کتابخانه ملی ملک ایران
شماره (۶۰۵۰)
تاریخ ثبت ۱۷ خرداد ۱۳۳۱
۷۲۵۱

وان لم يكن كذلك كان الامر على خلاف ذلك
فان كان من النوع الذي ينبغي ان يستفرغ منه
بقي ان يعلم هل استفرغ منه او لم يكن كذلك كان الامر على
خلاف ذلك وينبغي ايضا ان ينظر في الوقت الذي اضر فيه
الشدة وفي البلد وفي السن وفي الامراض هل هي مما يجب
استفراغها او ليست مما يجب استفراغها ام لا والخلط
البلغمي الذي يخرج من البدن اذا كان مما يجب ان يخرج
بقي ان ينظر هل هو من النوع الذي ينبغي ان يخرج
اذا كان كذلك اذا كان ضارا بالبدن
اما بكميته او بكيفيته او بالامرين جميعا
او بكيفيته كالمرطوبة والحارة والباردة او بكميته
كالدم الكثير وغير ذلك وكان مخرجه سهلا غير
ولا يعرض منه ضعف شديد ولا تخرج من الطبيعة
الا قليلا كان مساويا على جزء صغير فيشتهيها
بالنافع ويلتذ من هذا صوفان لسدهما اذ كان
الخارج كثيرا لسدا وقد يخرج دفعة واحدة فيشتد
ويعرض الغشي فلو كان في غاية الرداءة كالذي في مادة
الاستسقاء وسبب ذلك ان كل مرطوب في البدن فلابد

وان يكون بطيئة منصرفة فيما يقرب فاما ان لا يستفرغ فاما
ان يستفرغ على الطبيعة المنصرفة فيما يقرب فاما ان يخرج
فيما بعد دفعة واحدة فيخرج دفعة واحدة فيشتد
فيشتد ضعف كما يخرج الصفراوي الذي مع ان هذا يعرض
وقد يعرض ايضا ان يخرج من الاماكن البعيدة كثيرا
كثيرا ان حرارة وحمى يوميتين وصياح فان الدم يجتمع في
المساريقا ويلتهب بالعرض ويصير اكثر ما يخرج من غير ان
النوع خير وجه لانه اما ان يكون كذلك اذا كان ما ينفع به
البدن ويخرج النافع بسبب ذلك بطيئة تكون
مادته به واما ان يخرج اذا جرت عن سائر اما ان يكون ذلك
لانقيا او لان يكون خروجه خروجا ولا يحتاج ذلك
سواء كان خروج خارج طوعا اي من ذلك او بقصاي
من غير ارادة على البدن واما خروج الخارج سواء كان ذلك
من مخرج طبيعي وهو الذي كما هو مستطرق البطن
غير طبيعي وهو الذي كما هو في الجرح وهو يشتد طبيعي
كما هو في النوع وليس كذلك كما هو في العضو واما كان ذلك
فانما يستفرغ نفع وهو الخارج من النوع الذي ينفع ان

جميعه عليهم فيدل ان يجمع ما يكون من ذلك جميعه ما يكون
مما يكون منه في الحالة التي له فيها فيدبر لهم من ذلك
ما هو التدبير الذي الخ في الاطعمة فان الاصحاء اجمعا يحتاجون الى
اختلاف ما يعرض من خلط بهم اذا فارقت صار التدبير الذي
هو اغلظ من قبل ذلك الشرح يعني بتلطيف التدبير اذا
اريد الفوق يسير من ذلك فاما ليخلط الشهوة وان
احتيل الفوق كثير لما يعرض للمريض عند تلطيف الاطعمة
تدبيرهم ان يدعوهم الشهوة الى الاقدام على التدبير بتدبيرهم
تقصيرهم بها وذلك لاجل سوء ما ضراوة ما مع قرقة نفوسهم
وذلك ان الاطباء يخلطون تدبيرهم باكثر مما ينبغي فاذا
الاصحاء فلا عن الاقدام على ذلك التدبير فيزيد ومرض بعضهم
صار التدبير الذي في الاصحاء مرضا ايضا يحتاجون
بعد هذا الى ما وكله في البعض المتقدم كانه قال ومرض
ان تلطيف التدبير في الامراض المزمنة رديء وفي الامراض
الحادة ايضا اذا لم يخف الفوق مع ان المريض ينبغي ان يسير
في تلطيف التدبير في الحادة فاما في الامراض
الحادة فانك
احتجت الى استعمال الاطعمة لما يعرض من تلطيف

التدبير اذا لم يخف لا يمكن ان يصبح من التدبير على ذلك الحد
كما يمكن المريض قوله فاما ان كان التدبير الذي الخ في
الاطعمة فزعم اكثر المحللات اعظم خطرا من التدبير الذي هو
اغلظ قليلا اعلم ان ما ذكره ابقراط ان اكثر الامراض تحدث
بسبب الامراض موجود في جميعها سائدة الاخلاط الخارجة عن
الطبيعة وبعضها لاختلاف الشهوة فيسير ذلك وفي بعضها
هذا القصد على وجه الحرى وهو ان الخطأ في التدبير الذي
الى الغلظ هو في جميعها اعظم من الخطأ الذي يمكن ان يكون
في الاطعمة الغليظة لان الاطعمة الغليظة
تخلط بسببها اخلاطا غليظة ولا كذلك الاطعمة الرقيقة مع
ان ذلك قد يقع في بعض الامراض الحادة وفي بعض
اسباب تدبير الامراض الحادة وقد يجب ان يكون بالحري
الى الزيادة اكثر وذلك في التقصان بالجملة اضر
في اكثر الامر قوله فاما بقل الخ جواب لمن يقول ما الامر الحاد
الذي في الغاية التقصي التدبير الذي في الغاية اقصى
الشرح لو اشتغل ابقراط بتقدير زيادة الافراط
لكان ايجب تقديم هذا القصد لان خوفها اذا مع ما تحقق
من خوفها الضار والمرجو ان لا يعرض ايجعل الثاني

موسسه کتابخانه ملی و موزه ملک

يجب وان كان يكون في الغاية القصوى اما في القطاعات
الحادة والقوية او الكرة او غير ذلك وكذلك ان يكون
في الغاية القصوى اما في الشدة او في اللين او في الخروج
على العادة او غير ذلك لكن العادة جرت استعمال ذلك في
الاغذية للمرضى لامر حفظ القطائر كان في الامراض يحتمل ما
يراد الادوية باقتداء لا في الحمية فلذلك يجب ان يكون
احمد التدبير في الامراض التي في الغاية القصوى من حدة
التدبير الذي في الغاية القصوى من اللطافة وذلك لان المرض
الحاد كان حادا يقتضي في الرابع فاستعمال
ان القوة في هذه الامراض … التدبير يحفظ
… قال بقراط وان كان المرض حادا …
الاوجاع التي في الغاية القصوى تأتي فيه بحرانه
ان يستعمل التدبير الذي في الغاية القصوى من اللطافة
… ان لم يكن ذلك … التدبير ما هو
اغلظ من ذلك فينبغي ان يكون الانحطاط على حسب لين
المرض … عن الغاية القصوى واذا بلغ المرض
منتهاه فعند ذلك يجب … ان يستعمل التدبير الذي

[illegible]

هي في الغاية القصوى من اللطافة من الشرح لتقدم … الشرح
… قال المرض … وبقوله … هو ما
… في اربعة عشر يوما والقليل الحدة ما ينقضي
فيما بعد ذلك الى سبعة وعشرين يوما وحاد المزمنات
ما ينقضي فيما بعد ذلك الى اربعين يوما …
ما ينقضي فيما بين السابع والحادي عشر والحادة في
الغاية ما ينقضي فيما بين الرابع والسابع والحادة
في الغاية القصوى ما ينقضي في الرابع فما دونه
التفسير الغذاء اللطيف منه لطيف مطلق …
… والطريف الفراريج للمرضى و
منه لطيف … واطراف الاجنحة للاصحاء
واطراف الفراريج … وماء الشعير للمرضى والغليظ
في الغاية كالفراريج … للاصحاء والثريد
وماء الشعير للمتوسط المرضى واللطيف في الغاية
القصوى كاطراف … واطراف الفراريج للاصحاء
والجلاب وماء الشعير الرقيق للمرضى قال بقراط
… شيئا … اربعة …

[illegible]

اما ضعف فاما ان يكون في حال يظهر فيها اثر ما او
انتقاص او لا يظهر فيها واحد منهما والاول وقت التزيد
والثاني وقت الانحطاط والثالث اذا كان قبل التزيد
فوقت الابتداء والثاني وقت الانتهاء الرابعة
الابتداء يقال على مبادئه وعلى اول ازمان سقوط
المرض ويقال على الايام الثلاثة الاول والايام التي
في الغاية القصوى هي عرض المنتهي وهي تالية
والاول من علامة جيد بديا اي في ايام الثلاثة الاول
على ما شرحت ح ويجب ان يكون التدبير بالغذاء
سديدا في التدبير الذي هو في الغاية القصوى من البطء
لئلا يميل في ضد الاعراض ولئلا يزيد في خطا التطبير عن
تدبير دفع المرض فانه اذا لم يكن المرض كذلك ربما
عرض من التدبير في الايام الثلاثة الاول ما هو اعظم
من ذلك في تلك الايام التي هذه الاوجاع غير تابعة هذه
المادة وانما يكون كذلك اذا كان ابين من اعراضه وجعا
كما عاد بقوله مطلق وما يجعل يجب ان يكون تدبيره
في تلك الايام مخطا عن ذلك التدبير بقدر ابين المرض

موزه ملی
موسسه کتابخانه

والخطا اطرح بيسير من الغاية القصوى من الشدة فيكون
عند حصول ذلك ابطأ واما باقي هذا المرض حتى ساه وجب
تدبيره بحيث يكون ما هو في الغاية القصوى من البطء فيكون
التدبير في نقص هذا المرض كالتدبير في ايام تزيد او اشد
لاجماع مرض قل ما زاد الشر لان زيادة الخلط توجب
زيادة التلطيف فاقرأ على ويقتضي ايضا ان تزيد
قوة المريض فتعلم هذا ان كانت تلك الوقت منتهي
المرض وتنظر قوة المريض فتعرف قبل نقص المرض وقبل
سقوط على زيادة الغذاء المرض يجوز قبل وتكون عادته
الجميع وزيادة النوع هي اغلب ايضا على النوع
والضعف والمرض يراعى ان احدهما اولى بالغلبة
وقت التقرا اما ان تكون حينئذ واجبة بدفع المرض
فيسلم المريض ولا يحطب وقائمة العلم ان الغذاء
المستعمل هو اكثر النوع معه حيث لا يبقى عند المنتهي
واجبة بدفع المرض وقال لزيادة الخلط ترفع ان
يخلط المرض بحور محرف بل اكثر النوع وتكون
عادته فيقصر عليه ولا يزاد الخلط والذين يأتي

منتهى مرضهم فينبغي ان يدبروا بالتدبير اللطيف
والذين يناقض منتهى مرضهم فينبغي ان يعجل تدبيرهم
في ابتداء مرضهم غليظا ثم ينقص من غلظه قليلا
قليلا كلما قرب منتهى المرض فان منتهاه عند
ما تبلغ قوة المريض عليه وينبغي ان يمنع من الغذاء
وقت منتهى المرض وقت الزيادة فيه مضرة المنع
ينبغي ان يكون المراد هاهنا بقول بيوا ما تقدم
ما ذكرناه بما يعرض ولذلك قال في مقابلته
والذين يناقض منتهى مرضهم وقت الزيادة في منتهى
مرضهم في الايام النازلة ولا ينبغي ان يكون قد
في اول المرض ما هو لطيف جدا ولا غليظ وبقول ان
المرض كلما كان اطول كانت الحاجة فيه الى الغذاء
اكثر لان اللطيف يحتاج منه الى مقاومة المرض مدة
اطول الى ان يذيب بسبب غلظ مادته والغليظ
يحتاج ان يكون في نفسه اشد قوة وانما ذلك
يجب ان يكون التدبير في اول المرض بما هو غليظ
ما هو في المرض القصير فينبغي ان يكون الغذاء في

اوائل الامراض كلما اغلظ كان اكثر ومن يكون حتى
امكن ينقص من زيادة التقوية ولان في ذلك
مراعاة لمادة التي كانت في القصة ثم ينقص
من غلظه قليلا قليلا كلما قرب منتهى المرض
ينقصه فوق الشفاء ايضا بالقدر الذي ما يمكن ميله
قوله وينبغي ان يمنع من الغذاء في وقت منتهى
المرض فان الزيادة فيه مضرة ولاشكال عليه من
وجهين احدهما ان الغذاء في وقت المنتهى ينبغي
ان يمنع بالكلية بل ان يقلل وقد قال قبل
هذا وانا بلغ المرض منتهاه فعند ذلك يجب
مرة ان يستعمل فيه التدبير الذي هو في الغاية
الغضوض من اللطافة وثانيهما ان قوله ان
الزيادة فيه مضرة انما يقتضي منع الزيادة لا
منع الغذاء مطلقا وجواب يجوز حمل هذا على
معنيين يرتفع بكل واحد منهما الاشكال احدهما
ان يكون المراد فعند ينبغي ان يمنع من الغذاء في
وقت منتهى المرض وذلك لان المنتهى وان اوجب

الغذاء لكن في بعض اوقاته لا يجوز لتخلفه البتة
وذلك حين ما يكون الطبيعة في مجاهدة البحران
وحينئذ يكون الصبر في خواصه مضرة عاجلة
او المرض بحاله يقوى فان الزيادة في المرض
حينئذ مضرة والغذاء حينئذ اولى بالمرض وهذا
وان كان في سائر الاوقات كذلك لكن المضرة بها
امرض حينئذ اشد فان فات الزيادة يكون حينئذ
كالعدة بالمرض الذي هو كالعدو الباغي على
الطبيعة وتاسعها ان يكون المراد بيبخ ان يمنع
من الغذاء الزايد في وقت منتهى المرض فان النهار
والغذاء حينئذ مضرة وان كان في سائر الاوقات
ايضا مضرة لكن ان المضرة حينئذ يكون اشد
يمكن والله اعلم ان يكون المراد بذلك ان وقت البحران
لا يجوز الزيادة في الغذاء على ما يوجبه اعتبار الوقت
عجلوا في باقي الاوقات فانه يجوز فيها ذلك بخلاف ما ذكرنا
فيما سلف فانه اذا كانت النهوض مضرة لا في اول التلطيف
بل في اثنائه وان كان الغرض ايضا في سائر اوقات

بقيا

ايضا في اوقات نوابها الفرح الامراض ذوات
النوايب منها ما ينبغي استعمال الغذاء في اوقات
نوابها كالفرح ومنها ما يجب استعمال الغذاء فيها اذا
كانت اعني اكثر من الجنبات بحيث كانت نوابها
متعاقبة فلا يكون بها لحظة البتة فحينئذ يجب
استعمال الغذاء في النوبة لا محالة فان فات ذلك
ففي اول اوقات انحطاط وهذا لان كل واحد من
التي بعد الاولى اضعف من الاولى فيكون
زمان الترك لاضعف يكون مضرا وهذا لا يجوز
استعمال الغذاء وقت النوبة بذلك الامر بحسبها
او بعدها لتخفي حرارة الطبيخ الذي يصحح الغذاء
تاثيرات الطبيخ وحينئذ ان اشتغلت بتدبير الغذاء
اشتغل المرض وان اشتغلت بتدبير المرض
ان اشتغلت بهما جميعا كان تعاطيا في كل واحد منهما
متوسطا وثانيها ان ما يعرض من الغذاء حينئذ من
كراهة يشغل المريض وان قل النوبة او منع الغذاء

وبعد فخطا خطا اصل وعمل كلية اذا جرين موجب
الغذاء اقل يعرض عنه فيخرج الى العلة وهو
عسر الهضم ثالث الدليل على مواجب المرض و
مقاديره وتشريح امراض بقسميها وقت الشروع قد
كان بعضها في بعض ابتدأت في يوم او ربما
في يوم او في اكثر من ذلك من الايام والاشياء التي
تظهر بعد هذا ذلك ما يظهر في اصحاب ذات
الجنب اذا كان ظهر انقية يوم بيّنا يدل ان المرض
خفيف كان المرض قصيرا وان تاخر ظهوره كان
المرض طويلا والبول والبراز والعرق اذا ظهرت
جيدة تدل على جودة مجاري المرض ورداءته
وطول المرض وقصره الرابع تدبير ان تدبير
الطعام يختلف بحسب مواجب المرض ومرتبة اذ
مرتبة قصيرة واما المستلزم ذلك بحسب نظام
المرض اي كون كل واحد من امراضه في الوقت الذي
يقتضيه طبيعة المرض والوقت منه ما يعرف بالبديهة
الاخير وهو قوله وبكثرة الطعام اذا كان وقت النوبة

ويقال ويمنع الاقراب في الثانية بحسب ان امراض الحادة
الدالة على كل واحد من هذه الثلاثة دون الثلاث الاخر
اربعة اقسام لان تلك العلامات اما ان يكون
في امراض انفسها او لا يكون فان لا يكون في امراض
كاوقات السنة او مختصة بها فما تعلق باحوال
الجزء الشريف من الاعضاء فلا يكون كذلك وهي
الاشياء التي تظهر من جهة القيء فلا
الامراض افقدوا دلوا على هذه الثلاثة كذلك
لعلة عدم الصبر على هذا تنوب يوما ويوما لا فانها
يكون منظمة واما ان تنقضي في اربعة عشر يوما
الثالث الاشياء التي تعم الامراض والمختص في
حكمها السن والبلد والتدبير الثالث الذي هو
على ثلاثة اقسام كذلك والدليل التقسيم على اي مواجب
عن لا فانها يكون ذا اكثر حضرا وتارة واما يكون
قصير المدة وان الامراض يكون فانها فصول المنظمة
منتظمة الثالث تدبير اذا كان المرض بعضها على
بعض وبدليل على ذلك التدبير اما على التدبير

موزه ملی ملک
مؤسسه کتابخانه

والاجساد فضعف على بعضها وذلك اذا كانت مادة
المرض وافرة من مثل ان يقرط المشايخ حمل
الناس الصوم ومن بعدهم الكهول والشبان اقل
بعضا لانه واقل الناس احتمالا للصوم الصبيان
والصبيان من الصبيان الذين هم في سن نمو الصبا
لم يترع ومن الايام التي يختلف فيها الناس
الغداء في المرض والصحة السن والشهوة و
والاسنان اربعة حالات الاولى ان كان الحداثة في
الغاية في اقطاره الثلاثة وهي الطفولية
فان كان ما يغير من الرطوبات وانما يحفظ
حرارة غريزية من الشباب والاذن كان مع
نقصان ظاهر من القوة فهو في سن النمو
والاصوب من الكهول والشبان هم الذين في
اخر السن النمو نظائرهم من بين ثقيل الوجه
وما دون ذلك الصبيان وقد يختم من النمو الى ان
اخر ذكرها تعذر والصوم براد اخر الاسنان
عن الاصوب قليلة وبعض الحق الاصعب في على

نعم ان بعض الناس للصوم فان المشايخ لا يحتملون
تأخر الغذاء لضعف قواهم والكهول احتمال ذلك فيهم
وبرادته لا التقام بالغذاء اليسير والشبان احتمال
اقل منا يحتمل من برادته لضعف حرارته ضعف
فوقه عن هضم الغذاء الكثير وقوة النمو ان تناولها
بحكم الصوم اذا كانت صحيحة لا تنتفع
بكون كذلك اذا كان الشباب كثيرا لا يستعمل
الغذاء واما الشهوة المرخية فقد يكون معها الغذاء
ويعامة نافعا مخصلا ان يقرط ما كان
من الاغذية في الشهوة فتحار العروق فيهم على قياس
ما يكون من الكثرة ويحتاج من الوقود الى اكثر مما
يحتاج اليه سائر الابدان فاما ان يتناول ما يحتاج
اليه من الغذاء دفعة واحدة فيتعفن واما المشايخ
فتحار العروق فيهم قليلا فلا يمل ذلك ليس
يحتاجون من الوقود كما الى الكثير لا يحصل فيهم
يطفى من الكثرة من قبل ذلك ايضا ليكون
الحمى في المشايخ حادة مما يكون في الشبان فتقر

وان الجزاء يقال بها وعلى غيرها باشتراك قوله
ما كان من الابدان في الشتو فتحلل العزيز فيه على
غايته ما يكون من الكثرة والحار الغريزي هو الرطوبة
الغريزية وهذه الرطوبة في سن الشيخوخة غاية
ما يكون من الكثرة بان هذه الرطوبة لابد وان تتحلل
على الاستمرار لضرورة مقارنتها لاسباب التحلل بها
الداخلة والخارجة فدوام ملاقات الفاعل للمنفعل
يوجب زيادة في التاثير فلابد وان يكون التحلل
يزيد على الدوام ومايزيد من الجزاء لا يمكن ان يزاد
دايما لان الواحد في كيف وقت غير المتقدم فلا يكون
فعل الشيخ فيه منفعل واحد وذلك يوجب كمال القوة
لا زيادة فيها ويلزم من ذلك نقصان الرطوبة
فادام الواحد انما يزيد من التحلل كان البدن في الشتو
تكون الرطوبات الغريزية حينئذ في غاية الكثرة
فان قيل لو صح ما قلتم لوجب ان يكون هذه الرطوبة
في اول السن التي يبتدئ منها عند ابتداء التكون
لاصل زيادتها في كل وقت وذلك باطل والا لكانت ابدا

ان قلنا لا يلزم من ذلك ان يكون ابدا لانه ليس لا يجوز
ما تقتضيه طبيعة الجزاء الغريزي من كون الرطوبات
فيه اكثر ما يمكن ان يكون في المقدار المساوي من
البدن بل يجوز ان لا يكون كذلك لاسباب تمنع من
استيلاء الطبيعة على كل الجزء من البدن لاستكمال كما
على ما قدر وذلك الجزء من البدن الاطفال قوله و
يحتاج من الوقود الا اكثر مما يحتاج اليه بالاضافة
بسبب ذلك من وجهين احدهما انه يحتاج بسبب الى
التغذي وانما يكون ذلك بعد ادراك من التحلل ولا كذلك
غيرهم والثاني ان المتحلل من ابدانهم كثير لاجل طبيعتها
يكون ذلك اجود الاخلاط اكثر قوله وذلك لما
يحتاج اليه من الغذاء قبل بعد ونقص سبب
زيادة التحلل وسبق الوارد الان مراده الا
بيان زيادة الحرارة فابدا تتبعه ذلك لا يوجب ان
زيادة الغذاء من جهة اخرى بل من جهة اخرى
وقوله واما ههنا فمراده بيان حاجتهم الى الغذاء

المعتاد وذلك لا يوجب زيادة الوقود بل زيادة الاحتراق

قوله واما الشاخ فاعلم ان العرق فيهم قليل بسبب ذلك لان الوارد من الجسم اذا صار بمقدار المعتاد من ذلك هو من الشباب وحينئذ يكون الرطوبات الغريزية بعد تحفظ الحرارة الغريزية فقط ولا يفضل للغرض فاصار الوارد اقل انتقالا للبدن من الشباب لان الكهل حينئذ تنقص الرطوبات الغريزية لاعمال لا يستمرا بالان هذا نقاض لا يكون منه بعد الوقت تعرايد وسبب ذلك ان الرطوبات اذا نقصت ضعفت الحرارة الغريزية ويلزم ذلك ضعف الهضم ويلزم ذلك نقصان الوارد فيكون نقصانه حينئذ لعلال القوة لضعف الحرارة ثم يلزم ذلك استيلاء البلغم والرطوبة الغريبة لاجل ضعف الهضم فيكون الوارد بعد ذلك اكثر نقصانا واذا كان كذلك فانما ينتقل البدن الى الضعف اذا صار الخلط الغريزي قليلا جدا

قوله ومن هنا ذلك ايضا ليس يكون الحي في

مقدار ما تعتاد زيادته الحرارة وزيادة نقصان الهضم

بنیاد موزه ملی ایران
موسسه کتابخانه

الشاخ بسيارة كما يكون في الكهل والشيخ وذلك لان البلغم مادة اما في ابدان الشاخ فظاهر وذلك لان الاخلاط الجيدة الهواء فيهم وعلى الاجزاء الاين وكثرة ما يتولد فيهم من البلغم والرطوبات المائية يلزم بسببه ان يكون حمامهم منعيفة الحرارة لانهم ابدانهم لا يشتعل للنضج باشتعال الجسم كما ان واحد هنا الحال وهو ان تفرط جدا ذلك الشاخ فان حمامهم الغريزي وذلك لا يلزم فانا النضج بالحرارة الغريزية ثابتا لاستيلاء الحرارة بالغريزية واستيلاء الحرارة الغريزية انما يكون عند قصور الغريزي عن الجميع والشتاء والربيع احسن ما يكون بالطبع والنوم فيما لحر ما يكون فيهما ان يكون ما بين اول من الغذاء في هذين الوقتين اكثر وذلك لان الحار الغريزي في الابدان في هذين الوقتين اكثر بسبب ذلك الحار الغريزي في الابدان في هذين الوقتين اكثر بسبب ذلك الحار الغريزي في الابدان في هذين الوقتين اكثر بسبب ذلك

لذلك يحتاج الى غذاء كثير والدليل على ذلك امر

الحيوان والتربيعين الشيخ كما يشاء فقد
الحمام والانسان لامتلاءها وكثرة الهواء الغريزي
وقلة الاستفراغ في الاول والحبوب
يقال لغة على التصيير ويقال في الطب على نوعين
احدهما ابتر الحبوب الاعلى وهو الحاوي للاثار
التصيير وهو الصدر وتاليهما ابتر الحبوب الاسفل
وهو الاثار الحمام والاجواف في الشتاء والربع
اسخن اقاما الشتاء فلاسباب احدها ان نوع البدن
الخارجي يمنع تحلل الحرارات الحارة فتغلي وتنضج
وثانيها ان كل جسم يرد ظاهره او يسخن فلابد
وان يكون باطنه مبردا قال الكيخشر وسبب قال
ان القوة المسخنة والمبردة التي يكون في الجسم
بتوفر فعلها على الاجزاء الباطنة يمنع الكيفيات
الحارة ابتداء من التاثير في الاجزاء الخارجة
والمنفعل الذي فوق تاثير المؤثر ابدا ما
يقال من ان سبب الحرارة او البرودة من صلبها
فزيادات فمن الاعراض وتحصل الانقلابين

على الاخر وحمومة الاجواف في الشتاء بهذا الوجه يكون
طبيعية وانما من فعل الحرارة الغريزية ولهذا قال
ابقراط الصيف يكون بالجمع وانما لم يعترض المحمومة
الاصوب لان ذلك لا يوجب في الهضم قوة يحتمل
بها بخلاف هذه واما في الربيع فلان الهواء فيه
لا يكون من المحمومة فقدما يبطل فعل الشتاء
ويقل حمومة الاجواف بما كانت في الشتاء اوائل
محمومة بقابل قوله والنوم وبعدها اطول سبب
ذلك كثرة الرطوبة الهوائية والبدنية وزيادة
الدم قوله بنسبة هذين الوقتين ان يكون ما
يتناول من الغذاء الكثير بذلك وزيادة الهضم
بقوة الحرارة الغريزية وزيادة النوم فيكونون
امثال من قدار الغذاء الكثير وكذلك في الفصول
الاخر قوله وذلك لان الحار الغريزي في الابدان
في هذين الوقتين هو قليل ما يخلق فيها من
الرطوبات الغريزية وذلك يحوج الى غذاء الكثير
لما يتناول في الاسنان فان قيل لو كان الحار الغريزي

ملک موزه ملی
موسسه کتابخانه

والشتاء اكثر لما اكثر من البلغم وامراضه لما ذكر
وذلك لان البلغم وانحفان توليده وقلة
التحلل كما ان الصيف يعرض سبب اخر
وهو طيان يحيل الى الكيموسية المرار وفي الشتاء يتفق
على سبب اكثر وانحفان توليده اقوى ويعاضد ان
في هذا تكرار اوقات ذلك فان الاول يتبين فيه
زيادة تحويز الاجواد وكثرة الغذاء الآن فيما
وهنا بين زيادة تحويز الابدان جملة وكثرة
الحاجة الى الغذاء فيما يتبع ان يكون الغذاء في
الشتاء والربيع اقل لان التحلل فيهما اقل لاعتدال
الهواء فيهما فان التحلل وان سلمنا انه اقل
الا انه فيه الدم دبيب فحاجته بالجملة
يزيد على قدر دبيب فعليل الصيف قوله
والدليل على ذلك امر الانسان والصبي بعين الغير
بذلك الاستدلال على ان كثرة تحلل الغريزي في
الابدان توجب الحاجة الى زيادة الغذاء
قال الشارح الاغذية الرطبة يوافق جميع المحمومين

ملک و موزه ملی
موسسه کتابخانه

ومنها الصبيان والنساء وغيرهم من قليلي الغذاء الذين
يختص بالاغذية الرطبة الشرح الاغذية الرطبة
هي التي لا يستحيل الى الخلط الذي يرطب البدن
بالتعديل والدم ويغذي البدن والدم غذاء كثيرا
وهذا هي الاغذية التي ذكرها المصنف واما ان
الفواكه ونحو ذلك مما ذكره المصنف هذه يوافق جميع
المحمومين اما لرطوبتها المدركة لتضعيف الحمى و
لحدرها عن الاجسام الضادة ما قد يكون مع
الحميات كالتهاب والاشتعال البطن وما اشبه ذلك
والمرطوبات اولى بالانتفاع بهذه الاغذية لان الحمى
ياخذ يكون فيها ان لم تكن زيادة فبولها الرطوبة
سواء كانوا كذلك بالسن كالصبيان او بالتعب
كالنساء او بالعادة كالذين اعتادوا النساء والاحمال
الرطبة قال المتوسط وينبغي ان يعطى بعض المحمومين
هذا مع فترة واحدة وبعضهم مرة مرتين ويجعل ما
يعطونه مرة اذا اكثر وبعضهم قليلا قليلا وينبغي
ان يعطى الوقت الحاضر اوقات الشر خطر

من مقدار وآلة والسن الشرع وما يجب من مقدار
والتقوير والتدوير من آلات الغذاء والمرئ اولى بوجوب
الكلام فيه لان تنوع الاعضاء في اكثر الامر يتبع
تغير الواجب من آلة وعدد السن اما ان تكون
زايدة او ناقصة او لا يكون والاعضاء الخاضرة اما
ان يكون موتر او ضعيفة او متوسطة فيحدث من
ذلك تغير التركيب وتقليل الغذاء وتكثيره اما ان
يكون وعقداره او في مقدار يختص شرا ويجتمعا معا
التركيب الاول بدنه ممثل قوي الهضم يدير بالعمل
الكثير المقدار بالقليل التغذية والعدد اما كثيرة مقدارا
وتنقل العدة وتكثير الشرع واما قابل لتغذيته
بايدال القوط الا قليلا وما قارب عدده فانه القوة
على استيفاء الواجب بالمدة الواحدة الثاني بدن
مثل ضعيف الهضم تقليل المقدار والتغذية والمرات
الثالث بدن مثل متوسط قوة الهضم تقليل
مع التوسط في المقدار والعدد الرابع بدن
مثل قوي الهضم يكثر المقدار والتغذية والعدد الاجل

لما جرى ان تكون من الهضم الخامس بدن مثل ضعيف
الهضم يقلل المقدار اضعف الفرع ويكثر العدة لاجل
الغذاء والعدة يمكن بها قوة من ايصال الواجب في
وقت السادس بدن مثل متوسط قوة الهضم يكثر
التغذية ويعدل المقدار والمرات السابع بدن
متوسط في الامتلاء والخلاء نوعا لهضم يكثر المقدار
ويعدل التغذية والمرات الثامن بدن متوسط
الامتلاء ضعيف الهضم يقلل المقدار ويعدل التغذية
والمرات التاسع بدن متوسط الامتلاء متوسط
الهضم يعدل المقدار والتغذية والمرات ويختلف
ذلك باختلاف الفصول والعادة والسن وما اشبه
ذلك كالمدمن الخمر فيه التضعف يضعف الهضم ويكثر
الاكل فينبغي ان يقلل مقدار اغذيته المرئي ويزاد في
تعديته وعدده والنائم بالعكس من ذلك فينبغي ان
يكثر مقدار الغذاء ويقلل التغذية والمرات ولاصحاب
هذه الفنون في ذلك تفاصيل جون الى تكثير التغذية في
النائم ايضا والعروق ان الاغذية في الجسم تختلف

ملک و موزه ملی موسسه کتابخانه

يلزم ما قبض من المادة وهي في الشتاء تقل بسبب
الاكل والغذاء والرياضة لاجل التعرق والانكماش
لا يصحها واما الربيع فيكثر فيه الاستفراغ والابتداء
المواد والهضم فيه فوق الصيف لاعتدال المزاج والهواء فيكثر
الغذاء وقلل الحمية والتخفيف والتخليط قليل
فيه لهضم الاستفراغ وتقدم تخليل القبض
واما المراد فيكون فيه متوسط بين التخليل
يقلل مقدار الغذاء ويتوسط في تخفيف غيره
واما الاكمة فمن اعتاد الرياضة او التعرق فلا يجوز له
تغيير ذلك في الصحة لما ذكرنا فلك في حفظ العقود
اما في المرض فان لم يكن ان يكون بعد نضج لا
بفرط في الخلط غير واما السن فالصبيان مع قوة
هضمهم يحتاجون الى الغذاء فلا يكون رطوباتهم
زايدة فينبغي ان يكثر المقدار والعدد والتخفيف
الشبان مع قوة هضمهم متوسطون في الرطوبات
فيكثر المقدار ويجعل التخفيف والعدد والكهول في
هضمهم واما لانهم متوسطون فيجعل فيهم المقدار

والعدد والتخفيف والشايخ رطوباتهم الحمية قليلة
وهضمهم ضعيف فيكثر فيهم التخفيف والعدد و
يقل المقدار قال ابقراط اصعب ما يكون الحكم
الطعام على الابدان في الصيف والخريف وايسر
ما يكون الحكم فيما في الشتاء ثم بعده في الربيع
الشرح وعاقل ان معنى هذا الفصل الكلي فلا
تقدم في قوله الاجوف في الشتاء والربيع اعني ما
يكون بالطبع فيكون ذكره هنا تكرارا وقد ذكرنا
ان الاولى كان لسان تقدم الغذاء في الفصول
وقال البيان كيف استحق الرفيع مرة او مرتين في
الكل وان لفظ الاكثر ظاهرة قال ابقراط اذا
كانت نوائب الحق بالمرض لا دوارها فلا ينبغي في
اوقاتها ان يعطى المريض شيئا او ان يضطر الى
شيء لكن ينبغي ان ينقص من الدواء من قبل
اوقات الاعضاء الشرح معنى هذا الفول ان
ابقراط مثل الحكيم من قوانين التخليط الى قوانين
الاستفراغ ذكر فصلا منتظما لاغراض منها ما

مؤسسه کتابخانه

مل او لشدة استفراغ من الطعام فلا ينفرع الى
الطعام في الحال بل يمنع فاوقات نوبات
الحميات دون الادوار ما تقدم وكذلك الدواء
المسهل وشبهه بل يجتمع بحر بان المرض ويحتمل
الدواء واضعافا وتضيفها ما لذلك قال
فلا ينبغي فاوقاعه ان يعطى المريض شيئا ان
شيئا من الاغذية والاشربة القوية واما المبردات
والمكثفات الصداع وما شبههما فلا بد منها
وحينئذ اولى وكان ينبغي ان يكون يقول و
ينبغي ان لا يعطى المريض لكن عبارته في الحرف
يفيد هذا المعنى قوله او يضطر حينئذ الا ان يضطر
الى شيء من ذلك حينئذ يجب التحذير منه قوله
الجوان قوله لكن ينبغي ان ينقص من الزيادات
من قبل اوقات الانفصال الزيادة هي المواد الزائدة
واوقات الانفصال يعني منها اوقات الانفصال عن
النوبة وهذا لا يتم بصحيح والامكان ذلك اصل
بالتعالي المنفرغ في اوقات النوائب ويعني منها

اوقات الانفصال من المرض وذلك وقت الجوان
وهذا هو الصحيح فان المراد بالجوان ينقل قبل الجوان
ليقل الكلفة على الطبيعة بعضها [illegible] الجوان
بانضاجها او قبل تمام الجوان على الانحلال ولا ينبغي ان تحرك
بالاسهال بحدث فيها ان حدثت لا بد منها ولا
يعتبره من التنقيح لكن تنزل الشرح الجوان في
لحن هو الفصل في الخطاب وقبل الاطباء الانفصال
الواقع بين الطبيعة والمرض وربما يترقب
عظيم حدوث في المرض اما الى النقص او الى الجيد
وهذا الانفصال تارة يكون بان يقهر الطبيعة
المرض وتقهره التمام وهو الجوان الكامل تارة
بان يقهره قهرا يمكن معه من قهره بالتمام الجوان
ض وهو الجوان الناقص وتارة بان تقهر عن
القلب والاعضاء الشريفة الى بعض الاطراف وهو
الجوان الانتقال وتارة بان ينزل المرض بعضو
الجوان بل الجوان او بجوان اخر فيكون هذا
معتبرا وهو الجوان الوقتي والجوان التام فانه

المرض سواء كان باستفراغ او بانتقال فنقول
لا يخلو ان تحرك بريا ينبغي ان لا تحرك والتحرك مثل
مادة المرض من موضعها الى الخر كالحادث بالمرة
يعني ما ينجع مثل القيء والاسهال والعرق
وانما ينقوا ان لا يفعل شيئا من هذا مع ان الحيوان اذا
كانت البدن ينقى من مادة المرض برفع الطبيعة في
ذلك الحيوان فلا حاجة الى تحريك ولان استفراغنا
ان وقع موافقا لاستفراغ الطبيعة فزاد واضعف
المريض وان وقع على خلاف ذلك تشوش معه الطبيعة و
ربما اضعف الحيوان فلا حاجة الى شيء من ذلك
على انه يجاب ايضا لان ذلك يعرض قال ابقراط
الاشياء التي ينبغي ان يستفرغ يجب ان يستفرغ من
المواضع التي هي اليها اميل بالانحصاء التي يصلح
لاستفراغها النضج فالواجب ابقراط بذلك
فانه يجب مراعاة كل استفراغ واستفراغ
افضل على ذلك فانه يجب حدها ان يجب استفراغ
المواد من الجهة التي هي اليها اميل فاما الغثيان

يستفرغ بالقيء والقرقرة بالادوية والمغص بالاسهال انما
يكون ذلك لان استفراغ المواد من الجهة التي هي اليها
سهل واما لكونها على الطبيعة لان المواد يكون
بالطبع متحركة الى حيث توصر الاتمام ويجب ان يراعى
في ذلك شروط احدها ان لا يلزم من ذلك ضرر اعظم
ربما يعرض بعد المادة عليه فاذا مات المستفرغ فالحق
الا ينتفع منعناها بالمغص والاسهال فلا ينطلب
استفراغها بالتعطيس والتزغير لان ينفرد الدماغ
وثانيها ان لا يلزم من ذلك تضرر عضو شريف فلو مالت
المادة الى الرأس الى جهة العصب حذبناها الى الانف
ولا نطلب استفراغها بالتقيء خوفا من تضرر المريء
وثالثها ان لا يلزم من ذلك تضرر عضو وزع الخلق
فلو مالت مواد الرأس الى العينين سبقناها الى القرع
بالحاجم وغيرها ولا نطلب استفراغها بالقيء خوفا
على العينين ورابعها ان لا يلزم من ذلك ضرر عام
بالبدن فان كان الحصول الفضلة مما يضيعها
فلو مالت مواد الرأس الى الحلق فانا نرى عما

بسم الله
مؤسسه کتابخانه

مخرجها الى حيث خرج خوفا من ان يدخل عليها النفس
او الغذاء واما القانون الثاني فقوله استفراغ المواد
يفيد ان يكون من الاعضاء التي فضل استفراغها
لان ما لا يصلح لذلك لا يكون خروج المادة منها
سهلا وتم هذا القيد بامرين احدهما ان
يكون العضو مما يمكن استفراغ مثله فلا يستفرغ
مواد الاورام من المشاريق وان تقاربا بالمكان
وثانيهما ان يكون هذه المشاريق غير مريضة فلا يستفرغ
مواد الكبد من الكيموس المار من المساريق والثاني
ان يكون العضو المخرج مستعدا بالمادة فلا يستفرغ
الصرع لا يمر لامراض الكبد ولا امراض الطحال
لكبد لا يمن وثالثها ان يكون العضو المخرج
صحيحا صبورا على ورود المادة وخاليا عن مرض
يخشى ازدياده فلا يستفرغ مع ورم الاورام ورابعها
ان لا يكون خروج المادة مرهبا كما في المادة
الطبيعية فلا يجذب مادة للحصاة الى الكلى قال
بشرط انما ينبغي ان يستفرغ الفضول والتي يمكن

يصلح المرض ما دام المرض ينمو فان
المرض فلا ينبغي ان يستفرغ فلك الا ان يكون المرض
مهيجا وذلك يكاد ان اكثر الامراض يكون المرض مهيجا
الفتح هذا هو القانون الثالث وهو ان استفراغ
المواد ينبغي ان يكون بحسب النضج والنضج هو ان المادة
الغير الهضم في الرطوبة المرئية الغير الطبيعية
نضج الفتح ان يصير بحيث يصلح ان يوكل وذلك
بان يطيب طعمه ويضعف الفضول ان يصير بحيث
يصلح ان يدفع وذلك بان يعتدل قوامها
عليظها ويخاض وتغيرها ويقطع ازجاعها والمنضج
يراعي فيه اربعة الدواء والمستفرغ والاستفراغ ثم
بقصد به تنقيص المادة فلا يجب قبل انتظار النضج
الا ان يكون المراد باستعمال الدواء والتفريغ جزء قبل
بقصد به استيصال الداء ان كان المرض مزمنا
وجب انتظار النضج وان كان حادا فالاكثرون
على ان انتظاره اولى خصوصا اذا كانت المادة
غير كثيرة فان فصل ان مدار الحال على الاعضاء او جيدة

كما اذا كانت مبادي الحمى ردية جدا فانه لم يظهر الا
ان يكون المرض محبا حادا ويكون مبادرة الاستفراغ
اولا لان التقدير الموقع من حركة المادة اعظم
كثيرا من استفراغها حين يضعف والمرض الهيقا
هو الذي هو ادا مبادرة الغذاء من حضور الاخر
واذا كانت هذه المواد رقيقة كان وجوب المبادرة
اولا لان الرقيق اسرع انفعالا واسرع حركة وخصوصا
اذا كانت مع ذلك في مجاري العروق فيكون اخذها
بالاثر اسهل وقال بعضهم ان المبادرة الاستفراغ في
جميع الامراض الحادة اولى واحق ما لم يخف من
حدوثها ولا وجد لاطالة المرض باستظار النضج
واولى احوجت الى النضج فلا حاجة بنا الى تطويل
الكلام الذي انما الجيد منه سهل على الطبيب
من الاستضاح والجواب اما الخوف فما ذكرنا بعينها
وتجويز الانصباب من قبل انه لم تتم شواهد وان
النقاء وبحال المتقدم يكون ان عمل الاستفراغ الواقع

من النضج تم ولما النقيض فلان دفع المواد ما دام
ايضا من حدوثها حتى يحصل الامن لان توجب حصول
الدفع ما دامت تحدث من قبل بوم وكذلك الحال في
مرض في البرد والامراض الحادة فانه لو يوم ولما لم
يكن كذلك علمنا ان الطبيعة انما يمكن من الدفع انما
معه نضج المادة واذا كانت رقيقة فاولى ان يكون
الفعل الصناعي كذلك قال جالينوس لم ينبغي ان يبدر
على المقدار الذي يجب ان يستفرغ من البدن من كثرة
لكن ينبغي ان يتمم الاستفراغ ما دام النحي الذي
ينبغي ان يستفرغ هو الذي يستفرغ والمريض محتمل
بجواز يخشى وحيث يدفع فليكن الاستفراغ حتى
يعرض الخشي وانما ينبغي ان يفعل ذلك متى كان
المريض عند الاستفراغ هذا هو النقاء الرابع
وهو اخراج المقدار الواجب اخراجه فلا يدل على
ذلك مقدار واخراج دل لانه يجوز ان الاستفراغ قد
يكون مفرطا فلا يدل اخراج مع كثرة على النقاء
لكن يدل على ذلك امور وقد ذكر اخراجها هنا

امرين احدهما ان ينتهي الاستفراغ الى الخراج غير النضج
المقصد لاستفراغ غير ذلك على نضج الكيلوس من
ذلك الخلط لان الدواء انما يجذب غير المادة المختصة
بالمبرق في الكيلوس من تلك المادة ما يمكن من
الاستفراغ وخصوصا اذا انتهى الى اخراج ما هو
غليظ جدا بالدواء فان الدواء يجذب غير ذلك من
جذب ما يختص بجذبه ما ذكرناه في الوجه
الكثرة ولا يزال كذلك حتى يجذب الخلط والمادة
وثانيهما ما دام الكيلوس يحتمل الاستفراغ بسهولة
وخفة فان قول القائل ان الاخراط انما يكون بخروج
الدم وذلك لا يحمد ليس بشيء على الاطلاق وبيانه
من وجه قوله وحيث ينضج فليكن الاستفراغ
حتى يخرج الخلط بدل الخلط العارض من
كمية الاستفراغ اعني العارض من جنس المرض من
النضج مثلا او من مخلط يغلب الى الخلط
مثلا يكون غاية الاستفراغ الواجب قوله واما
بلغم ان يعلم انه متى كان المرض عضلا الا

اما احدها ان يكون المرض حادثا ابتداء وثانيها
ان تكون المادة مضرطة الكثرة فلا بد من استيلائها
على القوة وثالثها ان تكون النوع سنبهة الضعف فلا يطيق
مع ثبات المادة دفع النضج ورابعها ان تكون المادة غليظة
الرطوبة يختنق في انضاجها فلا يمكنها النضج وخامسها
ان تكون المادة رديئة لاستصحاب الحمض الاولي وقد
سادسها ان يكون الحمض قد ابتدأ تقريبه بعلاج
بقاء المادة فيه وان كانت قليلة كمقبر خروج المخرج
قبل النضج كثير من الحمض وسابعها ان يكون المرض
بالاستفراغ بقليل المادة وهذه الاعراض كلها نادرة
ولا كثير خير الاستفراغ قال بقراط ان استفراغ
البدن من النوع الذي ينبغي ان ينقى منه البدن
نفع فان استفرغ بعد نضج وانكان الامر على ضد
ذلك كان رديا قال بقراط من لم تعتم بحمى
فيها سلف وانما ذكره بقراط ههنا لتحذير الاطباء
التي يجب من اجلها الاستفراغات وهذا لفظه

هو ان الاستفراغ ينفع ان يكون من النوع الذي
ينبغي ان ينقى منه البدن المقالة الثانية قال بقراط
اذا كان النوم في مرض من الامراض جيدا وجعا
فذلك من علامات الموت قال ينبغي ان نفصل هذا
الكلام الى مقالات سبع ابين من معنى بقراط
فيما اظن فان اول المقالات مرتبط باخرها فنبدأ
بذلك من معنى الترجمة ونحن لا نلتزم ذلك في هذه
الصورة من الصور التي يجب المبادرة فيها
الى الاستفراغ قبل النضج لان النوم انما يضر في الامراض
اذا كانت المواد كثيرة شديدة الرداءة حتى يكون
المقدار الذي ينوم عن ادخال الغذاء عند
النوم يحدث بغير الطبيعة ويؤذيها وانما يكون
ذلك اذا كانت الطبيعة في غاية ما يكون من الضعف
فلا تطيق امراد النوى يكون في النوم فيزيد بحتقن
والمحتقن من المواد الذي يزيد الى الباطن قليلا لان
غرضها الهضم انما هو مع نضج المواد الحاقنة
واذا كان مقدار الكثير من المادة يغلب الطبيعة

يا ايها من ابتلى بعلل مختلفة ومزاج صحيح الآلة عند
الهواء وحضور الطبيعة حيث لا يكون مقاومة
مضعفة حلول مفاسات المرض وذلك يدل على
الموت واما اذا كان النوم ينفع بها عن ما كان
ينفع في حالة الصحة الموادة كثيرة ردية بحيث تقوى
القوة مضعفة لقوات النوم ضارا فانه حينئذ يدل
على الموت لان نفع النوم حينئذ انما يكون اذا كانت
الطبيعة بحيث تقوى على هضم ما يتحرك
في النوم الى داخل من تلك المواد الرديئة وتقهرها
وذلك مع كونه لا يدل على الموت فليس ايضا ببالغ
البتة ان يكون علامة سالمة لان غلبة الطبيعة
صارفة لها للبتة من المادة لا يلزم ان يكون
الطبيعة مستولية على جميع المادة والمراد ههنا ان يكون
النوم ينفع او يضر اذا يكون ذلك ليس هو الصحيح
المختار في الامراض فان من النوم ما ينفع في الامراض
دايما وهو ما يكون عند انحطاط المرض لان
الطبيعة حينئذ تدرك بسرعة ما حصل بالمرض من الضعف

مؤسسه کتابخانه

وتطلب القوة بالاجتماع عند النوم وضررها فيما
كالنوم في منتهى النوائب فانه يصول النوبة ويخلط
المادة واما من هذا النوم في تزايد النوائب والنوم
فانه يزيدها وكذلك ايضا نوم الاسهال محمود نافع ومن
النوم ما هو اصل قال اما كان النوم لحدار
المرهن قال علامة منصلة الشرح لانه
ان مطلق النفع في النوم لا يدل على صلاح واما مثل
هذا النفع فانه يدل على الصلاح ظاهرة لان هذا انما
يكون اذا كان استيلاء الطبيعة شديدا بحيث تقطع
المادة فالمادة الكثيرة اصلا ما يجب سكون الاخلاط
فان الظاهر حينئذ انما يقوى على اصلاح المادة جميعا
وهضمها فان من شان الطبيعة ان تنقل
نحيا بالكلية الامراض قال فان النوم والاذى ايا
حادث كل واحد منهما المقدار المحدد قال علامة رديئة
الشرح يمكن ان يكون اشتراط اذا ان قال علامة
رديئة مطلقا لدلالته على قوة السبب الموجب
لكل واحد من هذا النوم فلا فرق بعد الاشتراك اذ

وطوبة المحوية او لخلط الروح المائع من انتشاره
الذي لا يتميز فيه انبساطا او ذوبانا قال الروح حتى
يخرج من الروح يحفظ الغلب مع الانتشار البطء
والاتلاف والمراد استفراغ الروح وحقنة الاخرة
الصاعدة اليه ويمكن ان يكون ارادات قال علاج
بديء فالحاجة الى ذكره انه الا وهي الحالة التي تكون
المواد فيها كثيرة وينبغي ان يعجل الى المبادرة الى
الاستفراغ فان كثرة النوم حينئذ يكون غالبا بالغ
والاخرة المانعة على ذلك الاسترخاء وضعف الدماغ
حتى يفيض الاخرة وكثرة السهر بحدة المواد و
سرعة ما يتحلل قال لا التخم ولا الجوع
والاحتراز منها من جميع الاشياء المحمودة اذا كان مجاوزا
للمقدار الطبيعي الخ يريد بالتخم الامتلاء
من الطعام وبالجوع زيادة النهوة فان فرط كل واحد
من ذلك انما يكون لافراط سببه فان فرط التخم
الامتلاء او حرارة المعدة او ضعف حتى منهما او
ضعف جذب الكبد او افراط النهوة لبرد المعدة او

فرط سرايتها او لغلبة خلط سوداوي او بلغمي
كون ذلك ليس بمحمود ظاهر فان الحكم لم يقل انه زيادة في
الامراض فلا يكون دليلا رديا في المرض كالتخم انما
هو دليل على الكيفيات وجموع الكيفيات في الاخرة
قال الا الاجسام الذي لا يعرض لبدنه
عرض الخ الاجسام كلاما يعرض للاعضاء
والاحتراز عن تحريك المفرطة وبين الاجسام الرياضي
والمعروض بدنه وبين الاجسام الذي لا يعرض له
سبب وحدوث عرض كثرة المراد المزيد العضل
والتغذية لها وهذا هو الذي يدل المريض بخلاف
كثرة عقيب النوم فانه عرض فلذلك صح ان هذا
الفصل عقيب الكلام في النوم ويمكن ايضا ان
يكون ذكره هنا لان الاجسام على الاطلاق الجوع
الا الاستفراغ قال من يعرض شيء من هذه
والاجتناب فيه كثرة لان عضلا يخلط الخ
يحتمل ان الاعضاء قد يحتبس بالم التعب والاتعب
كذلك قد يكون سبب هو لم والاجتناب بالاقتصاد

زعفران الموضع الحاس بالمناقة من حيث هو هنا
وانما يتم هذه الاحساس بالم يدرج هذا المناقة دواما
يجلو القوة لحفظ الحار الغريزي وانما قلنا
من حيث انه هنا لان الشيء المناقة قد يكون له
احوال اخر غير من جهة هذا الاحساس مثل
تحيز التفريح كما يفعل بأكل الفاكهة الحامضة
فان قيل اذا كان الموضع عندكم يقع من الفراط
من يوجب شيء من بارد ولا يحس بوجب فانه
اذا يجب كيف يوجب فلنا مراده بقبلك مزيج
شيء فعلنا اعني من يوجب لم سبب يوجع فعل
عادة يحس اصلا وربما كان يكون فعل لا يحس به
فيكون ابطاء من حس الحضور وقد يكون لوجود
وجع اشد مرور وقد يكون لاختلاط الوجع
والفرق ان الاول لا يوجع الجزء المجتمع بجزء
والثاني يكون معه الوجع القوي ولو لا ان يكون
مع الحضار الاول اشد الحس والثاني

قال الفراط من الاسباب التي تعرف بها زمان حلول النضج
ان يكون ما عدا العضو المتخلب بنضجه والاسباب التي
تعرف بها زمان نضج فقد ما عدا بيرخص النضج
كما ان ورم الدماغ ينضج المشوب به فلا بد ان يقع القوي
سريعا فقد ان كان لا يسرع من هذا فالقوي الطبيعي
فلذلك لا بد ان يعاونه تقطير ما يكون من هذه
الامراض بالتقيح وذلك الخراج انما يكون اذا كان
الورم الحار وورم ذلك مما يضعف القوي ويخفف
الروح فلا يعود يكتب سريعا فالفراط الذي
من الجزء اذا كان بالقرب من العضو وليس يقوي
بعد فلذلك يجب ان يعجل على ما يليه من العضو الذي
يأخذ واما اذا كان ذلك بعيدا فليس فاعلم ان هذا
يحتاج الى استفراغ النضج من حيث من يقوي ان يكون
خوفه الى النضج بنهاية الذي لكن هذا الذي
يقوي ان ينقص مادة ما دام الاستفراغ لما سيقول الفراط
قوله ان كان كذلك وهو لا يبالي من اي العضو
الذي ما فقد ما دام من شان الغذاء الذي يرد ما لم يقوا

ملک و موزه ملی ایران
موسسه کتابخانه

فلا ينصب دفعة واحدة بل يسيل منه شيء بعد شيء
ربما احتقن من بعض الامراض عند قرب البحران وربما
عرض لبعض المرضى قوة على الحركة واما ان تلك
القوة تعود في الليلة التي قبل البحران او تلك
الليلة التي بعدها فذلك لان الامر ان قبل
من شأنه ان يشتد فيه المرض لاشتغال الطبيعة
به بالمرض عن عمل غيره وعند قرب البحران يكون
اشتغالها به اكثر فيظهر الصعوبة وبعده يظهر
التخفيف الا عراض حضر قال عند انطلاق
البطن فانه ينفع باختلاف الوان البراز اما ان يكون
بحسب الاخلاط مرة بعد اخرى الشرح اذا انحل
البطن فخرجت الوان من البراز فتلك الالوان
اما ان يكون بخروج اخلاط غير ردية او مادة
او بغير اخلاط والنافع هو الذي ينتفع به لان
خروج الرديء نافع فالاول خير لان خروج
والثالث لا ينتفع به لانه يعقب العطب ومثال
ان يكون الاسهال صفراويا او دمويا او حوا

فان خروج ذلك وان نفع لرياضة ولكن اذا لم يجب
الغذاء نفع لانه قال في الحرف انه ينتفع به ت ك
من اشتهى الطعام وخرجت به من البدن بقوة او
خراجات فينبغي ان يتفقد ما يخرج من البدن
وان كان الخارج على الموافقة البدن موافقا
عليل وان كان ما يخرج من البدن الصحيح فكل خلط
فضل من التقدم على ان تغذو البدن الشرح
اذا خرج الى الخارج او تحلل مادة فانه يكون ما
حصل عنه هو جملة تلك المادة فيكون البدن
نقيا ويكون على نقيض من خلوه فلا يجد المدبر
عونا على التحفظ فخروج كثيرا وتارة يكون نقل بعضا
فيكون البدن غير نقي منها فيكون معاونا لان
ما وقع فلا بد من نقيا عنه من غير نقي بزيادة
الخلط خلط ويعرف بين الامرين حال ما يخرج
من البدن من البراز والبول والعرق وغيرها
فانه ان كان كما كان في حال التخمة في البدن
او مما كان في البدن حال مصابة فهو في الحال

شواهد ما يخرج من البدن

اعلم

يا مزوان يدفع الطبيعة شيئا بعد شيء الى ان تحاذي بالطبع
وان فاتك ذلك لان الاخراج على حال الآن قال
ابقراط متى كان بالبدن جوع فلا ينبغي ان يعب
الشرح كما ان من الابدان ما لا يحس بغائر الا بعد
تقيض وطول اعتقال من مهما لا يزيد تقيض رطوبة
الجسد نقصا لكن يجوع فانه ينبغي ان لا يعب لان
اعضاءه يكون حالية من الرطوبات فيجتذب الشعب
بعض الشعب من الاستفراغات اولى مما لم قال ابقراط
متى قد دعا البدن غذاء خارج عن الطبيعة كثير
دون ذلك فيجب هضمه وبعد ذلك يجب ترويه الشرح
في بعض النسخ كثيرا بالرفع ومعناه غذاء كثير خارج عن
الطبيعة وفي بعضها كثيرا بالنصب معناه غذاء
خارج عن الطبيعة غير كثير ان تناولها او ورد
على البدن احدث المرض اعني غذاء كثيرا لان
الكثرة مع الرداءة او الرداءة فقط فكثير الامر
يجر الطبيعة عن التعرف الجيد في الغذاء فيفسد
مولما المرض ويدل على ذلك المرض اعني على تغير ردي

بما يورده فان بعض الاشياء الباردة مثلا قد تمرض
حارا وبالعكس لان علاج الامراض بالاضداد
عام في الابدان كلها لكن الذين يحرجهم جوع مفرط او
طويل الدة ينصرفون عن مثل هذا الغذاء اكثر فوارم المقعرة
في الغذاء يكون فيه نفخ وذلك يكثر الرياح انا
يحرض الخلب بعد الجلب قال ابقراط ما كان من
الاشياء يجذب سريعا فهو مخرج ومجر ايضا يكون بعض
كمقرة التمر وعنب بعض المصاح التمر هندي والرمان
ناعما ايضا الخروج من المعدة والامعاء ومن البدن
كله سريعا انما يجذب سريعا اذا هيئ وليس يهيئ ان نفعا
فيكون قبولها للغذاء وبعد ان كليا ويعرف برطوبة
ان الجائع اذا اراد ان يأكل ينبغي ان يجذب ما يهيئ
للهضم ثم يطعم وليس يمكن من تحرك سريعا لسرعة
انحدار الغذاء قال ابقراط ان التقدم بالقيء
في الامراض الحادة بالوقت كان او بالتدريج ان يكون
على غاية التقدير الشرح دلالة العلامات الدالة
على الاستراحة والتعب في الامراض الحادة غير موثوق

بما لان مواد الامراض الحادة متحركة فقد يكون بعيدة
من القلب فتدل العلامات على الثلاثة فتحرك المواد
القلب ويعرض الخطب وبالعكس واذا كان المرض
مهيجا فانك هذه الثلاثة اضعف لان تحرك المواد
يكون اكثر واسرع ولا كذلك الامراض المزمنة فان مواده
ساكنة واما العلامات الصحيحة فهو بالضد لان
حركة المواد فيها اشد قال من كان بطنه في
شباب ليلا فانه اذا تناخ يبين بطنه ومن كان
وشبابه يابس البطن فانه اذا تناخ لان بطنه
الشرح في غالب الامر انما يكون الشباب لين
البطن اذا كان المنفذ اليها ممتلئا من الصفراء كثيرا
واذا تناخ نقص ذلك لاجل ان يبس بطنه اكثر
اتريبس عما كان لانه يحيل يبس من المعتاد في
المحتبس وكذلك في الغالب انما يكون الشباب يابس
البطن اذا كان المواد من الخلط قليلا وسبب
قلته يبوسة وذلك لافراط حرارة في صدره فان
الحدة الفوقية الحرارية توجب يبسا في الشهوة للطعام

موسسه ملک

لانه يحسن الاحتراس واذا تناخ فعلت تلك الحرارة
فيه فتحدث شهوة الطعام ويكون الكرد اكثر وعلى ان بعض
القوى وذلك يوجب لين البطن والخلط مع ذلك
يسيرا فعلامات الاستحجار قال ومن الشباب يظهر
من الجوع الشرح يريد بالجوع الجوع الذي هو
مرض وهو الجوع الكلبي وهو الاكثر يحدث
عن خلط حاد صفراوي يبس ما فيه والشراب يبقى
من ذلك بتخلخل اللطيف وحصوله وتقوى بذلك
انضاج الخلط وتلطيفه واخراجه اياه ولان
الدواء المحدر لذلك وتلطيفها وخصوصا اذا
كان هذا الشراب حلوا فان الغالب فيه والغوص
ربما ازداد في النوم وخصوصا اذا كان عتيقا وليجعل
حرفا وكانت الاعتبار بجميع ذلك بعد التحقق
واما ان الشراب ينقص الشهوة والبرد يقويها
قال ابقراط ما كان من الامراض الحادة يحدث
من الامتلاء منفعاوه يكون بالاستفراغ وما كان

فما يحدث من الاستفراغ شفاؤه يكون بالاستفراغ
وشفاء سائر الامراض يكون بالمصانعة الشرح
لما كان الشراب وهو حار يشفي من الجوع وشفاء
الامراض بالضد كان الجوع من برد وبل أعلم
هذه القاعدة الاستفراغ ولذلك كان مفرطا
الامثلة فيها فان قيل لو كان كذلك لكان الصديق
وهو مرض بارد يداوى بالمخدرات وهي باردة
لان الفقد يبرئ بصب الماء البارد ولا الحمى
الصفراوية بالمحمومة وهي شديدة الحرارة ولا
القيء يبرئ بالقيء ولا الاسهال بالاسهال قلنا
ليس كذلك فان المعالج بالمخدرات انما
هو يسكن الوجع لا السقطة ويعالج بالضد
برد الفقد بصب الماء البارد انما هو لتفويت
لمادة الحرارة فيتوفر فعلها على الباطن وكذلك
علاج بالضد ينفع المحمومة لا لبرودة بل
لاستفراغها الصفراء وكذلك القيء والاسهال
وكل علاج لكونه مخرجا لمادة الفاعلة لا في

ولا يمكن ذلك علاج بالضد قال ابقراط
الحمى بادة في الامراض الحادة في اربعة عشر
يوما الشرح لكل مرض مدة في مثلها يمكن
ابراد الضد الذي به الشفاء وفي الا ذلك يمكن
بين الامراض كلها في ساعة واحدة والامراض
الحادة على الاطلاق بأقصر اجلها في اربعة عشر يوما
ويكون انقضاؤها في السابعة وسبعين قال
قال الرابع هو بادي بالسابع واول الاسبوع الثاني
اليوم الثامن والتاسع باليوم الرابع عشر الحادي
عشر لان اليوم الرابع من الاسبوع الثاني واليوم
الرابع عشر يقضي يوم لان اليوم الرابع من
اليوم الرابع عشر واليوم التاسع من الحادي عشر
الشرح قد دل الاستقراء على ان لرطوبات
من العالم انحلالات عند الحوالي تخرج في القرحها
تنقص عند الاجتماع وتزيد عند الاستفراغ
الاربع ونصف ولذلك يزيد الاسخن وهياج
العيون والامراض الحادة الى نقص وينقص في

موزه ملی ملک موسسه کتابخانه

الطرفان من اجتماع القمر مع الشمس الى استقبالها
ثمانية وعشرون يوما ونصف يوم بالتقريب يحدث
منه مدة الاجتماع وما يقرب منها وهي ثلاثة ايام
ثم مدة خوق تاثيره ستة عشر يوما ونصف
فيصير ذلك كله الرابع عشر فيكون القمران في الرابع
والعشرين ونصف هذه المدة وهو ثمانية المقابلة
ثلاثة عشر يوما وربع فيقع القمران في الرابع عشر
ونصف تقريبا وهو حين التربيع ستة ايام ونصف
وثمن فيقع القمران في السابع ونصف فذلك ثلاثة
ايام وربع ونصف ثمن فيقع في الرابع عشر
ونصف فلم يحل بجوابنا بل جعل مذهبا بالقمران
كاليوم الذي يتحرى فيه العيد وانما غلط المدينة
فانه لا يكون متقدما يوم الفطر وقد جعل
اول الشهر اليوم الرابع من الاسبوع الثاني وهو اليوم
الحادي عشر فيكون ثلاثة ايام الرابع احد عشر يوما
وانما يكمن ذلك بان يجعل يوما من كل ما بين
رابع ورابع وكذلك ايضا في الاسابيع الباقية من

يوم مشترك بين اسبوعين فان لم الاسبوع
الثالث هو اليوم العشرين وما كان من الرابع
والاسابيع بينه وبين الذي يليه يوم مشترك
يجب ان منفصلين وما لم يكونا كذلك يجب ان
منفصلين وحكم الاسابيع بينهما يومان
متصلان والثالث منفصل والاسبوع بعده
منفصلان والثالث متصل فلذلك كان اول الاسبوع
الثاني هو اليوم الثامن واخر ذلك اليوم العشرين
فيكون الرابع عشر مشتركا والاسبوع
الاول فيه يومان ثلاثة ايام وان يكون الرابع
مشتركا ويقع اول الثالث اليوم الثامن
فيكون منفصلا من الثاني وقد اوهم
في ذلك ان الحساب الذي اذا استغرق
اكثر يوم استولى على ذلك اليوم الرابع والثالث
الذي ذلك اليوم اخره والاشارة الى ذلك
بعيد فان الرابع الاول ثلاثة ايام وربع
ونصف ثمن وهو اقل من نصف يوم

فوصلوا به الى الرابع الثانى واخر الثانى هو
النصف والثمن من اليوم السابع وذلك
الثمن نصف فتصلوا الرابع الثالث
والسابع الثانى مما قبلها واخر الاسبوع الثالث
هو اليوم الرابع عشر فوصلوا به السابع الثالث
فكان اول الرابع عشر واخر اليوم العشرين
وابتداء عدد ايام البحران من حين يظهر
المرض لا من حين يبتدئ التغير عن المجرى
الطبيعى كالكسل والتثاوب ولا من حين
يبتدئ المرض نفسه وقد حققنا هذا فى كتب
اخرى واليوم السابع عشر يوم القلاقة لانه
اليوم الرابع من اليوم الرابع عشر واليوم
السابع من اليوم الحادى عشر واما استدلاله
على انه يوم انتقاد بانه يوم انتقاد بانه اليوم الرابع
من اليوم الرابع عشر فلان رابع كل اسبوع
منذر بالحادى السابع انما حصل فيه تغيير عظيم وهو
البحران لانه نصف ينتهى وبلوغ الاربعة فلابد فيه

وان يبقى تغيير وان لم يكن بحران فهو منذر وفى كلامه اشعار
بان اول الاسبوع الثالث هو الرابع عشر واما استدلاله
على ذلك فانه اليوم السابع وذلك يشعر فى ارادته بالاشارة
الى الاستدلال وجوب وقوع التغير فيه لانه سابع يوم
يقع فيه تغير قال ابقراط ان الربع الصيفية
فى اكثر الامر تكون قصيرة واخرجته طويلة لانها
اقصت بالشتاء الشرح الربع هى التى تحدث من مضى
السوداء داخل العروق وليس الربع اللازمة ودوامها
ادوارها وجاوبها وليس الربع الدائرة وسميت ربعا لانها
تنوب اليوم وتاخذ وهى من الامراض المزمنة لغلظ مادتها
وبرودها والصفيرية منها ومن جميع الامراض يكون قصيرة
لان حرارة الحمى ان وجدت الطبيعة مستولية على
تحليل المادة قصرت المرض سريعا وان وجدت المرض
مستوليا عليها لضعف الطبيعة طالت المرض سوءا و
يكون فيه المواد رقيقة والمساد منتقصة فيكون الحمل
اسهل والشفاء يطول فيه المرض اضعاف ذلك واما
الربع والخريف فتوسطان لكن الميل الى اقصر فى الربع

اكثر لقوة القوى فيه على الطول في الخريف اكثر منه
القوى ولاختلاف فصوله فيها حركات الطبيعة ما دا
لقلص ان ثبت لها بما يرع ما رضيا به المكيف في
غذاوانه والبطء والى يع الخريفية فتحتي زيادة طول الكثير
ما دتها في الخريف ولذا اتصلح بالغذاء ازدادت فيها
لزيادة تكيف برده لمادتها فيعلم من هذا ان عارضين
الامراض وادوات لقصاها في يتقدم ويتاخر لسبب
وهو الذي ذكره بقوله قال ابقراط لا ان يكون لحمى بعد
التشنج خير من ان يكون التشنج بعد الحمى الشرح التشنج
حالة عصبية بمنع انبساط الاعضاء وقد يكون عن مرض
متقن لطول العصب وقشره امرض للاقبار وجاوزه
في الليف وهذا يحدث عند غلبات الخرقة بالاستفراغ
المجفف وقد يكون عن مادة اذا خرجت الى العصب فتقبض
الى مبادئه فيكون عن القى الرجاوى وهذان يضران
بحدوث الحمى وفي الاكثر يحدث عن بلغم غليظ مايل للعصب
زايد في خثره ومقتض لطوله وهو الذي يعرض في الاكثر
عند خلاف ادة التشنج وهذا الذي يمنع حدوث الحمى

لبعلبتها لمادة وما يحدث من ذلك بعد الحمى من ذلك
لان ذلك انما يكون اذا استفت المادة وبقيت الاعضاء
بها واذا كانت حرارة الحمى لا يقوى على تحليل هذه المادة غير
بقين الاولى فلذلك مثل هذا التشنج يطول مدته ويعسر
علاجه فيعلم من ذلك ان من هذه الامراض ما قد يختلف باختلاف
حال مرضية قال ابقراط لا ينبغي ان تعجب بحدة
المرض مع خلاف القياس ولا واحد امن جهة تجاوزه
على غير القياس فان اكثر ما يعرض من ذلك ليس بثابت
ولا يطيل ولا يطول مدة الشرح كثيرا ما يعرض المرض
الذي مدة الطويلة قريب من خفة ثابتة ومن ذلك
ايضا قد يكون الحمى من غير استفراغ صحيح والاضداد
فينبغي ان لا يغتر بذلك وكذلك ايضا قد يجوز عند
تجاوز المرض ذلك دليل على سلامة امن جهة
كضيق النفس واختلاط الذهن وحدوث خيالات
وشبان اورده في الشرايين فاسد ومعن فينبغي ان لا
يخشى من ذلك لانه يكون من اعراض البحران ويجب
الشفاء وجميع هذا لا يطول مدة لان الدليل انما

ملک و موزه ملی موسسه کتابخانه

بدل على المراد اذا كان سبب ذلك ريحا شاذة فان الاولى ان يضاف
السبب الى سببه مثل ان يقال ريح غليظة يذكر عند الكلام
في الجزء الذي فيه الخلط عن تغليظه قال ابقراط من
كان به حمى لينة ضعيفة جدا فان يستفرغ بدنه على يا
فلا ينقص شيئا او يذيب باكثر مما ينبغي فذلك مريض
لان الاول يمد بطول مرض والثاني يدل على نقص
من القوة الشرح قد يختلف الامراض في الطول والقصر
باختلاف حال البدن ايضا وبان من كان بدنه رطبا
واخلاطه غليظة فان الحمى وان كانت غير شديدة ربما
طال من جهة ما لا يزيل ويفني بدنه على حال في
الصحة لا يليق به هذا الا ان الخلط في الاكثر فيطول
المرض لاحالة لقلة النضج او من كان بدنه متخلخلا
واخلاطه رقيقة فالفضل من بدنه يكثر ويقصر مرضه
لان قوته ان كانت قوية استعانت بذلك على سرعة تغيير
المادة وان كانت ضعيفة استعان المرض به على غلبة
القوة فيطول المرض في الحالتين وبيانا ما الاولى فلما
حول المرض واما الثانية فلان القوى يكون ضعيفة لخروج

القول وبعضهم في الاستدلال بدل ان لا يكون فرط
الحمى لاجل استفراغ وما شاكل ذلك وان لا
يكون بقاء الحمى على حالها لقلة الخارج المولد ولزيادة
في التقديم وما شاكل ذلك قال ابقراط ما دام المريض
ابتداء فان رايت ان قد زال شيئا فخير فاما اذا صار
المرض الى منتهاه وينبغي ان يستقر المريض وليكن
الشرح التغير هو نقل المادة من عضو الى اخر اما مع
استفراغ كما في الحمى الدموية او بغير استفراغ
كما في ورم الحاجب عند الدماغ وهو ما يوجد في ابتداء
المرض حين يجوز المبادرة الا الاستفراغ قبل النضج
واما في منتهاه المرض فلا يجوز لما سنقول في الفصل
الاتي ان تبين الاشياء في اول المرض واخر منتهاه
وفي منتهاه اقوى الشرح يريد الاشياء الاعراض
اللازمة للامراض وفي المنتهى اشد لان المنتهى
بحسب الاستدلال وقبل الشروع في الاغتذاء وفي
ذلك الوقت يرجى البحران وانما يجوز التغير بحيث
لا يجتمع على ابدان شدة حركات المرض من تغير

ملک و موزه ملی موسسه کتابخانه

بالغذاء غير منكر بل من حاله متوسطة بين
الصحة والمرض كالنائم ومن شاكله
قال بقراط صحة الزمن في كل مرض علامة
جيدة ولا يكن الحشاشة الاطعام وعند ذلك
علامة رديئة الشرح قد بينا ان ما ذكرناه
مختص بمن هو في حاله الوسطى واما المريض
فشهوته للغذاء علامة صالحة لا لانه دال
على سلامة الاشياء الغذاء وقواها كذلك لما
صحة الزمن فيهم علامة صالحة لا لانها
على سلامة الامراض وقواها ومعنى قولنا ان
كذا علامة صالحة ان وجود المرض السليم
من صحته ولا شك ان الامر كذلك هيهنا
في جميع الامراض ولا يلزم ذلك ان لا يخرج
الميت وقد يكون علامات رديئة تدل
الصالحة ويزيد عليها فلا يلزم ان لا يكون
صحة الزمن والحشاشة الى الغذاء اعني
الاقبال عليه في المرضين ومن يشاكلهم

علامة صالحة وان عقبه الموت قال بقراط اذا كان
المرض ملائما لطبيعة الانسان في سنه وعمره والوقت
الحاضر من اوقات السنة فخطره اقل من خطر المرض الذي
ليس يلائم واحدا من هذه الخصال الشرح يقال
طبيعة الانسان والمقصود المدبر للبدن والمزاج في
هذا الموضع وقد قال جالينوس في بعض هذه
الفصول منها ما ليس يحسن بنا ان نذكره الملائم
المختلف سببه وضد الملائم انما يحدث بسبب
قوي واجاب جالينوس ان قول بقراط ان
سائر ما ذكر من الوجوه والمراد الشيخ الفاني
ليس بكاد يصح فان ذلك لا بد ان يكون لعلل قبل
وايضا فان ذات الصفة في الشيوخ الفانين لا
تكون مهلكة واجاب عن قوله والذي من كان موت
من كانت طبيعته مائلة الى البرد فهذا
بالصحيحة الجبلة ولا ينافي ذلك ان يكون المناسب
المزاج اقل خطرا بهذا الشكل فان بقراط انما

جيد مادة رديئة كما يعرض فيما ينصب الى الجذب
الدافع وانما يكون ذلك لشدة نقل الطبيعة فلا
ما يخرج بصعوبة ارياح كثيرة جدا وقد الى بحان
يختنق بالغذاء الرديء فلان الخلط لم يكون
فاسدة لكن ما يكون في اعضاء الغذاء وقد انفذها
عضاء فاذا امرت بالاعضاء الاولى تضررت بها جدا
وذلك معنى قولنا ان كان الاعضاء قوية بلادرا
اما ان يكون من القي بالماء اكثر من الاغتذاء مثل
الغذاء والغذاء فلا يعرض منه ذلك وقد يقع
من كان بدنه صحيحا ان يستعمل الدواء فيعرض
الشرح سبب ذلك ان الشرب انما ينفع انما ينفع
نقل الطبيعة وذلك عسر لاجل قال ويشترط
من يجان من الطعام والشراب الخس فليلا لا
انه الذي ينفع ان يختار على ما هو منه افضل لا
لزم الشرح لان غير الرديء تولد اخلاطا فاسدة
لاما كان مع قلة ريعه لذيذا وعالوفا فان الذي
تلقاه الطبيعة بالقبول ويكون اصول المدة على

ان تكون اعضاءه صالحة والمالوف يكون الطبيعة
فوتر على عضو لاجل ضعف يعرض على الصحة فيه قال
الفرق الاول فان اكثر من موت الاقل مما يعرض
الشباب لان اكثر ما يعرض لهم من الامراض اكثر
والاكثر يموتون وهي بهم الشرح سبب ذلك
ان اكثر الامراض الواقعة حيات ومعها حيات
يكون اكثر ها حادة والكهول اقل حرارة من الشباب ان
فيكون استعدادها اقل مع ان قواهم لم تضعف
بعد ضعفا يستحق به الامراض مخالف المزاج
واكثر ما يعرض لهم من الامراض المزمنة يقدم
بهم الى الموت لان المرض المزمن يطول مدته
قوى الكهول فتزداد بطول الزمان ضعفا
قال ان ما يعرض من الجوعة والتي تتبع
الغذاء لين يكاد ينفع الشرح سبب قلة
القوى وعدم الخبرة بتدبير الحالة ضعف صعب
مع الامراض وهما في التبع الغذاء في غاية الضعف
فلذلك يعرض اضطراب اكثر الامراض كالجوعة

والزلات قال من يصيبه هذا الكثرة غشي
شديد من غير سبب ظاهر فيموت فجاة
الشرح معنى ان يموت فجاة ان يكون مستعدا
لذلك وان لم يمت ويعيش ويقال اعتبار بفرط
فهذه ثلاثة امور احدها ان يتكرر عروض الخفقان
او هذا الكثرة فلو عرض مرة او مرتين او قليلا فذلك
على شدة ضعف القلب فلا يكون مستعقبا للموت و
ثانيها ان يكون الذي اعارض شديدا للغاية
ضعيفا كالعارض من ضعف فم المعدة او فرقة
حتى لم يدل على ذلك وثالثها ان لا يكون ذلك
عن سبب ظاهر فان السبب قد يكون معه
القلب قويا فلا يقدر الكثرة انكانت قوية
لم يكن ان يبرأ صاحبها منها وان كانت ضعيفة
لم يمهل ان يبرأ الشرح الكثرة على ما يلوح لها
تعطل الاعضاء كلها عن الحس والحركة الارادية
الا ما كان منها مرتبطا بالحيات كحركة التنفس
فانها تقصد حتى يختفي عن الحس فيكون

ملک
موسسه کتابخانه

الكثرة حينئذ حاضرة فيها فالفرق ان يظهر ذلك
ولكن يكون النفس باستكراه والخلل في الانتظام
ضعيف فان الاختلاف كبير وضعيف النظام مع
الخفة والضعف ما يكون النفس فيها سليما وانما
لا يعرى الكثرة من هذه الامور بها بالقلب والروح
فيها وحال النفس والضعيفة لا يوجد بها
الصعود فعال سببا وهو ان يعارض ولما
يلوح لها من فناء الدماغ قال الذين يغشى
ويصيرون الى الحتا الخفي وابتداء الحتا
الموت فليس يفيق منهم منظم في شرب
الشرح الزلل يحدث من اختلاط جوهر
هواء ذي يحيي يرطوبة على وجه لا يقوى على
ولحم فيها على الانفصال من الاسر وهو عند
والمخرق فان اذا سالت اجزاء من الدماغ على
سبيل الذوبان وخالطت بما فسد من جوهر
الروح سبب لحباس النفس وهذا يحدث
بعضهم لان الزلة انما يعرض لها ذلك اذا كان

القلب فتفسد مزاجه ايضا فان حدث انا عن
التهاب وسالت منه رطوبات واختلطت بما يتصعد
من التفس المحتبس باختناق ربما لا يلزم الموت و
يفرق بين الحالات الاولى يكون حمرة وجهه بحمرة
الخجل من الحمى الغشى فان الغالب من كان به غلظا
جبل بالطبع وقلة الدم اسرع الى القضف الحمرة
عند الغرط فقد يكون بالطبع وقد يكون بالآفة
كمن يكون بطبعه محيطا من تربته برصص
فيسخن ويعرق بخلاف ما بالطبع يكون الحمرة
معه منتقصة والدم قليلا فلا يصير صاحبه
على الجرع مع قلة حمرة فوزه وهذا يسرع اليه
الموت لقلة حرارته ولطفاء الرطوبات لها و
اذا كان وهذا يكثر الغشى التديد ملاصب
ظاهر كان الموت عنه اسرع اليه لان حركة
الرطوبات الى قلبه اكثر واسرع وكذلك اذا اصاب
سكتة كان موته منها اسرع واكثر لسرعة انحدار
مجاري اورامه واذا انذر عن الاستاق كان

كان آكثر موتا واسرع لان القضف لكثرة مسامه
وسعتها يسيل الدم اليها وقليل منها من الدم ما
يحفظها مدة اكثر وقد يقال صاحب القرع
اذا كان جيدا فيبرء حاضرا يكون بانتقال الداء
والبلة والتدبير الى شيء مصاب ان يبرء القرع
بالانتقال الى السن والتدبير والبلة خاص من
موضعه اعلم ان الحدبة يختص به اذ يبرء ضرب
يكون بانتقال واحد من هذه وجد ان غيره فلا
يبرء اصلا بالانتقال الى السن لان ما ينتقل اليه
غيره من السن يكون اجارة العزيز مزاجه
والرطوبات الفضلية اكثر والحدبة بالعكس
لانها ان القضي اذا انتقل الى السن انتقل
او من الحدبة انتقل الى السن انتقل حرارة و
رطوبات فضلية فلذلك يبرء صاحبه فلا يكون
يبرء القرع بالانتقال خاصا بالحدبة لانا
نقول المراد بالانتقال والسن الانتقال الى الاسنان
لا يبرء والقضي بعد البلوغ واذا صار حدبا لم

يفعل في ذلك الانسان لانه يكون معينة من القوى على
ايضا ان يكون من الفصل سبب القرع اذا كان
حدثا فيه وهو ان يكون اذا توجبل حضر وما سبب
انتفاخ الرئة الان والبلد والتدبير اعان بوجه
يحقق وخاصة هذا الكتب وحضور نوع هذا الانتفاخ
قال بقراط اذا كان بالانسان وجعان معا وليس
هما في موضع واحد فان اقواهما يجذب الاضعف الشرح
سبب ذلك ان الطبيعة تدبر الاقوى في
غالبة عن الشعور بالاضعف واعلم ان هذا
لا يكون الا في موضع واحد لان ما يكون في موضع
واحد يلزم من توجه الطبيعة الى احدهما توجهها
الى الاخر قال وقت نوازل الدق يعرض من
الوجع والحمى اكثر مما يعرضان بعد نوازلهما
الشرح سبب ذلك ان عند نوازل الدق تكون
الحرارة طاغية جدا فيشتد الوجع لذلك وزيادة
الدق واللازم لزيادة حجم المواد ما تعلمان فاذا
تم نزولها ارتفع ذلك فصار الوجع والحمى اخف

قال ... عرض لهما التبدد والعلة من الجنس
يبدد بها الاعياء بعد ان يحدث به الاعياء
الشرح معنى هذا الفصل وتحقيق محاوره
قال ... من اعتاد تعبا ما فعرض له ان صبر على
التبدد او تشنج احوج ذلك التعب الذي اعتاد من
لم يعتده وانخلع فوبا ما الشرح سبب ذلك
ان الالات التي تفعل في حالات تحوج التعب كالاعضاء
والرياضات تصير موانس على تلك الحركة المتعبة
بفعل وصال عنها وليس هذا يحصل للاعضاء
القوية فلهذا كان ذلك للانسان من اعتاد الفكر قوي
فكره ومن اعتاد الحفظ قوي عليه قال ما قال
اعتاد الانسان لما لم يعتده بالتدريج الشرح
اما الوجه بقول الانفصال عن الاعضاء والقوى
يكون قد اعتادت لحالة الشر وهضم بصارت قوية
على تلك بخلاف غير المعتاد فلذلك يكون
اذا ما فوجئ يضطرب الانسان منه الى الانحلال
الى الملل فينبغي ان يعود بقدر غير قليل

بان يخرج عضا الكبير لان ثم يندفع في الزيادة حتى
لا يكون انتقالا فيصير الوقف دفعة فهذا مما يدفع
الانتقال ولم يجتمع قال لاستحالة الكمين
بعينه كلاما قال الكندي او يتفرغ او يخرج او
يتربه او يحرك نوع اخر من الحركة اي نوع كان
فوجد وكما كان كثيرا فهو مقاوم للطبيعة واما
ما يكون قليلا فما دون متى اردت الانتقال
من شيء الى غيره متى اردت غيره قال
لانك ان الكثير اذا اوجد فخر كان موجبا
للخروج عن الاعتدال والقصر فيكون مقاوما
فلذلك لا تكون فعلها حفظ الاعتدال والقصر قوله
او يحرك نوع اخر من الحركة التمايل والتربيع حركات
في الكيف وكذلك الاستلقاء والاستدعاء حركات
في الكم والحركة في الاينين منفصلة خارجة من الحركة
كذلك حركتهما في التركيب والبسيط فانهما
حركتين في الكيف لكن نوع حركتهما غير نوع حركة
التمايل والتربيع قال ان انت فعلت جميع

ما ينبغي ان يفعل فلم يكن ما ينبغي ان يكون فلا ينبغي
ان ينتقل الى غيره ما انت عليه ما دام حاله هذه
او الا ان ثبت الشيخ اذا كانت حالة التي من توجب
التبريد مثلا فعلها قال لم يظهر النفع فينبغي ان لا
تعتد بهذا التقويل لتأخر فوقه فان الاثر الثابت
شرطا قد يتخلف عنها ما يتخلف لاجل الاثر بل
ينبغي ان تدوم على التبريد ثابتا لكن ينبغي ان تفعل
عشر قال من كان وطنه اينما فحيثما دام شاكرا
فحواه من حلا من وطنه ياس ثم يوصل حالا فعل
الفيخر الذي ان يصير ربما قال وذلك ان وطنه
اذا شاخ على الامر الاكثر الشيخ لين البطن ليس
سهلا من يابسه فلان يتبرز شيء من الفضلات دفعة
اندفاعها هو البراز واما ان لين البطن يابس عند
الشيوخ هو الاكثر فقد بناه قال عظم الكبد
فالثابت ان يكره ان يتعب الا ان عند التبخير
تنقل ويصير سهلا وبسيرا ردى من الكبد
الذي هو انقص من الشيخ الكبد يزيد في

بانک موزه ملی
موسسه کتابخانه

عنها اذا قطعه الثلاثة وقد يكون عظيما والقطع
فقط والقطع في الشيء محمود لدلالته على كثرة المادة
وقوة تصرف القوى فيها ولهذا الشيخوخة خير من الكهولة
مذمومة لحصول استيلاء على النفس

المقالة الثالثة

الفصل الاول ان مقادير اوقات التغير
مما يجري وتوليد الامراض وخاصة انما كان في
الوقت الواحد منها التغير الشديد في الحرارة او
في البرودة وكذلك في سائر الحالات في هذا الباب

الفصل الثاني اوقات التغير هي فصولها وانقلابها
هو خروج جملة عن طبايعها الى اضدادها وذلك موجب
للامراض لانه تحدث في الهواء تغيرا مضرا
وذلك موجب لتغير حالات الابدان تغيرا مضرا
وهو المرض لان الهواء شديد الملاقاة للابدان
اما من خارج فدايما واما من داخل بعد التنفس
وناشر الهواء المتنفس عليهم المفوذ الى القلب و
الارواح ثم تغير الفصول عن طبايعها فانه يكون
بامرين احدهما بان يكون يكون التغير احدهما

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی
موسسه کتابخانه

عنها اذا قطعه الثلاثة وقد يكون عظيما والقطع
فقط والقطع في الشيء محمود لدلالته على كثرة المادة
وقوة تصرف القوى فيها ولهذا الشيخوخة خير من الكهولة
مذمومة لحصول استيلاء على النفس

المقالة الثالثة

الفصل الاول ان مقادير اوقات التغير
مما يجري وتوليد الامراض وخاصة انما كان في
الوقت الواحد منها التغير الشديد في الحرارة او
في البرودة وكذلك في سائر الحالات في هذا الباب

الفصل الثاني اوقات التغير هي فصولها وانقلابها
هو خروج جملة عن طبايعها الى اضدادها وذلك موجب
للامراض لانه تحدث في الهواء تغيرا مضرا
وذلك موجب لتغير حالات الابدان تغيرا مضرا
وهو المرض لان الهواء شديد الملاقاة للابدان
اما من خارج فدايما واما من داخل بعد التنفس
وناشر الهواء المتنفس عليهم المفوذ الى القلب و
الارواح ثم تغير الفصول عن طبايعها فانه يكون
بامرين احدهما بان يكون يكون التغير احدهما

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی
موسسه کتابخانه

منها بخروج عن الامر الطبيعي خروجا مفرطا وان كان
كل فصل غير مفرط الخروج بما ان كانت التغيرات
حادة او مارة لان كل فصل غير مفرط فانه
وان كان ضعيفا فانه يقوم فرطه ويكون ذلك
الا فرط باعتبار كل فصل وهذا على وجهين احدهما
ان يكون الخروج منضما او ذلك بان يخرج فصل
الى كيفيته والذي يليه الى ضدها فيكون التأذي
متداركا لما جناه الاول لصلاحه لما افسده وثانيهما
ان لا يكون كذلك فيكون جملة الفصول مفرطة
الخروج ايضا فاما في ذلك ان يكون الكل على كيفية
واحدة فيكون احداثها للامراض شديدا الا ان
السبب يكون مع فتور دائما وهذا هو المراد بقولنا
وخاصة في الوقت الواحد منها التغير الشديد اي
حاصة في حال يكون في الوقت الواحد منها التغير الشديد
اي يكون تغير الشديد خاصا في الوقت الواحد منها

الفصل الثاني ان الطبايع ما يكون حارا في الصيف حارا
وفي الشتاء باردا وحينا يكون حارا في النهار حارا

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی
موسسه کتابخانه

في الصيف لذى الشيخ ما كان من الطبايع اى
الامتحان بما كان استيلاء بردا شتاء فيه شيء
بيّن وانه يحصر ويجاء عن الاعتدال ويصلح في الصيف
لتعديل ابانه وما كان حاراً فيه بالعكس فتأثير
الهواء فيه وغيره لا يلزم ان يكون في الابدان على
على السواء بل يختلف ذلك باختلاف الابدان ولا
قال كل واحد من الامراض فيها اعتدل شيء قد
شيء افضل واردى واسكان ما وعند اوقات من الشتاء
وبلدان واصناف من التدبير الشيخ قال ما يكون
فيه اعتدل شيء دون شيء من اوقات الشتاء والبلدان
واصناف من التدبير فاردى اى كل مرض
كل من فان حار يكون في بعض الوقات والبلدان
واصناف من التدبير افضل وذلك بعضها اردى ويمكن
ان يكون لمعنى آخر وهو ان كل واحد من الامراض
فيما اعتدل شيء من اوقات الشتاء واسكان ما وبلدان
واصناف من التدبير افضل وعند شيء من هذه اردى
وتحقيق المعنيين ظاهر فان الامراض يختلف حالها

ملک و موزه ملی
موسسه کتابخانه

في هذه الاشياء لاجل اختلاف حال الابدان بها قال
متى كان ذا في وقت من اوقات الشتاء في يوم واحد
مرة متى بعد متوسع حدوث امراض حتى يقيء الشيخ
في يوم وعند على طبيعة فصل لمقتضاه توليد ما
يوافقه قال الفصول ان الفصل لا يولد الامراض غير ما
يناسبه فصلا انما هو من سبب ان بل الكيفية التي تكون
فيه تكون السبب هو تلك الكيفية فاذا وجدت في
يوم فمن شانها ان توليد ما يناسبها فان الفصل بشرط
بشرط ان يكون توسطه قد تم الشتاء ولم يدم انما يوش
بالخريف عند ما كان فوق حد وطرأ فان افراط
حصل حدوث تلك الامراض متوسخا ومتى اختلف في يوم
فليس لان اختلاف الهواء سبب قوي ويراه قال
اذا كان هذا الاختلاف ان يدوم المتاد فان الصواب
في يوم يبرد مرة ويسخن مرة فان الخلوات ابرد لا
محالة من انها ما يدوم ان اكثر حدوث هذا الاختلاف
كان فوقع حدوث تلك الامراض اكثر ويجوز ان
يكون هذا الاختلاف لا يختص يوم واحد بل اكثر

لا تقوى دائما وتقع هذه الحمى قوله يعرض المرض
ظاهر لانها يعرض الاصحاء مع فرق قولهم فالمرض
ولو اذا خرجت هذه المرض كانت عليها لان العرض
موم يتبع المرض واما اذا عرضت الاصحاء فانها تكون
علامات تنذر بمرض وقولهم يعرض المرض غير
اشارع الى انها تكون عادة بل وظاهر ان السبب وهو
الدفع يعم فيكون اثره عاما ولما جعل الشمال فكل واحد
منهما يفيد الشمال الضرر الخصوص وخصوصا الريح
باقي لان النفس بارد الهواء ويسير الكثرة يعرض
الزلات لان البرد والبرد يجمدان مكانفا واحدا
من المواد الاسفل قوله والحلوق يمكن ان يريد بوجع
الحلق وظاهر لان الزلات مع التضرر بالبرد
والبرد ويمكن ان يكون قوله والباشة مضرة بالصوت
والحلوق لان كل واحد من هذا يعرض لجفاف اما
الحلوق فلبس الهواء واما الصدر فلقوة النفس
احتباس بعض البخار المحتقن فيخرج البرد والقلة
الى المدفع الا الاحداث بتغير طرق خروج ما يخرج بالنفث

موسسه کتابخانه

بسبب الهواء بتكاثف وطوبات الابدان بتشتد معها
وطوبات الغذاء وابتداء من الاول التضرر المتقدم بارد
والبرد لانه صعبة وقلة الدم وابتداء الاعضاء لا
حفان لانجرة الوجع بسبب قلة الدم بالبرد والبرد
وابتداء الاضلاع والصدر بقلة البرد على حدة الاعضاء
لكثرة الدم ولم يذكر لضغط هنا حكم الشق والعرق
فلانها تكون على ضعيفة البدان اذا تأثر الشق في طول
مدارها لا يختلف واما ريح الشرق والغرب فان
معتدلان مرجا اما هو في موضع مناسب للبدان
فلا يكون غالبا فيه الهواء البلد غالبا كثرة قوله
اما كان الشتاء شبيها بالربيع موضع في الحيا تغير
كثيرا الخ اما يكون الصيف شبيها بالربيع فان
حر ويبس للبدان فيكون الرطوبات التي تحفظها
برد الشتاء فلا بدان ستوفر لقلة الغذاء الاعتاض و
ذلك موجب لنبات ردية وان كثرة فلا لاعتبار في
الشتاء ثم صرف في الهواء صالح يبس موسم فيتبع ان

ان يوقع ذكر احوال هذه الامراض واشباهها الشرح
محض قولنا هو رطب ذا ترجمة الطب الجزء ما يركب
وتحلل الابدان والتي تنفذ الاعضاء طبيعة الماء وهو
اثر يابس ترجمته عنه وبخاطط من الجزء والتي
بالحقيقة الماء بطبيعة النار واذا احتبس المطر
اي هذا عرض وضربت الرطوبات المتحرة بين الهواء
فيتكاثف الرطوبات الكثيرة من الابدان فيصير فيها
من الرطوبات غليظة وغيرها حادة فيكون الحمى
حادة واذا كثر ذلك الاحتباس كان هذا النبض قوي
فيكون هذه الامراض متوقعة فاكثر الحالات قولهم
اذا كثر ذلك الاحتباس كان هذا النبض اقوى فيكون
هذه الامراض متوقعة فاكثر الحالات قوله واذا كثر ذلك
الاحتباس في النهاية لان كثرة الاحتباس في الفصل الاول
لا يلزم منه ان يكون النبض شديدا لان النبض لا يكون
قد دام زمانا طويلا قوله وحدث في الهواء حال اليبس
يوهم انها شرط لكن ليس كذلك فقد يكون مع كثرة
من الماء فيطب القولنج مما يكون في بلاد مصر واذا زال

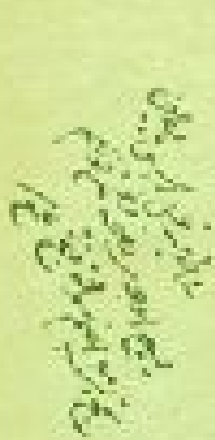

موسسه ملی مونوگرافی

موسسه کتابخانه

اليبوسة لم يخل بوسة لان الذي من
اليبوسة انما هو عسر الانفعال فقط لا يبوسة في الجوع
شرط ان كانت اوقات المتر لا مرتبطا بها
كان على وقت منها ما ينبغي ان يكون غير كان مخلوطا
بها من الامراض غير منتظم صحيح الجوان الشرح
نظام لا وقت ان يكون على ترتيبها من البرد والحر
ثم يعتدل في الربيع ثم يسخن في الصيف وقد يخالف
ذلك بان يعرض من الابخنة وكونها في كل وقت
ينبغي ان يكون فيه مثل ان الشتاء ينبغي
ان يكون فيه البرد والمطر والرياح وغير ذلك فيه الصيف
للحر والجفاف والخريف للفصول وانما كان اذا فات
المتر اذا كانت بحاجة بين القسمين فان الابدان لا
يكون فيها من هذا ما يخرجها عن الامر المعتاد فيكون
الاخلاط وغيرها على ما هو المعتاد فاذا عرض مرض
كان ذلك المرض على ما هو معتاد من ذلك المرض
بان يكون فيه حالة منكرة وهذا من المراد عن الشتاء
والنظام والتجاوز من وجعل الهواء الامراض فيكون

حيثه ستة واما اذا كانت هذه الاوقات غير منتظمة
وكان ما يعرض في كل وقت منها انما يجاوز الامر الطبيعي
فان الاخلاط يصير كذلك فيكون الامر ليس بجاوزتها
تبيح غير منتظمة قال ان في الخريف يكون الامراض
احدها بالذين واما في اكثر الامر في ما الربيع فاقع
الاوقات واقلها موتا الخريف اكثر الامراض
للاخلاط الحمراء فيه من ربيع الصيف والخلوات وهي اظهرها
واكثرها الفاكهة فيه وانتقال الاخلاط اليه عن الصيف
الحاد الى الذين المضعف فيقوى المنبعث للاخلاط
ويكون الاخلاط فيه في ظاهر البدن فان الخريف
حركها من داخل وخلا وتر الى الجوف ثم ردها حتى
ظهرها يرد الخارج وتكون ذلك في كل نوع ناحيته فالحمراء
وخصوصا في بوسته الهواء هي زيد حدة فلذلك يكون
الامراض التي احدثها في غيره واما الصفراء فالموادها
الحادة فيه في غيره والربيع الخريف لاعتدال
هواءه حاضر ولاعتدال المذاهب يجري فيه فتجود الموادة
والقوى وجود الهضم واكثر الدم والروح قال فلذلك

ملک و میوزه ملی
موسسه کتابخانه

لاصحاب الاول ينتج الشتاء بخلاف الشتاء الذي ولد في
الربيع وخصوصا الربيع فكثرة الشتاء تارة من ورود
بلاد النفس الموافق المختلف صحة وهذا الوارد سقيما
لصيفه اما باقيا الاول فلا يجاوز ستة هوائه وذلك انفا
فيصير لسوء المهيو الاول الذي يمرض فيه فاما
في اوقات الشتاء ما حول الربيع فان كان الشتاء قليل المطر
خواتيا وكان الربيع مطيرا يجب ضرورة ان
يحدث في الصيف حميات حادة ويعرض بالبول وفساد
الدم واكثر ما يعرض في اصناف الدم الشتاء والاصناف
الرديئة قال الشتاء الشمالي هو البارد والصيف الربيعي
وانما يكون كذلك اذا كان الامطار فيه قليلا وان الربيع
الجنوبي هو الذي الرطب وانما يكون كذلك اذا كان
المطر فيه كثيرا واذا كان الربيع كذلك وما بعده
بالحري ان يكون الامر على ما وصفته وذلك ان
تعفن الصيف بحرارة الهواء ورطوبته في الابدان
الرطبة فلذلك تحدث الحميات وتكون حادة لان كثرة
امراض الصيف حادة وحميات ايضا حادة وذلك انما

لاجل لاستعمال الدواء يجرض لها ان تكون رطوبات المرضية
ولا تكون خلف الترك لكثرة الرطوبات المرضية
للاعضاء ويكون ذلك اما لان كثرة الرطوبة هو يكثر معها
العفن واما لضعف اذا كانت الرطوبة خلف سريعا
اما لضعف وصلابة غير ولجبة يحصل معها على كيفية
مناسبة للحيات ولا يبقى معها مستقيما طول حياته
لاجل غلبة الرطوبات والعفونة واما سبب ان الناس يعرض
لهم اختلاف الدم اعني انه يكون مستحيلين لعرض
ذلك فيهم وذلك لاجل كثرة الغذاء الذي ما نزل معها الى
الاعضاء فكان ساكنا او بطيء لاجل الاعضاء وسبب كثرة الغذاء
كثرة الدواء مع قوة عضو الهواء لها واجابة جيدة لكثرة ما
ينزل من رطوبة معهم الى جسمهم ويكون الرطوبات بالنسبة
بين الهواء ويضعف الاسنان الدم وانما الكهول
يعرض لهم من الثلاثة ما يفيق سريعا اعني ما يقتل
سريعا وذلك لاجل نقوتها فيجاوبها ولجسمهم بسبب
كثرة غذاء والنضج لكمول بذلك لضعف اعضائهم و
برد مزاجهم واما المشايخ فلغلظ رطوباتهم لا يمكن

فضول وقلة الجارات ويخرج ان يعرض ما يفيق سريعا اذا
ما يفعل سريعا وذلك لان هذه الثلاثة يعقبها
مطلقا اختلاف ثلاثة الخريف والشتاء وفي بعض
النوع ما لا يفيق سريعا ولا يجب وذلك لان بعض
هذه الثلاثة يجذب في الربيع وعبارها فيه ورما
ولدت السل ٢ ل ـ فان كان الضعف قليلا
انتقل غالبا وكان الخريف مطر يجب ويتاعوض
في الشتاء صالح شديدا وسعال وعوض وقيام
ويعرض لبعض الناس السل ٣ ح الضعف
الثالث هو الحرارة الكثيرة اليابسة الخريف لجفوف
الرابع هو الرطب ولا شك ان هذين الفصلين اذا
كانا كذلك لم يكونا صوابين لان يعرض لها في
الضعف يبوسة فالهواء الخريف احدث الرطوبة
بقوة وترطب الابدان برطوبة زايدة فان الشتاء
سارض بردا ابدانا ذوات رطوبات فمنعها تريه عن
التحلل وحصرها فاحتبس منها في الرأس وجب
التصلع ويكون هذا التصلع شديدا لكثرة المادة

ومع انى لا يخلو من حدة لان رطوبات الخريف لا تخلو
من حدة ولا تخلو الاوقات من الرطوبة يكون قد
استدعى قبول يبوسة الصيف وما اختص بالاوقات
اوجب الزكام وما اختص بالمخلوق اوجب البحوحة
والسعال ويعرض لبعض الناس السل وذلك اذا
نزلت المادة الى الرئة وكانت حادة وصعوبتهم
المتصدرون للسل اما حبة بلغم او لصعوبتهم
واما لا يعرض حينئذ لخلط دم لان مزاج الثمام
يقتضى حدة المواد فلو نزلت الى الاعضاء لم يكن لها
قوة على ايجابها قال فان كان الخريف شتاء
باردا كان موافقا لمن كانت طبيعته حارة والشتاء
واما سائر الناس فيعرض لهم بعد يابس وحميات
حادة وزكام مزمن ومنهم من يعرض له الوسواس
الخانق من السوداء الشرح الظاهر ان المراد
اذا كان الخريف شتاء باردا لما ذكر الا ان الصيف
فيها قليل المطر شتاء فيكون فيه الا فصاد التى على
البيوسة فينتفع بها المطبوعون كالثمام والاعصاب

دانشگاه علوم پزشکی مشهد
موسسه کتابخانه

واصحاب سوء الهضم والاستسقاء واما سائر الناس
فيعرض لهم بعد يابس ثم يليه شتاء بارد
زكام مزمن وذلك لان مزاجهم يكون بادرة
الصفراء ويرد الشتاء مع يبس يمنع تحللها والسوداوى
يعرض لهم الوسواس لاستيلاء اليبوسة عليهم
قال ان من حالات الهواء فى الشتاء بعد قلة
المطر اصح من كثرته واقلها موتا الشرح سبب
ذلك ان اكثر الامراض يحدث من العفونة وقلة
المطر يمنع قلة الرطوبات وذلك مما يقلل مضر
الاستعداد للعفونة قال واما الامراض التى تحدث
عند كثرة المطر فهى اكثر الحالات فى حميات طويلة
استطلاق البطن وعفن وصرع وسكات وتختر
فهذه الامراض التى تحدث عند قلة المطر فهى بارد
وجع المفاصل وتقطير البول والخلاف التام الشرح
اذا كثر المطر كثرت الرطوبات فكانت الابدان مستعدة
للتعفن فلذلك يحدث حينئذ الحميات ويكون تلك
الحميات طويلة لكثرة ما يتحلل من موادها ويحدث ايضا

استحلاق البطن الكثرة ما يأتي من رطوبات
الأبطن وقد يلزم ان يكون تلك الرطوبات حادة
ساعة وان لم يظهر ترجيحه لصاحب دم و
ما عبس من تلك الرطوبات في الراس بعد الورم
يحصل القرح والكائرة وانما يلزم ورقة الصوت
الذي كان اخر فيه صاحبه يا عبد صبغ شامل
لان الرطوبات تكون حينئذ قليلة المقدار حادة تكون
احداثها لقدح اول وما يأتي الى الحلق تقرحه لكثرة
المادة وبلغ الاستفراغ بحرف النفس والغثيان
وذلك المطر قلت الرطوبات واستدها في الابدان
من الرطوبات النفسانية مانعها فيعرض الرقد
لجودة المادة وتقرحها الذي يوسوسه الصوت ويمنع ذلك
هزال العين ناليوسير وقبول رطوبات تعين
الجفاف ويشتد ذلك سلاوة يعرض ايضا في الخوخ
اليوسير وحدوثه بعد قرحة الرئة لان ما يأتي الى الرئة
وان لم يكن شديدة الحدة يحدث فيها حس الدقيق
الصدر وحرارة بعض الاسنان مع اليوسير وكذلك

بني سلا ثبت وجع المفاصل والنقرس وذلك لان
الرطوبات وان قلت فانها تكون حادة كثيرة المقدار تطبق
فاذا دفع منها الى الاطراف يحدث ذلك ويحدث ايضا
تقطير البول لشدة ايلامه مجاريها الصدر مما الورم فيها
قال ولقاء حالات الهواء كل يوم يوم فاما ان تكون
فتزيح الابدان وتشدها وتقويها ويجود حركتها
ويجتنى الوانها ويحمد النتج ويخف البطن ويحدث
في البيض لونا واما ان تكون فتؤذي الاعتدال وجع مفصل
يجيء وذاهب وصاحبه منها مجنونا فتزعج الابدان
ويرجفها ويرطبها ويحدث ثقلا في الراس ويثقل
في النتج ويسدد على العينين وفي الحدث كالحابس
الحركة ويلين البطن الشرح اليوم الذي هو الهواء
والهواء الياس يشتد كل واحد من البرد واليبس يجوب
نضج الاجزاء فلذلك هذا اليوم يصح الابدان ويشتد حالات
النتائج انما تكون بالرطوبة والحرارة ويقويها نتاج
خار العرق من الخلاء ويجود حركاتها في عضلها و
تخلبها الكثرة اعداء الغريزة واما الوجع الانتقالي يكون

موزه ملی ملک موسسه کتابخانه

ايضا ان تعرض في هذا اليوم زوال الخارجة التي تكون
بالخراج في الرطوبة واما ان دام الهواء باردا يابسا فانه يظهر
في هذه الخارجة اعراض الاعصاب وابتدا بصفة ابتداء
الخارجة الكائنة باجادة القضم وانعصار عضل الفقرة
بعسر الخروج للخارج وتكون الحمى تنقل ما بين نوع من
الاعراض يابس عصبي في الاعين لذعا بالحدة والنبض
ويتلو الضبان بدل الكزمن باقي الاعضاء الضبع من
قول ويحس الواحد بها بين ان اللون يكون حينئذ
احسن ما يكون في اليوم الحادي عشر الخارجة وتحلل
بحسب الخليط واما اذا كانت الخارجة خفيفة فان اللون
يكون لسن سيئ الحال لخارجة الدم الا القليل مع
كونها عارية من الجلد ولا يقوى على التحليل الا شديد
قول واذا كان في نواحي الصدر وجع متقدم بحمر
وارد سريع وذلك ان الصدر وهو لسير كثير الاعضاء
وهي بارزة والحمى بوجع اليها اكثر واضعف هذا الباب
يكون في العشر في يوم وبعد لا يقوى عند الاكثر على الدواء
هذا الوجع ابتدا الوجع ان كان من الايام سبوتيا فانه خلال

الابدان وبرضها ويطيل ومعه ذلك الخارجة والرطوبة
ويجتمع في الرئتين ثقل لكثرة الاخراج وقبول الرقاع
لاستخراج الرطوبة ولا ترجيعها ويترجى فيكون
قوة على حراما يتصعد اليه من المواد ضعيفة ايضا فقاد ويكون الاخراج اعياء
سدرا الكزة الخارجة ايضا وذلك لاجل ضعف العضو
بان المواد باقية وايضا يحدث في اليدين و
في القدمين تعذر يكون وذلك لاستخراج الاعضاء
الرطوبة والصبان يقبل ذلك اكثر لزيادة رطوبتها
والبول يدل ان يكون بعد ما فاتها في اليوم الثالث
قول واما في اوقات الشتاء في الربيع و
اوايل الصيف يكون الضبان والذين يتلونهم في
السن على اختلاف حالاتهم وعلى اجل الاعضاء وفي اقل
الضعف وطرق من الخريف يكون الناجي احسن
حالا وفي باقي الخريف وفي الشتاء يكون الموتى كون
بعضها الذي احسن حالا الربيع الصيف يقال الجزء
الى الخريف يقال اما هو من الشتاء ويقال لمن اخذ
الضعف ولم يبلغ الحد من الربيع والظاهر في

الذين هم اصحاب المعى الاول فيكون الذين يتولد الصبا
في امعائهم الراهنون والاحداث يشتغل بذلك جميع
اصحاب المعى وهؤلاء لرطوبة ابدانهم ينتفعون
بجميع الكيفيات المذكورة واصحاب الربيع لا يخلو
عن ذلك فيكون في الربيع اصح حالا وكذلك في
اوايل الصيف لانه شبيه بالربيع واما اخر الشتاء
فليس كالربيع في ذلك لانهم ينتفعون بالبرد
شديدا الذين ابدانهم واما الذين ابدانهم اليبس فانه
وان ضرهم فهم ينتفعون به في تحليل الفضول لان
رطوباتهم كثيرة وهو نافع لها وذلك الخريف يكون
للشباب اصح حالا لتغير حرارة مزاجهم وهو باقية
الخريف في الشتا يكون التوسطون في السن بين
الشباب واصحاب المواعين صحة الا ان الشبان ملابسة
الحاسة الرئة المعدة للحرارة والبرد الكهول للمفرق
الهضم وتولد الدم والمشايخ ينتفعون بالبرد لان
البرد بهم لم يستحكم فان ذلك ينبغي ان يكون الربيع
او خريف الكهول فاما الصبيان كذلك لان الشتاء اوفق

لهم لحرارة مزاجهم والصيف واما
الامراض كلها يحدث فاوقات السنة عليها الا ان
بعضها يعرض في بعض الاوقات اكثر وبعضها
الشرح الامراض كلها يمكن ان يعرض في جميع الاوقات
لاختلاف الابدان في الاستعداد والتدابير الا ان
بعض الامراض اولى بان يحدث في بعض الفصول
وهو الامراض المناسبة بكيفية الفصل فالذي
قلنا يعرض في الربيع الوسواس السوداوي والجنون
والصرع والكزاز وانبعاث الدم والنكسة والزكام
والعرضة والخانوق الحادة التي يفشر معها الجدري
والقوابي والجمرة والبثور الكثيرة التي تقرح و
اخراجات وانجاع المفاصل الشرح انما قال الربيع
والربيع لانه عرض من الامراض فيه قليل وجع قليلا
في كثيرة كالاورام الحارة وذلك لان ما في الفصول انما تولد
من الامراض ما يناسب كيفيته والربيع يولد في
كل البدن ما يناسبه من الامراض وذلك لان المواد
يكون في الشتا وجامدة فاذا اعتدل الهواء في الربيع

سالت وهذا يعرض اكثر ويظهر ناره فتولد عن
مادة الزئبق الذي بها مع يبرس فتوسوس السوداوية كما
الذي ذكرنا ويكون لذلك علامات الموسوسين
الصرع والمكتئبين البلغميين ويتبرئان ايضا المدمومين
اذا تحرك دمهم كثيرا وخصوصا اذا كان حادا وكان
بهم موضع سقط الانضمار ولم يعرض الرعشة
وعلاجه الفصد والسعوط واكثر ذلك المدمومين والبلغميين
وتعرض الكآبة والتعال اذا سالت تلك المواد الى
الصدر والعلة التي يتفسر بها الدماغ والذي
المادة الى الجلد فهي عسرة تعرض الجدري والقوابي
ولا يكون السوداء المنصرفة الى الجلد وشديدة الاحمر
والبحق لها الاسود فان كانت السوداء المنصرفة
الجلد غير مقرحة ولها الابيض فانها تنفع البلغمية
الجلد ويعرض البثور وهي الادواء الصغار تارة
وهي الادواء الكبار اذا اجتمعت وتسلطت عسرة البرء
الى الرديء يجب
اسبات الدم الاسود
وعلاجهم

الكثيرة المواد وتعرض اوجاع المفاصل فتسلخ اذا سالت
المواد الى الاطراف فتتبعها المفاصل وما يليها من العضل
قال وامراض الصيف فيعرض بعضها في الربيع
وبعضها دائما وتعرض في الصيف كالبثر والقوابي والجدري
وورم الاذن والقروح في الانف وحمق في القروح وحصبة
قال اما اوجاع الصيف فيعرض فيها جميع امراض
الربيع لما بحضرته فانه ان كان الحر شديدا
ولم ينتقل الابدان من هواء الى مباين له جدا ربيع و
كلها يكون اقل واسرع انتقالا الى الفتق الحار واذا
لاقى القوت فتقل تبرصا يسيرا من امراض الربيع كثيرة الوقوع
كما ذكرنا والصرع والكآبة والصرع والتعال واما الاسهال
الذي يحدث كثيرا في الربيع وكذلك الذي يحدث لصعود المواد الى فوق
فانها يكون مرارا وحمى ورم مرارى وفي الربيع بالجملة و
من ورم مرارى وفي الربيع بالجملة ورم الفم وكذلك
الجدري والحصبة والقوابي والادواء والاحمان
بابدا من اخرى وخصوصا في الصيف واما البهق فيظهر
حدوثه في الصيف لتحلل الاسنام فيه وكذلك البثور

والخرجات كثيرا مديدة ان كان الصيف رطبا حارا
واما الامراض الخاصة بالصيف فانها هي الغب واللازمة
والمحرقة وذلك لكثرة الصفراء وغليان الدم لاجتماعها
والاجل المرارة خاصة في آخره فان كانت المحرقة:
خارج العروق فالمرض غب ربع وان كانت داخل العروق
بقرب القلب او الكبد فهي محرقة والاسبب لانتشار مادة
وقاطعة الذي اكثر من الدم اذا عطش ايضا وهيجان الصفراء
كثرة الماء وليطفئوه والذي يذهب ذلك واذا ارتفع المرار
الى الامعاء وعندما يتصعد الى العينين من المرار
وجع الاذن لكثرة ما يندفع اليها من البخارات حار
الاوتاغ يندفع بالصبح الى الاذن وذلك رطوبات
وقرح في الفم لما يصعد من المعدة من الاخرجة حار
الصفراء ويعفن في القرح لاجل الحرارة فان كان
هواء رطبا كان اكثر وذلك اذا هبت
ريح الشمال او هبت ريح الجنوب وصيف الاحوال
العرق الصفراوي اشبه بخريف وشتاء واما في
الربيع صيفه اكثر امراضا من الصيف وصيانة ربيع

وخريفه اطيب واسلم واصح وافضل الصيف اقلا
الدم وفساد الاخلاط ووجع الورك والاذنة والربو والقرح
الخبيثة الذي يسيل ايضا بين بلاريس والصرع
والجنون والوسواس السوداوي الصيف لكثرة الحار
فيه يعرض اكثر امراض الصيف اخلاط خارجة عن حرارة
ويكون عن ذلك حميات كثيرة اجلها وخصوصا اذا اشتد
الحر واما الصيف فانه وان عرض فيه بعض من الاوجاع
فانها قليلة لانها من الرطوبات وهواء الصيف
يبقى القليل واذا حدث الخريف على وجه صحيح
لعشر خلال ساعاته والذي يقل عروضها في الخريف
من امراض الصيف هي الصفراوية كالحمى الصفراوية
والربع والخسف واما الامراض المختصة بالخريف انها
حميات الربع لكثرة السوداء وتسيل الى ما حوله الصيف
وتكثيره اله ومنها حميات مختلفة لاختلاف الاوراق فيه
واما الصفراء فانها تولد في الصيف ويحتبس فيه
واما السوداء والبلغم فلا تولد فيه اما السوداء فلها
ظلماء واما البلغم فلضعف الهضم لاجل اشتغال القوة

وضعف الحار الغريزي بتحليل اللطيف ومنها الورم
الاسطقسي ومنها تكثف السوداء ولزوجتها والرياح
مع ضعف الاعضاء وضعف الحضر المكثر للرياح و
خاصة الريح يليها في الاكثر ضعف الطحال ومنها الاورام
لضعف الاحشاء وسوء الهضم وضعف ورم الطحال
والكبد ومنها البلغمي بياض ومنها متقلب الصور لتضرر
الغذاء بالاخلاط المختلفة مع حدة البلغم يليها الطاعون
الموراهانة ليبوسة الهواء ومنها الخنازير الدم لكثرة
الفواكه الحامضة ومنها ورم الاعضاء لان ذلك يكثر عن قرح
المعدة او الامعاء او لكثرة الثفل الحادة المضرة بهما
او باحدهما او لكثرة البلغم الريح الغريبي وكذلك في
خريف ومنها جرب الوبك لخلط المواد واخراج الهواء
المختلف بالاعضاء الباردة ومنها الدرعنز لكثرة ما يخرج
الماء من المواد ومنها الرعود وهو عرق النفس
يشبه نفس المتعب لكثرة الرياح واخراج الهواء
المختلف بالان النفس ومنها ابلاوس وهو بثر
صغار سنوية في الاعضاء الدقاق وربما قوي فخرج اورام

بكثرة الخروج تجتمع بيبوسة الهواء الخارجة
فيلتهب اعضاء الاعضاء الخارجة عرض حينئذ قروح
في الاعضاء ومنها القروح الفاسدة الاخلاط وضعف
باهواء المختلفة ومنها الجدري والحصبة والسرا وهي
لكثرة السوداء واما في الشتاء فيعرض فيه
الجرب وذات الريح والزكام والجدري والسعال و
اوجاع الجنبين والقطن والصداع والقروح الخبيثة
الخريف اما الاكثر في الشتاء فيعرض من امراض الرئة
لان الهضم فيه يجود ويقوى الاعضاء ويرطب
الهواء والابدان وذلك مضاف للاسباب الموجبة
للامراض في الخريف لكن لقوة البرد واخراجه
الرابدة التي يصير اليها الهواء سريعا وعصر الهواء
وغورها الاسفل عرض فيه هذه الامراض فذات
الجنب اذا نزلت المادة اليه والذات الريح اذا نزلت
اليها والزكام اذا نزلت الى الانف والجدري اذا نزلت
الى الحنجرة والسعال اذا نزلت الى الحلق والريح واوجاع
الجنبين والقطن اذا نزلت الى الاعضاء والصداع اذا

استقيت فى الراس واسقمها واكلت مع ذلك مقوية
مغثية بالبصر واكلت اذا سمعت تقوى الروح
لسقوطها قال ـــ والعلاج لاسنان فيعرض هذه
الامراض اما الاطفال الصغار حين تولد لهم فيعرض
لهم القلاع والقيء والاسهال والسهر والتفزع وقلة
الشرب وعلوبة اللسان فيه ـــ شرح ـــ من المولد
الى خمسة اسنان وقلعات الاعضاء فيسان لم يكن
متعاهدة الفم فمن الطفولية وان استحدث
ولم تحمل بنات الاسنان فيه سقوطها فمن
الصبى وان كمل ذلك ولم يبلغ الحلم فمن انزع
وان بلغ ذلك ولم يثقب الوسط فمن الرعاف و
ان ثقب الوجه او جاء وقت فصل من الجدرى
للاطفال وقبل الصغار حين تولد وان تلتهما على
هذه منهم فمن امراضهم القلاع وهو قرح تعرض
فى سطح اللحم جلدها غير الملين وبورقيتها السطح فى
غاير اللين والقيء لان صدرهم لم تبين لها عادة
بالهضم مع طفولية اللين وحرص المرضع على زيادة

امراض الاطفال التى تعرض لهم بعد المولد

سببها

بنیاد پژوهش‌های اسلامی
موسسه کتابخانه

ايضا حصر وانتحاء لتقوية لهم فتضيع بالقواء اذا
لم تعتاد وتكثرة نواؤهم لتفرق وتضيع بالقواء
والهضم والمراد بكثرة الانثاء من التوم ولم التخمط
والارضاع مع كثرة صار اللبن فى معدتهم والتفزع
لضعف قواهم فيستحلون من ادنى سبب عيلا و
ورم اللثة لاجل قطعها وحلوبة اللسان لان الافراط
وحلوبة اذا عتقهم مع قلة الدفع وفضولها من الجوف
اذا كثر فوعهم على الظهر قال ابقراط فاذا اقرب
القضى حدثان ينبت لهم الاسنان عرض لهم مضيض
فى اللثة وحرارة ونفخ والعلاج لاجلها اذا ابت لهم
الانياب والطواحن الصبيان ولن كان منهم بطئ
مضيض القرح عند نبات الاسنان يعرض
للقضى مضيض فى اللثة وهو ايذان بنبات مع حكة
يسيرة فى اصل الاضراس اللثة وحبات الوجه و
نفخ اعضاء اللثة بتفريق الدم مع ضعفها او لامتلاء
قبل سلمها ما يتصرف من نبع اللثة وهو ضعيف فان
هذا التفريق لا يلبث ان يقيح وقبل انضاجه فى الطبيعة

الى تكوين السن والوسخ لانه يصعد الى العضم ويصير
ثبات الانياب بكون دلك لكبرها والاضراس لزيادة
رطوبتهم ولين عظامها بطيء منفعلة لان مقبولة
يكون قد احتبست لفلة تحليلها ما يقرط فاذا
جاوز الغضب هذا السن عرض له ورم الحلق ووجع
خرزة القفا والربو والنحاز والحميات والدوار و
التشنج المتعلقة والخناق وسائر الامراض التي
يعرض في من الترهل ورم الحلق لان الخرزة يكون
قد اشتدت بشدة تشبثها وعضلات القصاع قد
يحركها خرزة القفا لان لاتصالها لرطوبات واحدة
بعينها الرياطات حتى ورم الحلق والربو لكثرة ما
ينزل الماء الى الرئة والى حلقها لكثرة الرطوبات والبلغم مع
اشراف العافية في المتاخرة يكثر هؤلاء وما شابهها ان
تقوى قواهم على دفع فضلات غير المتساقية الاعضاء
والكلوية يكثر بها شابهها والحميات يكثر البلغم وقبول
الحميات لقلة ارضية الفوق عجلة المشايخ فالمرة
يضايق الحميات بها قصار والنائبة المتعلقة لا

مؤسسه کتابخانه

تعقد البلغم الغليظ وانفاذه من تجويف ظاهر البدن
وتضاد ما قلوبها البلغمية منها يكثر نزول
المواد من رؤسهم والخراجات لان قوتهم على
دفع فضولهم الكثيرة الى الظاهر قليلة فاذا
جاوز الغضب هذا السن عرض له ما تقدم من ان يثبت له
الخرف الحاتر فيعرض لكثير من هذه الامراض
وحميات انبعاثية وتشنج يعني هيهنا
بالصبر الالم فسرناه عند قولنا في الاوجاع
ملوف من الفوق وعن البلوغ والقلاع والنفث
والنهر والتفرع ودوم الدرق وعلوبة الاسنان فقل
عن نضجها لهؤلاء لقوة اعضائهم واخضرار لطو
واشتداد حرارتهم وكذلك مضيض اللثة وقلعها
والدفع والاسترخاء لان اسنانهم يكون قد تحللت
فتعرض لهم الحميات والاسترخاء لان الصفراء
يكثر فيهم فيكون سهرهم احول لان امراضهم الاطفال
كلها قصيرة لسرعة تخرجهم وبقاياهم ايضا تحول الى خرزة
القفاء والربو والنحاز والحميات والدوار والتشنج

للحلقة والخنان لان حر نفوذه فيقل البلغم
لقوة المضرم والخراجات والورم الحلق فقل
يكثر فيه لكنه يميل فيه الى مرة ريبب
ذلك قرب قواهر على دفع الفضول الى الاعضاء
القابلة وبين ان اشد امراض الرئة ذات الجنب
وذات الرئة وكل واحد يعرض للابدان من الامراض
في بعض اشهر السنة وفي بعضها
وذاتي في بعضها الجدري في اربعين يوما وفي بعضها
ان شاء في ثوابت الشعر في الغاية فاما ما يبقى
من الامراض فلا يخلو في وقت الانبات وفي الخريف
في وقت ما يجري منهن الضمث فمن شانها
ان يطول الى ان قال ابقراط ان الطاق لفظ
الاصل ان ادخل في السنة ولا شك ان المراد ههنا هو
ذلك واول هذه الامراض المزمنة هو اليوم الاول
واذا كان المرض شديدا الايمان جعلوا الشهر منه
بمنزلة اليوم من الامراض الحادة بل انما جعلوا
الستة بمنزلة اليوم فلذلك يأتي في بعضها
الجدري في ستة اشهر وفي بعضها في سبع سنين

في بعض

وفي بعضها اربع عشرة سنة وعند بنات الغرز الحادث
وذلك نظير اليوم الرابع واليوم الرابع عشر واما ما يعرض
فلا يخلو في وقت من الاوقات وذلك ان في وقت ما يعرض
منها الطلق فمن شانها ان يطول لان الحرارة الغريزية
اذا لم تقو في هذا الوقت على الدفع لم تقو عليه في مدة
كثيرة قال ابقراط واما الثبان فيعرض في وقت
الدم والسل والثبات الحادة والصرع وسائر الامراض
لان اكثر ما يعرض لهم هو ما ذكرنا الصرع من ذكر ابقراط
الامراض التي تعرض في اربعة اسنان من اسنان
من الصرع لهذا الخامس وهو من الخواص هو اصح
الاسنان واعدلها فلهذا السبب اعرض من سائر
ان يعرض فيه الثبات بكثرة فيهم فلهذا السبب
صحيح مع حدته بسبب غلبة المرة عليه واما خوفهم
من الموت على الاعراض والتصاحب الاقليل والحدة
وكثرة الرأس وايضا السل ينشأ في هذا السن الاتم والجدة
فوائدهم ويعرض لهم الدق حرارة مزاجهم مع ان
الرطوبة غير ابلة وايضا الحميات الحادة الغالبة المرار

يليه ويعرض لهم الصرع وسائر الامراض الا ان لا يكن
معه ذكر ياء وذلك لان الابدان معا متغيرة لتغير المزاج
والتركيب فاذا عرض سبب يوجب ذلك فقد تولد
الامراض فيعلم ان خير الابدان من الاسنان اولى
بامكان عروض جميع الامراض لان القوة الدافعة
الامراض في الاسنان اقوى فالشبيط فما وجاوز
هذا السن فيعرض لهم الربو وذات الجنب وذات
الريه والحمى التي يكون معها القصر والحمى التي تكون
معها خناق العقل والحمى المحرقة والهيضة والاسهال
المطول وزلق الامعاء وسقوط الامعاء وانفتاح فوهة
العرق من اسفل المتن كثيرين من هذه الامراض يعرض
للشباب فلذلك الشبيط يضر به واما الكهول فيكثر
ظهور فيهم السل الرئوي لكثرة الرطوبات مع قصور
الحرارة من انضاجها ودفعها وذات الجنب وذات
الريه لكثرة البلغم الذي يصير سببا لسقوط الكهول
على عاداتهم من كثف الرئة والكبد من بلغم يجتمع
التصفاح مع البلغم اما التصفاح فما حصل فيه من الخشونة مما يلي

[illegible]

فاحصل لهم عسر الانتقال والحمى التي تكون معها النهب
لعسر النضج على ما يتقرر والحمى التي تكون معها خناق
الرئة من الامراض التي يعرض فيها لقاع بسبب الانتقال الى
الرئة والحمى المحرقة وذلك ان كانت المادة غير نضيجة
بعد من الكهولية بل البعد من الهدوء عن الحمى غير
الا ان التصفاح الذي تولد في الشباب لا يكون قد
انضجت مرتبة الامعاء والهيضة والاسهال المطول لا
تعتريهم بحسب القوى الدافعة لهذه والنفث الدموي
لم يلزق الامعاء والحمى بعين ولذلك كثير من يظهر لهم ان ذات
الجنب والاسهال المطول من اسفل السوداوية لغلظهم مع
جفافها وميلها الى اسفل بسرعة واما المشايخ فمعرض لهم
وعامة الحمى والزهاء التي تعرض معها الحالات المتقدمة
على العسر والوجاع المفاصلي والوجاع الكلي والاسهال
والسحاق والقرحة الرديئة وحكة الدبر والبهق
البرص الباطن وعلة الجنبين والمغربين وظلمة البصر
والزحير ونتوء المتن كثيرا ما تعرض للمشايخ الموازلة
للضعف المعتاد مع قلة فضولهم وزوال ان لا يكون

معها اسهال وزيادة في النفث وخصوصا اذا برد الهواء
وينقطع البواسير لصعف مادتهم بالجلاء والملح
مع كمون وفلفل وكمون مع حلبة يخلطه ويجتزأ ويلعق
للقاصر الكثرة ما يسيل البصاق والصفراء واوجاع الكلى
لكثرة مواد هم الغليظة فيقوى الكلى ويقاوم الحصاة و
الدوار والصداع والشكات الكثرة لا يخرج الحصاة
من محلها لضعف دفعهم والكثرة فضولهم دفعهم
اضعف او الفروج الوتيرة لكثرة فضولهم مع نسيان
وحكة البدن لبور فجر مواد هم مع نخالف طلوعهم
والصرع لبور فجر طلوعها غير وغلبة همومهم وافكارهم
لكثرة الخلاص بغتاهم كثيرا ما تقدم من همومهم والكثرة
بدانهم لم يأمنوا ثوران مجرى مواد هم لان البطن يدل
ان ذلك يجرهم كثيرا على قدر مرض وسبب كثرة الصفراء
مع نضج المعدة وطلوبر للعينين وللقرنين ما يسيل
من افواههم ما لم ينضج مع كثرة الاخراج المزعج
الى ردئ مواد هم وانكاث في القماع البرد عن
وسالت الى العينين والانف والاذنين وسببها انهم اذا

موزه ملی موسیقی خانه

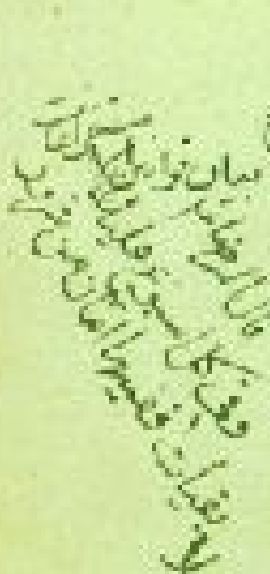

يوسر العين بيضا سود العينين بما يغل خضرة المرتع
اذا اخذ في يسير وثقل السمع الابتداء عسر
يقبح ان يسقى لعامل الدواء اذا كان الاسقاط
فيه بطيئا جاز عند ان يطلع بعد ان يجتزأ بهم الى
ان يأتي عليه بعشرة ايام ويكون الاقدام على هذا
قبل ما يكون اصغر من ذلك واكبر منه يقبح ان يتوا
ذلك عليه الشرح سواء كان الاقدام الذي وقع من ذلك
الاستفراغ ان قوي وساوى الضرر المتوقع من الاسقاط
بما اذا كان بالغا على ما توجع صعب ويجب الاستفراغ
كيف كان لان الالم المتوجع كان الضرر منه شديدا وان
استفرغ بحال سوء ما وان كان ضرر الاسقاط
اعظم وجائز ان يكون الاسقاط عند الاستفراغ عاجلا
يجوز وان لا يكون كذلك يجوز وان كانت امراض الحلق
ساكنة كان الضرر من تركك الاستفراغ قليلا لان مثل
هذه مواد يتبع تاخر استفراغها ان يجمد الخلط وهو ان
الصحيح انما يراد للتسهيل من جوهر المادة فيان يجوز ذلك

تنحصر بحرارة الدواء بل ما صغرها بما يجاوز حد
الحرارة بحيث الدواء الظاهر الذي ذلك من فعل الدواء
وبالجملة ان الدواء المسهل يجب ان يكون حركته
سريعة بالنسبة الى حركة الاخلاط وان يكون حركته
اكثر من حركة الاخلاط بمرة حرارة الدواء اصغر حضرها
واكثر لان الدواء المستفرغ حرارة والدواء المسهل اصغر بالغ
سبب ولان حرارة الدواء المفرق بالطبع ليا في جذب
الثقيل قال من كان لبيبا وكان الثقيل يحمل على
ويسهل استفراغه اياه بالدواء من فوق ويتوقف ان
تعمل ذلك في الشتاء الشرح سبب ذلك ان هذا في
الغالب يكون سوداء صفراوية مرارية المفرق
قال واما من كان يعسر عليه القيء وكان من
حسن القوى حالا متوسطة ويعسر استفراغه
اياه بالدواء من اسفل ويتوقف ان تفعل ذلك الصيف
الشرح سبب ذلك ان القوى اذا كان حسن
مع كون ذلك بحسب المتوسطة تفعل المسهل لان
المفرق في الصيف قد يخص استفراغ من اسفل وذلك
كان خشونة الحرارة تقتضي من الاسهال وغيره وانطباق

حروف الاخلاط في الجهة السفلى قال واما اصحاب السل واذا
استفرغتهم بالدواء فاصدر ان تستفرغهم من فوق الشرح
فانه يكون باصعاد اكثر حتى يتبين فضل تعب في الاستفراغ
لان السل الحق عسر انضاج وحينئذ لا يجوز ان ذلك من فوق
واما المستحاضات فتستفرغهن من اسفل بعد ان تقرن
بفصد الاكحل قال واما من كان غالب عليه المرة
السوداء فليجز ان تستفرغهم من اسفل بدواء حاد
اذا قضيت الضرورة الى ذلك واحسن الشرح قال
ههنا يجوز ان يستفرغهم من اسفل واذا استفرغتهم
نبهنا على ان هؤلاء ممتنعون الا استفراغ دائما
واذا كان استفراغهم على هذا الوجه لا يلزم ان يكون
اكثر من الحمية الرديئة واما يستفرغون لاجل
مرضهم والمرة السوداء ردية فقيل تكون غالبة
اسفل وحينئذ فيكون مخالطة السفلى بغلظ ويكون نفوذها
في المجاري اعسر فلذلك ينبغي ان يستفرغهم اياها من
اسفل بدواء غليظ اعني غليظ قواما فلا يجذب بسرعة
ويكون قوي الفوق لزيادة ثقله وحينئذ يجب ان يعالجهم

مؤسسه ملک فرهنگ

لا تضيق وكانت مملوءة دفعة فان الغرة من الرطوبات
يكون صعبا كثيرا قال واذا حقنت احدا حقنة فليكن
مقدارها قريبا من مقدار كوز وثلث بقدوم او قدوم
ويكون المستقر على ان الحركة تكون لا بان تشح اذا
شئت الحقنة وانفذت دفعة واحدة كثيرة بل بان تخرج
الاولى اذا استقر ذلك فان تحريك المستقر الاخلاط
غير جائز فيطفو ويصعد الدواء فيخرجها الموضع بلا
علاج ان تحرك مقعدة كلا مضادة ان ركبا انبعث بحرض
فرقى شديد ومعاناة لا تحرك الدواء الى فوق قال
اذا اردت ان يكون استفراغ الحقنة اكثر فحرك الآلة
واذا اردت ان تكثر قوم الشارب ان يحرك الشح
معه فان ذلك يوجع ليكن غير الاخلاط فلا يصعد
فيركبها الى فوق قال شرب الحقنة بخط فان كان الجسم
صحيحا وان لا فبخطوة ثم تشح الشح اذا كان الجسم
صحيحا الحقنة من الدواء الذي يزيد في استفراغه على ما
وصفنا وبالحقنة بعد الاستفراغ الشح لا على الاخلاط
تجتذب للعصب وبعدها تولد الشح الرطب ايضا وذلك

لان الحقنة بعد الاستفراغ تجتذب الاخلاط الى
اسفل فيحدث الشح قال واذا حقنت احدا حقنة
فليكن مقدارها قريبا من مقدار كوز وثلث بقدوم او
قدوم ويكون المستقر على ان الحركة تكون لا بان تشح اذا
شئت الحقنة وانفذت دفعة واحدة كثيرة بل بان تخرج
الاولى اذا استقر ذلك فان تحريك المستقر الاخلاط
غير جائز فيطفو ويصعد الدواء فيخرجها الموضع بلا
علاج ان تحرك مقعدة كلا مضادة ان ركبا انبعث بحرض
فرقى شديد ومعاناة لا تحرك الدواء الى فوق قال
اذا اردت ان يكون استفراغ الحقنة اكثر فحرك الآلة
واذا اردت ان تكثر قوم الشارب ان يحرك الشح
معه فان ذلك يوجع ليكن غير الاخلاط فلا يصعد
فيركبها الى فوق قال شرب الحقنة بخط فان كان الجسم
صحيحا وان لا فبخطوة ثم تشح الشح اذا كان الجسم
صحيحا الحقنة من الدواء الذي يزيد في استفراغه على ما
وصفنا وبالحقنة بعد الاستفراغ الشح لا على الاخلاط
تجتذب للعصب وبعدها تولد الشح الرطب ايضا وذلك

لا تحرك الدواء الا بعد اصابة قال من لم يكن مرجو فان
يداه شاع من الطعام ويجتنب فيه القوابض والغليظ
والمولدة للرياح بل الرطب اقوى ويجب ان يكون شربها الغداء
من فوق الشح لان الطعام هو يطلق الشح
وانما يكون ذلك مع مضغة الاعلى من الاضراس لان الخلط
فاسد فيها والمعدة ويربو بالقوابض ثم المعدة فاشر
فيق فواد ان ليا على عليل الخبز وان الاسفنج قبل
القديم المعدة بعد القوابض والمعدة مع عوارض الفم اذا يكون
لادوية مضرة وتبرد والسدد حينئذ فانه يكون المضغة
بعد التصفر والذي يجب ان يكون الاستفراغ من فوق
قال الاوجاع التي من فوق الحجاب يدل على الاستفراغ
بالدواء من فوق والاوجاع التي من دون الحجاب يدل
على الاستفراغ بالدواء من اسفل الشح يريد اذا
استبرأ الاستفراغ مع هذه الاوجاع ينبغي ان يكون
من حقنة لان الوجع انما يكون حيث المواد ما يزال
تلك الجهة وانت تعلم ان هذا لا يصح فان التي لا يجوز
فيها ان تكون في الرئة مع ان الوجع فيها من فوق

على ان يكون الدواء
منقيا يزيد في الرطوبات

الحاب ولا سواء الجنس في ان جاع الحلي الخصيتين مع
الوسخ تحت يجوز ان لا الاستفراغ فاضلا من فوق لا
يختص بالقيء ومن اسفل لا يختص بالاسهال استفراغ
مادة حتى الخلبة الاسهال قال من شرب دواء ولم
يستفرغ ولم يعطش نادرا ينقطع عنه الاستفراغ حتى
يعطش الشرح اذا تعدت رطوبات البدن ولم
يزيد رطوبة من خارج فلا بد من غلبة الجفاف فتعرض
وجوب الاسباب المطلقة ويلزم ذلك وجود العطش
فاذا تم النقاء بالاستفراغ حصل العطش وقبل
ذلك لا يوجد حصول العطش البتة لان قبل النقاء
تكون الرطوبات زايدة وذلك مناف لحصول العطش
فاذا تم النقاء فمن شان الدواء ان يجلو الرطوبات
شان جليا فان استفرغ بالقيء ولم يعطش فلم
يعطش العطش الذي يكون عن الدواء المستفرغ لكنه
منفرغ الاكثر ان لو صحة او لان المادة حادة
يابسة وليس بقطع عنه الاستفراغ حتى يعطش
فينقطع عند حينئذ قال من لم يكن برجي ويرجح فيه

موسسه کتابخانه

ذلك بدأ ظاهر ترجيح الاستفراغ بالقيء من اسفل
الشرح هذه الاعراض تدل على ان الاستفراغ من فوق
اسفل يجب ان يكون استفراغها من اسفل ومعنى قوله
من لم يكن يرجى اثر الحصلت هذه الاعراض يجب
ان يكون الاستفراغ من اسفل فان لم يكن سوى ان القيء
نفسه يوجب ان يكون الاستفراغ من اسفل خوفا على
الوقوع من تفريغ المواد الى اسفلها من فوق
الزبل الاسود الغليظ بالدم الاتي من قعر المعدة
مع خلط عفص غير حامض فهو من الرطوبات المحترقة
الاثوان في البدن اكثر من ثلاثة اضعاف البيرة وان
كان ذلك مع ضرب دوام كانت تلك الرطوبات اسرع
كانت تلك الاثوان اكثر كان ذلك ابعد من الزيادة
الشرح البراز يكون اسود لاحتراق الاخلاط او لانه
لم يخرج مادة سوداوية بالبراز اولا واصلا كانت
اولا ولم تخرج البتة او كان شيئا بالنسبة الى
الدم الكثير فان الدم الكثير يغلب البراز الاسود واما
من تلقاء نفسه فذلك انما يكون عن الاحتراق والغلبان

عن رفع الطبيعة فان الطبيعة انما تفعل بالاضافة على ما ذكر
هو الواجب لا لموجب غير ذلك كما يقوله المتكلمون من
اولئك الصانع مع كون الذي عن الصانع فيه الاراده
المعتاده واما الموجب فقط فغير ممكن فلا يكون تبريد الدم
وكذلك التوليد وغير ذلك الدم بتبريد وغير ذلك فلا يستبعد
كون هذا دواء وذاك غير ذلك واما كان هذا من
ارصاد العلامات لا لاثر على سبيل الذي هو الاصل
وان كان من حيث هو مزيح مرة بالخاصة لكن لا يقطع الدم
فلا يبقى عفنا في الدم بعد كونه كان كذلك الا ان
يكون بالجملة مما يزيد في الخلط بل سواء كان مع حدة
او بغير حدة فضولي وكما كانت الاورام التي هي من
حار اكثر فانه لا ينبغي ان يزيد مزيح عن الامر الطبيعي
واما اذا كان هذا الدواء عن الاسود عن قرب سواء
فهو وان دخل في حد الاحتراق والكثرة فليس على جودة فعل
الدواء انه لا يخرج الصفراء الفاسدة مع كون الدم غير
لائق وان يكون معه صالحا لان لون كان فيها اكثر انما
المادة المحترقة اذا كانت تخرج الطبيعة الدم فهو ابعد

الاسود قوم

الدواء

ملک و موزه ملی موسسه کتابخانه

الدواء وكذلك ما كانت الالوان الحادثة عنه بالضد الدواء اكثر
كيفيات ابعد من الدواء فان ذلك على ظن الاكثرة المخرجة
والا فكان الخارج على مقدار ما هو اشد مضرة في
الغالب يقتضي ضرر ضرر وكان ضد الامر على كون الدواء
يخرج الكيف من جميع المواد وذلك لا يجوز لمجرد واما اذا
كانت الالوان مع الاورام ردية فلا يلزم ان يكون ذلك
محمودا لان ذلك يدل على تقدم رداءة كما ان
مرضا حدث فاستدل بالمرة السوداء من اسقاط او
من فوق فذلك مضر بل امر الزعفراني الموت
مخرج
مخرج حيث خرجها فيها الاسود والمر وان ذلك يقطع
بل اخرجت وكون ذلك في ابتداء المرض ويجب ان
يكون عن تجربة وكيفما سواء ويجب ان يكون الخارج
الاسود لتناول اصابع وكونها مرة سواء اجرت فيها
غير طبيعية وان كان الاسود في ابتداء المرض يدل
انه حدث الصفراء وزيادة المرض ويجب ان يفرط الاسود
حتى يفضل من كان فيها مرض حاد اما
مرض او اسقاط وغير ذلك ثم خرجت صفراء

سوداء وبغير لون الدم الاسود ما يموت فلذلك ايضا
الشرح يقال انه كلما كان المرض او الكائن قوي اشر بغير لون الدم
ضعيفا اسرع في الموت ولا شك ان ذلك اذا كان معه تحرك قوي
يؤثر خروج مثل هذه المادة فظاهر كان يموت سريعا
الفاعل في مثل هذه على الاستعداد والتهيؤ قال القاطع
اختلاف لون الدم اذا كان ابتدائيا من البرء اشر دليل على
من علامات الموت الشرح قد بينا ان خروج البول
السوداء في ابتداء كل مرض علامة الموت فكيف اذا
تقيحه او مشوبا بالدم وفي الذهب انما يكون هذا الدم من
كبد او من قرحة في المثانة قال القاطع من خرج الدم من
كيف كان علامة شر وتزكو وهو بعد من اسفل علامة اشر وشدة
اذا خرج مشوبا اسود الشرح يريد بخروج الدم من
حين ما يكون باقي وهو خير من اسفل ما يكون من
اوله الى آخره اذا كان ما بين ذلك كالاوساط والاحوال
وغيرها الرابعة خاتمة يكون الجبان عسر الاسوداء
والخروج بغير ما يكون من بلغم او غير وما يكون من
سبب ظاهر كالقروح وما يكون عن سبب باطن

وهو الكائن بالحرارة وهذا اذا كان الدم يخرج بان يكون هو المراد
بالخصوص لان ما يتبين بالظاهر يخصه وما يخرج من غير
من ذلك ربما كان اشر اذ ربما يمر بالمعدة فيفسدها فما
جاء منها كان ستا وما خرج من اسفل فهو خير وهو من علامة
السلامة فيكون عدد ما خرج من الامراض
كثيرة كالوباء والزكام والجام الكلي ومن مرض سوداء
قوله اذا خرج من منخر اسود من خرج عن الدم عموما
سواء كان اسود او احمر او غير ذلك من الالوان لكن الاسود
اكثر نفعا لان اخراج ما هو اضر اذا كان بعضا يوجب
وبعضا يكون اسهل للجميع لان الدم على خروجه
عن طبيعته قال القاطع من كان به رعاف دم فخرج منه
شيء شبيه بقطع الدم فذلك من علامات الموت الشرح
انما يكون خروجه عند القطع اذا اخرج ذلك كبد سيء
مقطوع لها وهو علامة صالحة سيدا وذلك من علامات
الموت وانما قال شبيه بقطع الدم لان جوهر الكبد
كان حيا ولا يقال للحي بالمعنى المتعارف وايضا
اشارة الى ان الخارج يكون اسفل الكبد حتى يصير

موسسه کتابخانه ملک

تدبيرا بقطع فجرة الدم التي ينبغون بقطع الدم اذا
كان لرمد او صداع وان كان الخارج بحسب الدم
او صفرا فينبغي ان يجب الموضع اولا ثم من الجهة دم
كثير من اي موضع كان الفجرة وان كان ما ينقطع
فيعالج بما بين ابطل واكثر من المقدار الخارج من
ذلك العضو بالدم الكثير الخارج من الجهة
المضرة في الغالب ما يلزم ذلك من برد المزاج وخروج
الروح كثيرا فان اورد الحقنة بعد ذلك لم تقو على
اجابة وهي بين ابطل وقد اجتمعا من بيان
الاختلاف بحسب ما اصابه صم اذا قطع عن ذلك الاصل
ومن كان به صمم قد حدث به اختلاف مزاج قد غلب عليه
الصم الخارج الروح بطلان السمع والمتابعين نقصا
والصمم فقدان تخييل المصاخ وضعفها بالواحد من
هذه المعاني في موضع الاذن على سبيل التصور واما
ههنا الصمم فانا السمع وحدوث ذلك عقيبه الاصلا
دليل ابتداء عادة الى فوت ويلزم ذلك انقطاعا لانه
انما يكون بحركة ما دامة الى اسفل وكذلك ورد الاصلا

يجاذبون بالقوة الخ
والصم

سبب الصمم وايراد ابتداء عادة الى اسفل يفصل الصمم
قوله عقيب به لانه لا يحدث مرارا ضرار الا ان تفعلا
لكن ان كان عقيب سدة تطول الصمم وان كان ذلك
يكون ان ذلك الصمم مدة طويلة ولا يكون ذلك الاختلاف
ناشئ عن مادة بل كما في الرمد وغيره امراض الاعضاء
وانما يحدث ذلك اذا حدث من يخشن انتقال المادة الى الاذن
وبالعكس قوله من اسابه فهي في اكثر الامر الاذن من
مرض ما فضل ان تخبر يكون ذكرا الخ المراد ان
هذا انما فضل حدوث الصمم السادس وحده بخروج
ما يكون في اجواف الثوائب وانما يكون هذا اذا كان
الناقص حدث للحرارة فان مادة الغلظ اذا كانت
لطيفة فانه يحدث ان تدفع الخارج الحرارة وحدث
حينئذ انما فضل لاجل ان جوهر الصمم تخرج من المسام
وتخرج بالعرق وهذا في غالب الامر ما يكون في
يوم عرارين كما تابع صداع او الحادة عشر لكن قد
يتفق ان ان الحادة تدفع الى الاذن فتخرج الطبيعة
الى المبادرة الى دفعها قبل يوم العرارين فيا تحدث

موزه ملی موسیقی خانه

الناضج والنيء مثلاً وكما يتفق ان ينقص المطبخ
عن نهاية النضج اليوم الجوان ضعف الدرج للاستظهار في
النضج فيكون جوان الناضج في الناس مثلاً ويكون
مزاج لكن المقدم اسخن لان المادة تكون بزيادة
ويكون الاتم قبل تمام النضج فلذلك يكون الجوان
بارداً واما النقاء فان المادة فيه مع كونها قليلة
غير صديدية الا انها تكون منضجها قديم ويكون انقاء
فالـ من كان قواه مواتية فجوانه ساعة بحيث لو
اذا كان لحقها الرمي عقيب تلك الساعة بعينها
ماتت بحرارتها يكون غير الناضج فيوم يوم الاوايل من
هذه الدرجة اذا كانت قواه وساعته تفارق فيها
ساعته في اليوم الذي بعد ذلك الذي بعينها
مثاله في اليوم الاول فارقت في الساعة الثانية
من النهار وفيها بعينها في اليوم الثاني وقيس
على هذين ان الموايب اذا كانت كلها بينة وقوة
واضحة فان كلها يكون في اوقات بحسب
الامور الا يكون منذ ابتداء ظهورها صحيحة من
ذلك استقراج ولا الى الاخر في صحة صدرت من ذلك

ملک ملی موزه ملی موسسه کتابخانه

خراج في المفاصل واما ان تكون مع غير الى عضو فيكون
جانب الجوهر اولى بها والمراد بالاول ما ذكرنا بدفع
المواد الى فعل الامر بحاله بقوته في الدفاع قال
من التشنج عن مرض وعلامة موضع من بابه حادث
به في ذلك الموضع خريج الشرح هذا المتشنج ان المرض
الذي حفت عن ضرورة ان يجاذبه فاذا تحلل
عقيب ذلك وحدث في عضو آخر انه دفع مادة
الى هناك فاذا اندفع ذلك مادة صار هناك
خراج لان المادة المدفوعة تكون قد اخذت في النضج
مع غلبة الطبيعة عن دفعها الى خلط والا كان اندفاعها
بلا استفراغ واذا كان كذلك فالورم الذي يحدث
منها الا بد وان يجمع فتكون خراجا والمحل الحاجز
بين الاعضاء والتكسر قال وانكان ايهم فدفقة
فاعلم ان الاعضاء من قبل ان عرض
صاحبه في ذلك العضو يمكن المرض الشرح
سبب ذلك ان قوة ذلك العضو يضعف فيكون
قبوله لمادة المرض اكثر فيكون تمكن المرض فيه

اسرع قال من احدثه حتى وليس في حدقة انضاج
فيعرض له اختناق بغتة وذلك من علامة الموت
الشرح اذا عرض بالجوهر اختناق بغتة ولم يكن قبل
ذلك في تحلل انتفاخ ما فانما يكون لدفع الطبيعة
المادة بالجزء الشريف لخطره انه لو كان قبل ذلك
مادة الى هناك ثم دفع فلم تدفع الا كثرة اعراض
اختناق فانما يعرض قليلا قليلا لتحلل قليل قليل
المادة واذا كان كذلك فالدفع الجزئي كان عاجزا لو
ان المدفوع حينئذ يكون كثيرا ويكون الضعف حاصلا
من تحلل ذلك المدفوع وانقلب شاهدا الى الجزء
الى الشفين لاجل انتفاع تنفيذ ما في قال ابن سمعون
مما ذكر اجود واما شرطنا ان لا يكون قد تقدم
اي الورم لجاز ان يكون الاختناق حينئذ لزيادة
عظم الورم عند محل التنفس وحينئذ يجب الانفجار
والخافقة قال من عثر حتى ذهبت منها
رعشة وعسر عليه الازدراد حتى لا يقدر ان
يزدرد الا بكد من عثر بالطبيب به انتفاخ فذلك

من هذه الامراض الموت ش اعرف علاج العرق مع الاحتراز
فليكون لبس ثياب يمتص الحمى وهل الحار
بارد المزاج وقد يكون ان تأكل الحقنة الى داخل
لرطوبة مرققة او لتورم عند الاربطة فيجذب الحقنة
الى فارغ محلها عند ان الموت يستخرج بعد هذه
الحقنة في مدة فتكن فيها مقدار الثلث على مزاجه
مع الاحتراز وفي هذه الاحوال يحلها الا يظهر المرض
انتفاخ اما في الاولين فلفقدان ورم واما الثالث
فلانه يكون في داخل المرى فلا يظهر من الحس

قال العرق يجب في الحمى ان ابتدأ في اليوم
الثالث او في الخامس او في السابع او في التاسع
او في الحادي عشر او في الرابع عشر او في السابع
عشر او في عشرين او في الرابع والعشرين او في
السابع والعشرين او في الواحد والثلاثين او
في الرابع والثلاثين او في السابع والثلاثين
فان العرق الذي يكون في هذه الايام يكون بحران
للامراض واما العرق الذي يكون في غير

هذه الايام فانه يدل على الخير وعلى طول مدة المرض ش
من علامات ان اليوم هو اربعين هو او احد اربعين الامراض
الحادة يحس لذلك اخر بحران الامراض لحادة وعلامات ان
اقصر مدة يعرض فيها تغير يتعلق بالجوف ان ابتدأ يوم
فهل للتغير يكون ان ذلك يكون بحرانا فانا يكون بحران
للامراض الحادة بزايد بعد ايام يخلصان الجوف قد
يتقدم لاستفراغ الاناء الطبيعي وقد اختر باب من الطبيعة
لاستطاعة ان يكون النضج ويخلص الجوف لاحد الامرين
جميعا واول الايام يدل في الامراض الحادة على ايام الاول
لان حول المرض الحادة اكثرها مضرة ويكون فيها خطأ
واحسن ان يعرض في يوم الموت فلذلك يتقدم بحران
الرابع الى الثالث او يتأخر الى الخامس والتقدم اكثر
لان المرض انما يجوز في الجوارين اذا كانت مادة
الطبيعة شديدة الحدة الى التأخر لذلك ان يكون
اصل النضج من ذلك فلذلك يحس العرق العام في
الايام المعدودة الا ان يكون بحرانا ان حس في الطبيعة
لان في هذه الايام من شأن الطبيعة الدفع فيها واما

يكون في غير تلك الايام فانه لا يكون عن نضج الطبيعة
بيسر لا يكون سلسها لان الاسهال انما يحدث عن
الرطوبات بجزها عن التصرف فيها لكثرتها فتسيل
ويدل على ذلك على الفرد والقوي الكثرة الرطوبات جدا
وعجز الطبيعة وعجزه عن التصرف فيها لكثرتها فتسيل
بعضها او لانه يدل على طول المرض لزيادة مادته
واليوم الثالث والخامس مما يدل على النوائح والتاسع
يدل على التاسع وهي النوائح في الوسط لوقوعه في
الوسط بين التاسع والحادي عشر واما الثالث عشر
والخامس عشر فانها هي التي تسقط على بدل غلط
الثالث عشر واما التاسع عشر الواحد والعشرين
فقد يقع فيهما اجابة لان ما يوب من الامراض حادة
جيدا في الغالب لانها تنتهي المدة كذلك عرف
ان الثالث والخامس والعشرين
ما يدل ذلك من الافراد قال العرق البارد ان كان
مع حمى حادة دل على الموت وان كان مع حمى هادئة
دل على طول من المرض شرح اعني انه اذا لم يمنع

ان يكون مادتها باردة بالطبع وفي الاكثر انما يكون
المدفوع في المرض من المادة التي منها المرض و
المادة الباردة عسرة الانضمام والانضاج ولذلك
اذا كان العرق في الحمى الهادئة دل على طول
المرض على ما مر وانما في الحميات الحادة فلا
يمكن ان يكون دليلا من مادتها فاما ان يكون من
الرطوبات الغريبة او غيرها وايهما كان دل على
الموت اما ان كان من الرطوبات الغريبة فان ذلك
انما يكون اذا قوت الطبيعة منها فدفعت وبقيت
من مادتها كما يعرض عند القيء واما ان كان من
رطوبات اخرى فلان الرطوبة لم تبق على بدنها الا
والطبيعة الغريبة تزعج غير من منعها وانما يكون
ذلك بان يكون الجراحة الغريبة قد قربت من النضج
والنضج غير شديد التحفز وذلك انما يكون بعجز
عن دفع المادة المتحفزة عن نواحيها اغلب وظاهر
ذلك يدل على ان المرض اكثر الامر شر وحيث كان الغالب
من البدن فهو يدل على ان المرض في ذلك الموضع

شرح عرق بين ان يقال انما عرض في موضع عرق
ويأتي ان يقال حيث كان العرق من البدن فانه انما
يخرجات العرق لم يكن لانه ذلك الموضع وحينئذ
لفظ العرق فاعلم ان خير ابن يخرج من ذلك العرق خير بين
وما يشبه الذي يكون منه ما نفع وذلك ان
العرق اذا اختص بموضع وكانت فيه الجزاء الباردة
الى الاشياء الحارة رطبة فقد ذلك لا مرين ولا يختص
وانما يكون كذلك اذا كان مواد في ذلك الموضع اكثر من
وبينا ان ما يستدفع من الخلطيات فيما اذا المرض فيه
الغالب يكون ذلك من مادة المرض فادة المرض اذا
في ذلك العضو اكثر يكون المرض اعوص واشد لا محالة
لكون المرض في ذلك الموضع لا اصل قال اي موضع
من البدن كان حارا وبادئا فيه المرض الشرح في
ذكر ان اختصاص موضع باخراج على الخلط الطبيعي
مع كون تشنج امزاج البدن الى الاشياء الحارة رطبة
بذلك على اختصاص ذلك الموضع بزيادة الخروج عن
لامر الطبيعي يكون اكثر المرض هناك كما ان في

الجزء ولذا كان شديدا وآلمه جدا فعلى هذا يكون
بدن بريء منه ثم فيصير الصبي او يلون بلون ما ثم
يزيد ذلك على طول المرض الشرح ان كان في البدن
من خلط غير وحين كان ذلك كان اندفاعها احسن
طول المرض لاجل الخ واما اخراج العرق الكثير الذي
ان عند النوم من غير سبب بين يدل على ان خلطا
وط بدنه من الغذاء الكثير مما يحتمل وان كان كذلك
هو لاء الذين من الغذاء الذي يحتاج الى استفراغ
شرح كثرة العرق انما يكون لكثرة سببه فاذا لم يكن
ب بين كان في الخواص فلا عجب ان يسيل الماء في
طوبات كثيرة وانما يكثر ذلك اذا كانت الكثرة مادة
عليه واذا لم يكن ذلك لغلبة كثيرة اقرب العضل
والغذاء كثير مستفرغ ذلك فوجب الاستفراغ بالعمل
سقام وانما يختص ذلك بالنوم لان المطبوخ في
في النوم يكون استيلاؤها على الرطوبات بلا انضاج
نضج وتغيرها اكثر وقوله هو لاء الذين يحتاج
ع العرق قال العرق الكثير الذي يجري دائما او

کتابخانه و موزه ملی ملک مرکز اسناد و کتابخانه

كان ابارزا فكان يدل على ان المرض اخف والبارد
يدل على ان المرض اعظم ش كثرة العرق وعلامة
انما يكون اذا كانت المادة كثيرة جدا فاذا كان بارزا فهو
مع حدة الخلط والمادة ومع صدمة ما على صورة
المرض وان كان العرق قليلا ربما كان الكثير وانما كان كذلك
فاما من اجل ان المادة تعاونه على الانضج والتحلل
قال اذا كانت الحمى حمى مطبقة ثم كانت تنتقل
فانها تكون اعظم خطرا واذا كانت تفارق على اي وجه
كان فهي ايدل على ان لا خطر بها ش اما الاول
فلانها تفارق معها ما ليس بها وتوابعها تدل على الفرق وان
معها المادة وتوابعها تدل على انها تفرق عن مخلوط
واما الفرق بالصفراوية وهي التي تفارق غبا وطرفاها
اعظم خطرا من الغب لان الصفراء تنضج بسيما
الطبيعة في حدة الرابعة وفي غير الشتاء والصيف فيها
بالغ لكونها لقصر ايام النوب والمفارقة الخالية
فيها وان كان اسهل واقل خطرا من التي يقع منها
بقشعرة قال ومن اسبابها حتى يطول بها ش حبس ما اخرجته

الكلال في مقاومة الطبيعة ش يريد ان يكون مستقبلا
لعروض تلك الحالات التي ذكرها قبل وانما يجوز ان يكون في
البدن مواد ليظن انها التي توالت منها الحمى وانما هي
حدثت لفساد الهضم ولا يجوز ان يضعف الطبيعة بعرض
الحمى ومتى كان كذلك لم تأكل الطبيعة تعفن تمام
تحليل تلك المواد وانقل المواضع لها ليس الا بعد المواد
هو للفاسدة والمواضع الاخرة كما بيناه وان حصل من
هذه مواد كثيرة حدثت من ذلك الخلط واحتقن فيها
حتى يبرح حدث كلال المفاصل قال ومن اعراض الخلط
وكلال نفس المفاصل بعد الحمى وتقدم اول من الاعضاء
اكثر ما يحصل ش انما يفعل البعد متى ان كانت الحمى
قد برئت بالتمام وانما يكون كذلك اذا نضج البدن
حدث بعد ذلك الخلط وكلال في المفاصل انما يكون
ذلك لمادة تسري صادرة وانما يكون ذلك اذا كانت
المادة اول من الحمى اكثر من المقدار الذي ينضج
قال ان كانت بعرض ما خلط حمى غير مفارقة
او قد وضعت فوترت فذلك من علامات الموت ش

بنیاد پژوهش و موزه ملی
موسیقی ایران
کتابخانه

فرق بين قولها اذا كانت حيض فيسعة بين قولها اذا
حرضت فان الاول يفهم منه انكار اعتلاف الثاني و
كون الناقض في احدى خبر مفارقة يمنع ان يكون
غيث في ابتداء الثوب وانه نقطة فانه يكون في الحي لا فما
فانه لا فما يكون من الاول مع مادة الجراب واما ان يكون
نقطة الم يفارق بل بقي اذ لو فارقت لم يعرض عنها
مرة اخرى ولا شك ان نقطة فانه يكون ان كانت المادة
غير مطاوعة اذ ذو مع وبقاء صح ضعف قوة بلوغ الم

قوله والحق انها تفارق الخ فانه الكدر والبيضة
بالدم والمنتن والحق من جنس الموارد كلها ويرفع
انتفت انتقاضا جيدا فهو محمودة وكان الحاد الى
البراز البول فان خرج ملا يتبع غير وجبر من ناصح
هذه المواضع فذلك دليل الصحة فان لم يكن منها الدوا
من انتفت الرتقاء حدها الكدر وهو المادة الغالبة
سواد الا شرق ويكون اما لانطفاء الغريزة واما
لمادة سوداوية وتارة يكون الدم اما البيض
بالدم الصحيح وهو لا ضرر فيه اما يكون مذموما فيما

اذا كان بسبب طول المرض او لا ان يجيء لذاع وفساد الطبيعة
من الاصل فاما الاول فلا ضرر فيه وجبر الا ان يجيء لذاع من
المادة وجوعها اذا تم ان يسل الاخلاط واما الثاني فخوف
لانها المدن واما اذا كانت لذاع العضو فخوف لان التي
تكون من جنس المادة اذا كانت الاصفر يعاد يدخل
صبا الاصفر فالحمل اذا صح والكدر اذا ذهبا عن
هذه بعض ما من جنس المادة تعلم وتبقى الجملة المادة
واما ما الزجاج قوله الخ انها لا تفارق الحامل
الحمل اما يكون هذا لا تولد من التشنج حتى جبر
معا وقد ذكر ان الحامل تلد بسهولة اذا كانت جيدة وقوله
قوله وان كانت انتقاضا جيدا فهو محمودة الانتقاض
لتشبيه هو ان يكون خروج المادة سهلا وبتعقبه نفع فيخ
فيخرج بذلك الاشارة الى قوة الطبيعة على الدفع الا ترى ان
خروجه بالدفع قوله وان كان في البول والبيان يريد
انه اذا خرج بالبول او البول مواد كثيرة فانه يدل على ضعف
لانه يكون خروج ذلك كثيرا فيكون ذلك ضعفا في
فان خرج ملا يتبع غير وجبر من احد هذه المواضع فذلك

مؤسسه کتابخانه

بالطبيب ويكون في الزمام والقوام فان ذلك لا
يحسن ان يعالج بما يحدث في جوهر الروح
المريض ليس هو الذي ادلى من اعراض المرض
بل المواد ما يكون في الذي الذي هو المرض فانما
يحدث ذلك في نفسه ومن اجل ذلك اجل اشتغال
بفوق الطبيعة وجفاف آلات النفس وذلك يدل الاطباء
على الموت وان الحابن عن الزمام فوق الاعتدال
ولكن لا يدل على الموت قال الخلط الذي يحدث
في الحي فلا يخلو اذا ثبت الجزئيات الاولى ان يحدث
من المرض قول معناه ان الذي اذا احدث فيها
خلط فلا يخلو اذا ثبت الجزئيات الاولى التي حدثت فيها
ان تخرج فان الخلط يطول مقامه في ذلك الا ان يبقى
سريعا على ان الاصلح الموضع للخروج من المادة
انما هو صحيح والاعضاء التي اختلت بعد صحيحة
لان نزاع مادتها الى موضع صحيح واذا كان كذلك فقد
يكون نزاع الاخراج الى هذا الاسهل سببا لتولد
المرض وحدوث آفات اليه ويدفع ذلك طول مقامه

قال ان وقوع الخروج في الحي او في غيره من الاعضاء
اذا كان ذلك عن ارادة من المريض فليس ذلك بمنكر
واذا كان عن غير ارادة فهو الذي يدل على ملكان
من ذلك لا لسبب في العين كثرة ضعف وكثرة يطوبة او
رطوبة وسخونة وملكان كذلك واذا كان عن ارادة
من المريض فلا شك انه يدعو الى الاستعانة بالطبيب
وصناعته لكنه ليس بمنكر ان يكون غير خارج عن ارادة المريض
واذا كان غير ارادة فهو الذي يدل اذا كان يكون ذلك
عن سبب من معلومات الدماغ او سقوط القوة كما يعرض
عند قرب الموت واذا كان ذلك من احد هذين الجنسين
فهو دليل على ان الاستعانة بالطبيب في معلومات الدماغ قد فاتت بالكلية
فلا يبقى الرجاء بالخروج من هذين قال من
ثبت اسناد فالحي الى الجزئيات فعساه يكون غير خارج
هذا انما يكون اذا تقدمت حركة الحي الرطوبات على
الاسنان حتى صارت غير خارجة وانما يكون كذلك اذا
كانت قوية قال الشيخ من عرض له في حي غير خارج
كثير ما جس ثم كان فيه غير ما يدل على انه لا يحتاج الى

مؤسسه کتابخانه ملک

الشفاء يريد ان عطشه يكون لسبب حتى يفارقه ان
لا يوجد سبب ذلك فهو اسوأ حالا من الذين عطشهم
من الاورام والحمى الصفراوية والحادة الرديئة وتلك الرديئات
تكون العطش وقد يشرط ان يكون ذلك لسخونة كثيرة
وذلك يكون بسبب لكثرة قتالية او ان يكون بادئ الى
عفونة ما لان ما يكون من هذه يكون عطشه صعبا
فيكون اولى باصابات العطش وان يكون تعفن بيّن
انما يكون فيحتاج كثير الى هواء ولذلك اصابات العطش اكثر
بالصيف لان الهواء حار يعين مع حر ما تسخن الارض
الذي فيها ليبرد مما اشبهه فمن ما يزيد
ان يكون حمى يوم الشفاء يريد ما يكون الحمى من تلك
بسبب الورم وبلغم لا تكون رديئة لان الحمى التي في تلك
معاونة من الورم انما يكون لكثرة المواد وهي في الحمى
مقهورة فاذا الورم يسير ليست كانت عفونية وهذه
الحمى ربما تهيأ شاب الفصول العفونية فاذا كانت
فيها مادة عفنة او زادت عفونة فكانت مزيلة
حتى ان تلك الحمى ربما ان كانت شابها الفساد من

بنیاد دایرة المعارف اسلامی
مؤسسه کتابخانه

من ذلك العطش وهو قتال فاذا كان بانسان
حمى واصابه عرق طريق الحمى ذلك علامة ان يبتدئ
ذلك الفاشيا بسهولة من المرض ويدل على رطوبة
كثيرة الشفاء يريد باقلاع حمى جملة اذا وقعت الغرغرة
بالعرق ولم يقلع حمى جملة اعلم ان ذلك ردئ الحمى
انما بقي مع العرق اذ الربما كان العرق من ردئ الطبيعة
فاما ان يكون سبب ذلك الرطوبات الكثيرة فانه فيض لان
الكثرة المادة وحمل الطبيعة لا يكون عند سقوط
القوة وهذا يدل على الموت وليس هو مما يقع للخائف
اذ المريض بحال امر فانه يرى ان ذلك لا يكون
على اعتدال ما من اعتدال عند وقتئذ ثم اصابته من
بعض ما عرض الشفاء يريد بذلك ما كان من الاعراض
والنتن عن بعض فان الطبيب عرض له لا تعرض
بعد هذا حتى وما كان من رطوبة فان علاجها القليل
والتلطيف وذلك يكون بالتسخين والحر وقوع الانبساط
قال ابقراط اذا كان بانسان حمى عرقه فعرض
له اذا فتر العرق بدا ما ذلك الشفاء مادة الحمى الغرقة

في قعر البيت فانها يعرض منه الناقض وانقضت
مادتها الى ظاهر البدن ويلزم من ذلك انها تقارن في الاكثر
قوله الغب الخالصة هو ان تأتي عن صفراء بحيث
يكون تدبيرها صوابا فاضل ما يكون ينقضي بستة
ايام لانها من الامراض الحادة مطلقا فيكون بحرانها
في اربعة عشر يوم او ان تك سبعة او على هذا اذا كانت
طرية اما اللازمة فان تأتي منها بعد الادوار
فلذلك لا ينقضي في سبعة ايام الخ وهو اسباب في الحمى
في الذي سم مجزي من غذائه ما دام يتعلق بطنه
لشغل بذلك مرضه لم يصح لبرء منها فاصحه تقل صح
وغايجاذب في الحق كان ما يجب من الموارد الى جهة
الدماغ فاذا استفرغت تلك المادة اما من الخلاف
القريب كالمرارى او من الخلاف البعيدة كالاسهال
لعل ذلك ان دوال السبعة فاذا لم يكن اقلاع الحمى
عن الحمو في يوم من الايام الاول فمن عادتها
ان تعاود في الموجبة الايام الاول والايام التي هي
اول في مسابها اما ان يكن الرابع فمن دلالة بعض

الثالث

الرابع والرابع عشر فيدل الثالث سابع الاسبوع الثاني وكذلك
العشرين سابع الاسبوع الثالث وقد جاء في بعض النسخ
بدل الاقراء البوان والجيد والصحيح واذا لم يكن انقضاء الحمى
في يوم من هذه الايام لا يكون من انقضاء ما دام فيها بقية
ما منها موجودة في الدم ومن شأنها ان تعود الى ما
قضاه والحمى ويزيد ذلك اذا لم يكن انقضاء بالاستفراغ
القضائي قوله او عرض ان يكون فالحمى بدل البوح
الرابع تصعد ما دون ذلك الى السبع تقعيد شديد في الحمى عرض
يعرض فيها اذا وقعت الطبيعة المادة الى الباطن جيدة
فلم تخرج بالعرق ولا غيره فاما ان يموت بالبرسام او انها
يكون حيث المادة غليظة واذا كان كذلك لم يكن ان
تدفعها الطبيعة بل الرابع واذا عرض في الحمى برسام
قبل الرابع فقد لا كان ما يجب من اسباب البرسام
ح يكون فيها اما دون ذلك او الصداع اذا قل ان يزعها
عن الدماغ اذا كان من فقوت الحمى على ما ذكر قوله
من كان يعسر في حماه ما ينقض في كل يوم فحماه ينقضي
في كل يوم الخ الناقض قد يعرض في الحمى على ما ذكر

ملک و موزه ملی
موسسه کتابخانه

الحمى بناء وتبدأ الحمى اذا لم يخرج المادة بحمى اخرى
ربح يقضي الحمى على الاختيار ويزيد الى التعفن وقد
يعرض ذلك ايضا اذا قضى على سبيل النزع بان تكون المادة
كثيرة تنزع ما يوجب التناقض مع بقاء الحمى وهذا لا
يقضي برأي الحمى وقد يعرض في اتصال النوائب وذلك
اذا كانت الحمى تفارق بالتوائب فمن كان يصيبه هذا
في كل يوم فاذا تباعدت النوبة في كل يومين وينقضي تلك الايام
ايضا في كل يوم وهذا ظاهر وقد يتفق ان يتركب نوائب
من حميات ولا يكون بين النوائب ما يخلص فيطن
بالحمى انها لازمة فارق الذي عن النافض الذي عرض
واشتدت النوبة يكون النافض تعارض فيما دون اليوم
دليل ان الحمى ينقضي في كل يوم فالبلغمي حتى عرض
الربع فانه ينتهي في اليوم التاسع او في التاسع وقد يمتد
عشرة ذلك محمود الا ان يكون للجانب الايمن من الدماغ
او القرابيس صلبا فان كان كذلك فليس ذلك بمحمود
الشر عرض ان الربع في اكثر هذه الايام
من حيث هي هذه الايام انما يكون على سبيل البحران

يعني ان يكون ما ينبغي المادة الى الاعضاء بحيث يخرج
بعرقها ومع يكون لجانب الايمن من الدماغ او القرابيس
صلبا وليس ذلك بمحمود لان الاشياء اذا دفعت
دفعة واحدة عجزت عن احتمال عبء ذلك الورم وربما
كانت هذه الشدة فيكون المرض قد انتقل الى ما هو
اردء منه وامكن ان لا يكون كذلك بل ان يكون المادة
قد اندفعت الى الناحية الجلد وكانت غلظا من
فتخرج بالعرق فاستدت وضعفت اللون لانها اصفر
بعد الحمرة فلان المرض يكون قد انتقل الى ما هو
اضعف ضربا هذا لا يكون محمودا لتيقنا بان يكون
القرابيس صلبا وانما لا يكون هذا في اليوم السابع
او في الحضرين لان الصفراء في اكثر الامر لا يخرج في
هذه المدة فاما اليوم الحادي عشر او الثاني عشر فانها
قد تجد من مرة واحدة غلظ من التنفس على سبيل
الغلط فاما متى كان التهاب شديدا في الحدقة
وخفقان في الفؤاد وسهر لا مرة دائما فان هذه
احوال انما تكون اذا كان في المعدة وتم حان ذلك

للتصدی ق ـ النفخ والاوجاع العارضة
لاستعمال الحیات ق ـ او ما اشبه ذلک ق ـ النفخ ربما حصل
ان الشیخ وصف مثالا تکیف مع التی فیها وجاع الاضا
فلا بحسن ان یقال ان النفخ عارضة ویقول
الرابع لیس ان النفخ الحقیقی الی کما یوجد من وجاع
هو المسمی بالعقال وهذا غیر ذلک فی الحیات فان
الرطوبات الباردة اذا فعلت بها الحرارة
صارت ریحا فاما ان تنفخ وحدها او وجاع الاضا
شیئا للنفخ ولا شک ان ذلک یدل لا لیس علی
الرطوبات ق ـ الغیر التی بارد بها طول المرض ق ـ
الشیخ والفرع الحاصل ان فی الغیر من الاسباب
الغیر ق ـ بما یقال ان النوم الحادث للغیر ثم
المرض علامة الموت فکیف یحسن ان یقال فی هذا ان
علامة یقول المراد هو ما ان النفخ ما یوجد فی
عضلات الاصداغ والماضغین بسبب انتفاخ تحوله
الی الانتفاخ یحدث ان کان نفخ کالاسنان وعن ذلک
انجار یتفرع وهی علة تحدث ان کانا غیر بعثا

کالطاعون او الجنون ق ـ ان کان الهواء بحیث
یجاور من الیبوسة فان اشتد حتی لا یقبل علی التبخیر النفخ
فتعرض المریض حیث تنفسر وضعف فذلک الی الموت
ثم بدا یکون وان کان التغیر الی الیبوسة وبسبب تبخیر
یحدث فی الآت النفس ثم یزول بسرعة وهو نوع من
السل بالعقال یحدث النفخ بعد التعب عرضا
وهو دلیل لا لان علی الرطوبة التی تولد منها النفخ
الا الآت علی المرض والاشارة الی التفرقة بین
وخصر العضو ق ـ من کان یولد غلیظا ثخینا
بالخیط بسیر ولیس ویبرز یتنفخ من الحق فان الغلظ
یولد فضلا کثیرا ینتفخ به والزمن یحبس الدم الذی
کان یرسب فی مواضعه فاذا مر یسیر یعود بقلیل
نقل النفخ غلظ البول فلا ان النفخ اجود ما یکون
ینفخ غلیظ غلیظ کثیر وهو المراد هنا ما النفخ ما یکون
قلیلا فاذا کان الغلظ لم یتنفخ بعد الغلظ غلیظا
واما الرقیق فلا لان الاخلاط الرقیقة کثیرة وآلات النفس تدفع
بسهولة فلا تحدث نفخا لان النفخ انما یکون باحتباس

موسسه کتابخانه

الشواء واذا اعتدل قوام الغذاء صلح فلذلك من كان
بوله الاغلظ ما جدا لحا فيه ويكون مع ذلك قليلا فانه
اذا مال بوله الكثير قيل انه يدفع بالعسرة الى ما
اوكد لان العسرة الى المعتدل انتفع بذلك لان
ذلك انما يكون لدفع الطبيعة المواد التي قد نضجت
في البول فيكون ذلك بعد نضج البول والكثرة بعد
نضجه ذلك من كان انما دفع المواد والنفخ فيكون ان
في بوله مثل اول مرضه او بعده بقليل تغير و
ليس يغير سقوط من تحتي اقناع فيعسر ذلك بكونه
التحتي فانما هو لبيان ان الغالب يكون كذلك فان
خرج البحران في البول فيه شواء جماع النساء وجماع الكلى
وان لم يكن حتى البشرة عام في مواد موجود يغير المادة
هذا المنفوخ بالبول الذي وان يتقدمه حفة حتى تعلم
وقد علمت ان الدفع البحراني يتقدم هذا البول بقوة لان المادة
اذا انضجت بالبحران فانما تخرج بالبول بعده بدفع لعدم
خروج البول وضيق مسالكه من كان بول منفوخ
شبيها ببول المدواب فيه صديع حاصل وتخوف

البول المنتن هو الكدر والمنتن لاحمرار وانما يكون
كذلك اذا خرج من خلط ان في مادته عفونة حتى يشتد
احدهما من غير لطافة وهذا الخلطان الدم والبلغم وان يتعقد
فيه بقوة كثيرة بموجب النضج فاذا تقدم نتن البول الى
ونضج صاحبه او سيصلح عن قريب قال من
يأتيه البحران في السابع فقد يخلص في الرابع عامة
وسائر العلامات يكون على هذا التنظير الرابع سبب
فلعلامات البحران انما يكون بعد حمال النضج واذا كان
في السابع فلا بد وان يكون في الرابع نضج ما لا يمنع
بد ويلزم ذلك ان يدفع بعض المادة في البول فيكون
لسبع نضجا ويكون سبعا ناقصا واحسن البول
لان المنضوم بكل حد حسن يكون ابيض يسيرا قال
اذا كان البول فيه ابيض فهو رديء وخاصة
في الحمى الدق مع ورم الرابع يقال الشديد البياض
غير زائد الغلظ يحمايض البلغم البول اصفر ابيض
ما يكون البول نضجا فاذا كان لم يدفع المواد
فحدث القوى ضعفا فان لم يكن الا بها الدفعة

موسسه کتابخانه

الورم فهو ردي لانه يمنع الطبيعة عن دفع
المواد وعلى توجيه المواد الى المواضع الخربة ويدل على
ورم رخو فان كان المنفذ ضيقا فهو ردي لان
الغائط قد يكون لانه دفع بقليل جدا فلا يقوى
على دفع المادة فان كان مع التخمي فهو ردي لانه
من شأنها زيادة الصلع وأكثر ما يكون ذلك اذا كان
الورم في صفحة الرأس فان كانت الضربة في
فوق الدماغ كان في الرأس اما في نفس الدماغ فهو ردي جدا
يدل على السرسام فان كان مع البهاق فهو ردي لان
البرسام يريد ما يتصعد الى جبهته قال ومن
علامات الموضع التي فيما دون الشراسيف منع البزر
فيها قرقرة ثم حدوث سوء هضم فاستفراغ فان تطاول
بلا ان تحدث حمى فهو يحرق كثيرة او سيلان كثير
ذلك وفي الجناب الورم يعرض معه انتصاب الاستة
على كون الجوف دفع المواد الى استه وتقول على ما
دون الشراسيف اعني على ما سد فم الانسان على
فوهة ان لم يكن دوم فلابد وان يكون ذات جنب

ملک

بنیاد موزه ملی ایران
موسسه کتابخانه

ذلك عدقة اما غير ذات قوام وهي الريح وذات قوام
وابن اكان فقاعة تكون ساكنة فلا يكون معها ورم
وقاعة تكون متحركة فان كان يكون توتره الا قليلا
وان كانت متحركة فقاعة تكون حركتها الى اسفل ويتبع
ريح فاسفل الصفاق الى الصفن وقاعة تكون حركتها
الى فوق من ذلك فلا يعرض هذا الورم وان كانت
حركتها الى اسفل فلابد وان يتبعها الخصية فيخرج
وان كانت ريحا اسخن من الزيت ويلح كثيرة وان
ان كانت مادة اخرى وقاعة فاطر فيخرج من
الاعضاء فتلين الاعضاء وان كانت رقيقة جاز
ان تخرج من هذا الموضع او تخرج من تحت بين الجلد
واللحم ثم تخرج بالكلية فتكثر وتفرق بين هذه
الاسود وان كانت الريح يكون مع حفيف والاشياء تتحرك
محسوسة فان كانت تكون النفخ فان كان ابتداء الورم
ويكون البول فيه اذا ذاك اكثر قال في تحبات
بريدات الاحداث والاسنة يوجد ان فيها وقد يوجد ان
مع غير هذا وان كانت الريح فلا يكون بحرها الجنب من

ينبغي لما ان يخرج بر خراج و شيء من مقاصل فضل
يتخلص من ذلك الخراج بول كثير غليظ ابيض بول
كحاب ردي في اليوم الرابع في جنس من برجي معها
حمى او ان يعض كان انقضاء مدته دون ذلك الوقت
سريعا معناه من ينبغي ان يخرج بر خراج في شيء
من مقاصله و بعض من برجي معها حمى او فقد
يتخلص من ذلك الخراج بول كثير غليظ ابيض بول
كحاب ردي في اليوم الرابع ان يعض كان انقضاء مدته
دون ذلك الوقت سريعا بل و ذلك ان صاحب الحمى
مع الاعياء في الاكثر يحرق بول في مقاصله
الى باب الصباح و الذين ينوبهم حمى الخراج
في المقاصل فمن بهم حمى مع الاعياء بعضهم ولكن
واما ان يقع ذلك اذا كانت حمى الخراج بالجزء
لغالبة ما ان ان يدخل الى فوق و يرجف بالوجع
خاصة لم يضر و ذلك ان الخراج يخرج غليظ
المادة و لطيفها يسخن و ان تحركت الى اسفل
تنوبت بالاندلاء و بالاعياء الى فقدها يخلصان

ملك و موزه ملي
موسسه ملي

تكون الادوار في مدة اطول مادة ما غالبة على هذا الا ان
يكون في بعض الاحوال فانه قد يكون في مدة تخلص و
انما يجب ان يكون ذلك بول كثير الا ان يزيد زيادة
المادة المندفعة بحيث انما يكون غليظا ان ذلك لا
في الاصل و اكثر المندفعة انما يجب ان يكون ذلك
يستدل في اليوم الرابع ان الطبيعة ان لم يكن مستولية
على هذه المادة في هذه المدة فلا يخلص اكثر الامر لا يكون
ان يخلص هذا الادوار في مدة طويلة فان كان
اشتدادها بعد الرابع كثيرا دامت الادوار غليظة
طويلة الايام عائدة اليها مع تعلل مع ضعف للبدن
وضعف اقتاب يقع عن دمع التمام فيحدث الخراج
من كان بولا نقاوة فيها مادة غليظة ان خرج في
كلاهما وقد مات ان اذا خرج من يخرج البول
نضج فقد يكون فلك لنضج في الضعف و الجزي
المتقدم الى المتاخر فيكون صرو بعد قبل البول و قد
يكون الهزج في البول في الاسنة الى الكلى او التي
بينها و بين المثانة فان يكون مصديم و قد يكون القرحة

في موضع المزاج فيه فلا يكون ابتداءه دم
الزكام معا في الاصل دم لانتشاره بدم العروق والبا
ثانية في القلب لابد وهو وجه من هذا المخرج فقد
يحسن ان يقال فيه من ظن يبول بل من بال دقة
لقرحة في الكلى او المثانة واما يابون معه دم اذا
كان مع ذلك انتقاض عرق وهذا قد يكون كثيرا ما
يكون الخارج لمسقاء وحينئذ يقال فيه آ بول دما
ويفارق الكلوي منه لانه في بان الدم في المثانين
اقل ولبقه واقل سوداء اما قلته وقته فلان عرق
المثانة قليلة غير متسعة وبعدها واما قلة
سوداه فلان لا يتخلص بها طويلا حتى يتشتت
جوهره ويفترق بعضها بعض مع الخروج ويفترق
بان كون في الكلية الجفاف وشرب قال من كان
يبول دما وهو غليظ تعلم صحارا وعنه لبن الخمر
وذلك يدل على انه يخرج من كلاه الشرح قد
يخرج مع البول قطع صغيرة فقد يكون دما محترقا
فيكون اشد سوادا واسود قطعا وقد يكون اجزاء

من الكبد فيكون قريبا من الى الغبرة وامور خرج
الدم المحترق وقد يكون مع البول قطع اربعة لا تكون
رقيقة لان المرض الذي يحدث ذلك فيه عفنها
من اصلاح البول وقد يكون اجزاء من الكلى فيكون
قوى متصلا بالشرايين والى التعفن لان الكلى
كبد مخصوصة والخارج ليس بقوى لانه قد يكون
البواقي من النضج لتقدم النضج في الكبد فيتوسط
اصلاح الكلى قطعا وقد يكون مع ذلك غليظا لان
الكلى لضعفها لا تنضج غذاءها فيخرج مع البول واما
الشعر فيكون من رطوبة اللحم رقيق من مادة نحفا
ومن حرارة عاوقاع وبعد فوله في البرص لفقد الخاصة
واما في الدم لا يمكن بقاء الرطوبات فيها الى حد
يتعفن وافرط طول هذا الشعر لا منع توله في الكلى
مجاريها بطول مدة فقر قال من خرج في بوله وعلقا
صار له قد ذكرنا الشرح فيما تقدم فيتشتت جرم
العلقة يخرج بها ويخرج في البول شيء يحاكيها الزمان ما
كان ذلك من جرم العروق او لرطوبات انعقدت

باطراف ويترقى بان البلغم يكون اولا معه ظاهر الخلط
في القي والبلغم يسيل بلا مانع الا من جهة الهضم لانه
بارد مدر ورقيق وان لم يطاوعه جشاء مع ذلك فمن
مع البلغم وحكة حدة المرارة فيه من مرارة ما والحكة
تاتي مع فضل في الاول والكائن لاتحاد الخلطين يكون
معرضا لهذه العادة وبقيامنعت النضج وما الوجع فلا
يكون فاما من بالة ما من جهة سبب متقدم دل على
ان عرق في علة هذا سبيله الثاني ان كان الدم الخارج
من الكثرة بحيث يقال ان البول دم لم يمكن ان يكون
من المثانة فانه عرض فيها مع ضيقها انما يكون منه
الدم لحدة فيها او رقة وان يكون من الكلى فاذا لم
يتقدم ذلك سبب يتوقع منه خروج الدم كما تقدم
فانما يكون ذلك لتفرق اتصال يعرض فيها ويبعد ان
يكون مبدؤه الحكة ان يخرج الدم الكثير جملة فاما
من كان يرسب في بوله شيء شبيه بالرمل او بالنخالة
تتولد في مثانته فان خرج في البول رمل
دل ذلك على وجود الاسباب المولدة للحصاة فقد

ملک موسسه کتابخانه

بها فان كان الحصى يتولد فيها اكبر فلا تخرج المثانة
او تخرج ولم تخرج بعد بل بعدت فيتولد حتى تعظم
بعض الاعظام وتصير بثبوتها الرمل وليس رمل فلا
يمكن ان يكون ذلك من الكلى فلا يمكن ان ينقضم ويخرج
من الضيق التي بها فتثيره الى المثانة بسهولة
فيحدث البول فان الذي يدل على حصاة تتولد في المثانة
قلة من بالمثانة فيبطل كان به تقطير البول
والصابر يهيج فاما فعل فيها فانه فان ما يثيره
يهيج فعل تقطير البول عسر ومع وجع الخاصرة
البطن ويكون ما فيه حدة تقرح البول فتولد ولا
يمكن المثانة من القبض عليها الا ان يمنع البول
فيعرض تقطير ولكن هذا يكون معه دم وقد
يكون القرحة في المثانة فتوجع ويخرج الدم
قليلا قليلا وهذا قد يكون معه دم وذلك ان الدم
الفرح تفرق اتصال يعرض في الاكثر لا يمكن ان يكون
فلط الدم غليظا فانا بينا ان عروق المثانة دقيقة
فيكون دمها رقيقا فبقي الوجه ان يكون ذلك القرحة

في بصر الحدقة بل المتأثر فالنفخ امر الدم والقيح يكون
عن فجر وان يحمر ويكون من الاب البول فان كان
مع ذلك قشور فلا يمكن ان يكون من المذاكير لان صوفها
غشائي فان كان البول مع ذلك شديد الانتن فانه
لا يكاد يخلو من المثانة وان كان البول يجتمع فيها فان
كان فيها قيح كان بخار في صميم منتفخ وذلك
موجب لزيادة البياض النفخ من حرقت بريشة
او سليقة فانها ان نفيت وانفجرت انفقت عاقبة
النفخ وربما انتهى بك ان تفضي بعد ان ترتفع عنك
من ذلك بالبخرة وهي اصناف من البول فمن ذلك
في البول ما كثير دال على ان مادته بلغمية
سبب ذلك انصباب الرطوبات الى جهة الكلى والمثانة
فيجف البدن ويقل وانما خصص ذلك بالليل لان
انصباب الرطوبات اليها يكثر على المثانة في الليل
ويقل وانما يحدث من ذلك بالليل لان انصباب الرطوبات
اليها اكثر في الليل فما يكون في الليل ان يتداول
في النهار فالنفخ الذي يكون من

شرب الخربق من علامات الموت النفخ شرب الخربق
يوجب النفخ تارة لموضع استفراغه وهو تارة لا بد
يكون مع علة في عضو خاص حدث بالنفخ صرف
غضب لان الخربق يرد الى البدن ذلك فيحدث
ورما يقال له حمص وطوبات وهو قتال ايضا لان الخربق
يخرج طوبات البدن فاذا توكلت الى الاعضاء الشريفة
حركتها اليها فيكون النفخ شديدا حتى قال النفخ
النفخ الذي يكون من خراجة من علامات الموت
النفخ المعتمد في هذا وامثاله الاستقراء فانا
نجد من ذلك مع اكثر الحدث فواذا ان نفخ مع
ذلك علامات رديئة النفخ النفوخ يحدث من
انبساط الحرارة مبادرة الهواء من الفم ثم يتقبض
وامور الشعاع يدل على دفع المرض وانما يحدث
ذلك مع الشيخ عقيب جريان الدم الكثير انما
عرض للعدة والاحصاء حفاظ مفرط وهو لها
ربق وانما لا يكون ذلك الا اذا كان حدوثها من
مضرة ذلك بان يكون خروج الدم الكثير دفعة وهو

وهو اذا سقط فاذا كان كذلك امكن ان يعيش زمانا
قصيرا قال او احدث الشيخ او القوى بعد استفراغ
معها بعض الاعضاء ردية الشيخ اذا اطلق الاطباء اسم
الاستفراغ اريد به ما يكون بالقصد اما بالفتح او بالحجامة
او بالحقن على ما حققناه في الفصول والفتح لا يكون
دفعة واحدة بل يكون بحسب ما يقتضيه حال القوة
فان كان موجبا لخروج فاسدة لا يمكن ان يقع دفعة واحدة
لان ذلك يوجب ضعفا عظيما لكن قال ابن سينا
عرض للكبار ... كان بعضه بالفتح وبعضه بالادوية
المسهلة حتى اذا بلغ الحد الذي يجوز فيه
خاف الشيخ ان يعرض للكبار ان يبلغ الى الغشية او
يكاد يغشى عليه ان يعرض له بعد ذلك تهيج من محبوسة
في العروق او من غيرها فتحدث له حمى دموية او
غيرها ويجوز ان يكون ذلك لاجل قوة الطبيعة والفتح
والاعصاب قوية او لا يكون كذلك فان من لا يطيق قوى
الفتح على جميعها فاذا مضى زمان يحمل فيه الخلط
حمل بعضها وامكن للكبار ان يجري حركة خفيفة

على الاستفراغ بالفتح فاذا كان كذلك امكن ان يعيش زمانا
قصيرا قال او احدث الشيخ او القوى بعد استفراغ
معها بعض الاعضاء ردية الشيخ اذا اطلق الاطباء اسم
الاستفراغ اريد به ما يكون بالقصد اما بالفتح او بالحجامة
او بالحقن على ما حققناه في الفصول والفتح لا يكون
دفعة واحدة بل يكون بحسب ما يقتضيه حال القوة
فان كان موجبا لخروج فاسدة لا يمكن ان يقع دفعة واحدة
لان ذلك يوجب ضعفا عظيما لكن قال ابن سينا
عرض للكبار ... كان بعضه بالفتح وبعضه بالادوية
المسهلة حتى اذا بلغ الحد الذي يجوز فيه
خاف الشيخ ان يعرض للكبار ان يبلغ الى الغشية او
يكاد يغشى عليه ان يعرض له بعد ذلك تهيج من محبوسة
في العروق او من غيرها فتحدث له حمى دموية او
غيرها ويجوز ان يكون ذلك لاجل قوة الطبيعة والفتح
والاعصاب قوية او لا يكون كذلك فان من لا يطيق قوى
الفتح على جميعها فاذا مضى زمان يحمل فيه الخلط
حمل بعضها وامكن للكبار ان يجري حركة خفيفة

على الاستفراغ بالفتح فاذا كان كذلك امكن ان يعيش زمانا
قصيرا قال او احدث الشيخ او القوى بعد استفراغ
معها بعض الاعضاء ردية الشيخ اذا اطلق الاطباء اسم
الاستفراغ اريد به ما يكون بالقصد اما بالفتح او بالحجامة
او بالحقن على ما حققناه في الفصول والفتح لا يكون
دفعة واحدة بل يكون بحسب ما يقتضيه حال القوة
فان كان موجبا لخروج فاسدة لا يمكن ان يقع دفعة واحدة
لان ذلك يوجب ضعفا عظيما لكن قال ابن سينا
عرض للكبار ... كان بعضه بالفتح وبعضه بالادوية
المسهلة حتى اذا بلغ الحد الذي يجوز فيه
خاف الشيخ ان يعرض للكبار ان يبلغ الى الغشية او
يكاد يغشى عليه ان يعرض له بعد ذلك تهيج من محبوسة
في العروق او من غيرها فتحدث له حمى دموية او
غيرها ويجوز ان يكون ذلك لاجل قوة الطبيعة والفتح
والاعصاب قوية او لا يكون كذلك فان من لا يطيق قوى
الفتح على جميعها فاذا مضى زمان يحمل فيه الخلط
حمل بعضها وامكن للكبار ان يجري حركة خفيفة

ملک موسسه کتابخانه

لقرع من حمى دعاني فحراوله باسنايا بن قال من
اصابته ذات الجنب ولم يبن فاربع عشرة فان حاله
يؤول الى التقيح الشرح قال تقيح لا محالة المادة فيها
كيف كان ويقول لحصر التقيح فضاء العضو وحولها
عضوا لا تكون فيه ذات الجنب من الامراض الحادة بقول
مطلق فان المرض حاد فيها في اربعة عشر يوما وكان
الطبيب جزيئ فلان قال وان يدفع ذلك الى انضاجها
الى انضاء الصديد واما في الغالب يكون انضاجها
الى هنا لك بحديث التقيح قال اكثر ما يكون السل في
الذين التي بها بان فما بين اربعة عشر يوما الى خمس و
ثلاثين سنة الشرح يعني فالسل قد يكون في كلا السنين
وذات الجنب شباب قال من اصابته بجمر فتخلص
منها فان التفصد في ثمانية عشر يوما يبرئه الشرح
ايام فان جاوزها صار الى التقيح الشرح وقد
يعرض في الربو ورم حار فيموت الربو وصاحبه
بالقلب ولان النفس شديد فلذلك يجوز في سبعة
ايام لما يموت او باستيفاء المادة فيها تكون منه

في

الرئة فان كانت المادة الغالبة منتقلة من الرئة فهي
الربو فيما ذكرت لان الغالب يكون قد تقدم له السعر
بالرئة قال او كان بانسان السل وكان ما يتقدمه
بالسعال من البضاق منتقلا الى الرئة فان الفي على الحرور
شعر الرأس فتشر فتلك من علامات الموت الشرح
يريد ان هذه علامة على الموت بسرعة فان السر نفسه
من علامات الموت وان اعرض معه شيء من الت
وبداءة رائحة النفث يدل على فضل جرم الرئة
وان كان ذلك يظهر من غير تخين بالجر فلذلك
اراد بالاثنة على ذلك العفن الكثير والنتن واما انتشار
الشعر فيكون لانتشاع نباته لاجل قلة اللحم
الجلد قال من به قطع شعر رأسه من اصحاب السل
شعر حدث له اختلاف وانه يموت الشرح يريد فانه
يموت عن قريب لان وقوع الاختلاف سببه حدوث
سوء مزاج حار يابس عن امتلاء الرطوبات وذوبان
الاعضاء قال من تلذذ زمانا بما تعلق به اياه
انما هو من ريبه الشرح حقيقة الشيء الذي والطعم

في

ملک موزه‌ها
موسسه کتابخانه

استراحة ما على الاقل يجوز أن ينشف الدم ويكون من
الريق فيكون هذا اصدق والاوجه ما قلنا يكون
من الريق لان حدوث الريق هذا خلط الرطوبة باجزاء
الصراة وان يمهل ذلك اذا احتاج مدة طويلة وانما يكون
ذلك بحال من الريق قال اذا اصدق بصاحب السل
استدلال بذلك على الموت الخ اما اذا كان الخارج
السلول مع دقائق شعر فهو موت حتمي وسبب
ولهذا قال بعضهم ان مات والا لم يكن معه شعر فلا
ذلك اذا لم يكن لفساد حال في غذاء وقوة وقد يكون
ضعف وذلك علامة قريب موته مع جواز ان يخلص
قال من الكتاب الحال من اصحاب ذات الجنب الى النقي
وان استمر فاربعين يوما من اليوم الذي ابتدأ
فيه المدة فان علته تنقضي وان لم ينق وهذه المدة
ان ترتفع قال الخ او لحصل النقي في فضاء الصدر
ولم ينق بالنفث فهذه المدة ظاهرا تجرم الاثر
بعد فيها الدم المدة من الريق من غذاء فيتقرح ويكون
من ذلك السل قال الحاوي من الذي معه اثر هذه

الاعراض يوما ما اللهم ويخرج العصب بجاري الوجه ويجلب
سيلان الدم والخثي ويلحق الصبي بذلك الموت
الخ المراد هنا بالجاري والبارد ما يحتقن من مرارة
كما اذا مس هو الحار واليابس ما تحصل من اخلاط
يبست هذه الاشياء اذا امتص من خارج وثبت الدم
بسبب كلهم الاخير وخاصة وخافرة فالجاري بخار ذلك
بتبيير الرطوبات ويفيض العصب بالجاري بارد
يخلو الدماغ ان يكون بارد يبس كما الحال و
قال خطيا الفوق اصبتر واخلاط الاخير وبارد الدماغ
بتبيير على باتر والاشياء مادة الرطوبة الزائدة
وان الخارج ضعف وهو المسهول ويجلب سيلان الدم
ان الخارجة تترقرق ذلك بدء ياشر وجب من الشام لا
نفث حمامي مع قشر ويجلب الخثي بعد بخلط بل
لحق اصحاب ذلك الخثي الذين يجتمع هو الخثي
كثيرا يموتون فجاءة وقال مثل هؤلاء لم يكون قلوبهم
ضعيفة قال واما الساعد بحدوث الدق والتمدد
ولا سيما اذا كان فضل الدق يكون معها حتى الخ

ملک و موزه‌های ملی
موسسه کتابخانه

يبدأ بالصعب والجديد فان اكثر ما يحتاج
الى التنقيح والتزيد فاذا جاده وطبيت النفس من
الصعب سهل عليه ما بعده واما الاحداث الصناع فانه يبدأ
الصانع من مواضع رخوة واما الاسود والحداد فانه يبدأ
بالصلب لان الحديد يتردد فاذا لين بسبب حر النار ينتظم
بالمطرقة واما الشاعر فانه يبدأ بالمعنى الذي يكون
معه حاجة يوم وكذلك من جاء بعده الى ان يصير الى باب
ذكر الخمر ومن تحاذف عنه ان الاعضاء
تتأذى بالمرة فتنقبض لذلك عما يؤذيها فانا
نعرف ذلك اذا اشتد قرها برد يلزم ذلك ان يكون
الجلد قد تحاذف وهو موجب لحمى يوم بالصبا ان
ما كان منها من الاجزاء الحادة فانه ينبغي ان يبدأ
بالتنظيم والاسهال والعصب والاستفراغ والحقنة وجميع
موافق ما ذكرنا فاما علاج هذه الاعضاء بانفسها
فيضرها الماء البارد عن داخل من خارج لانه يزيدها
حرارة على حرارتها ويوافقها الحمام الحار
الرطب ثم الدسن وهو مخالف للعظم لتركيبه

من اجزاء متفاوتة ولزوم عصبية ولجزء يابس يابسة ادل
على ذلك فرق ما بين اللحم الكبد وبين اللحم الطحال
فان الكبد يتشنج ويقرح
ويخرج منه الدم ثم العصب ثم الغضاريف ثم الغشاء ثم الجلد
لان هذه الاعضاء ما كان من هذه الاعضاء كان اقرب الى
الكبد فيكون برده اقل واما اذا اعتبرت الاجزاء المتجاورة
في الجماع فان جزءا من الدماغ لتتخير بجواره الطبيعة
والظاهر ان ابقراط اعتبر هذا في موضع وذلك
ينبغي ان يحترس الا ان يخاف عليه البحران الذي مستدل
عليه بذلك الفعل وبطل ان عضوا ينبغي ان يحترس
ما عرض له برد الا ان يخاف البحران الذي مستدل عليه بالطبع
بان يكون مبدأ الانضاج كالقرحة او للقصدة او بان
يكون ذلك العضو الذي جرت العادة بان تحاذ فيه
الدموم الخارجة فان البارد نافع للقروح وتصلب
الطحال وخشونة من الوجع ولا يكون مضرا في العين
وجميع الاعضاء التي يكون معها حمى والتقرح
الذي يكون في الطحال ما يقرب بقروحه انفجارا
الصديد في موضع لا يحتمل بحال ان يصير اليه الصديد

بالحمو وانما يكون كذلك اذا كان بحا احقر ويفعل التبايد

التفريق بان طبقة بنهما لا الدفع بحاذا والما يمكن من

ذلك اذا كان في الحمو الحضو ما كان من الاعضاء متشا

فانه لا يعوق من النفوذ الى باطنه ولا التحلل فيه

وما ليس كذلك انما يصيبه باليبس ويعارض كلو القرح

المكن بعفونته فيه لان العلل الى البارد يحدث في الاعضاء

اعضاء والماء البارد يلزم القروح واما الحرارة فانه

تقويه لا يدوم في الحضن للبدن دفعة في الجلد اعيانها لا

تحدث للقرح في بعض الاوقات القروح لا ان يكون شديد

الحرارة تحدث بينهما وانه بطل الرطوبات بل انما يسكن

القرح بتلطيف وانما واما الحلبية فلكن احد يطلوا

مما يرد حرارته يحدث منها القروح والبدنية حيل

ان الدم يجوز اجزاؤه وتكثفه او يحدث من الوجع

يكون في تقرح لا بل ما خلف الحرارة المفرطة يبطل

التقرح واما الوجع فيحصل بالبرد ويتعرض الاتصال

فيبطل التكثيف وباء القصال فقد حققناه قال وربما

حدث على من به قرحة من غير قرحة وهو انه حسن اللحم

في وسط من القيف ماء ثم انه كثيرا ما يحدث انحدا

من حرارة كثيرة فكان كذلك من تلك الحرارة الشيخ

بل اخبر ايضا في مقام الفقه في بعضه كما يجعلها

ان لا يكون مع التقرح فرحة بان الكابن مع القرح

كالكابن مع الحرارة لا يراه الكحي يعرفه الماء البارد

وجوه بعضها ان الماء البارد يمكن ان يكون من النفوذ

في العصب مقتضى القرب وثانيها ان لا يحدث

الوجع في حركة الطبيعة الجيدة وعقبه وثالثها

من جوهر الحرارة في الباطن وثالثها ان الماء يبقى

بالقرحة بسبب الفقد والامر الثاني ان يكون

صلب ذلك سابا بان الشيخ والصبي يقوي الى

على النفوذ الى باطنهما وحرارة بينهما وان التي

لا تبلغ الحد تقاوم برد الماء مع دفع المرض والامر

الثالث ان يكون حسن اللحم اعني متوسطا فلا يكون

غثيثا منقوص برد الماء الا بدر السمن فيكون

المرضع والامر الرابع ان يكون في وسط الصيف انحلال

فيلا الحرارة فيكون الماء شديد البرد فيقوى على الحوض

والامر في من يكون الماء كثيرا فوكان قليلا لم يقو
على مصاب بجريح الاجزاء الدافعة عن فعل الحرارة
بعدها ولقد اذا كان كثيرا فيثبت بجرظاهر ان ابدن تطبه
مع الحرارة الباقية من الحيوان . حتى من تلك الاجزاء بجرد
مخالطها الاجزاء الباردة المائية فتحفظ الاولى فتحفظ
الصغير الرقيقة لذلك الحرس فيتمكن من تحليل الاد
الفاسدة بجرد تلك المنضج الى جوهرها والعرق فاذا الاد
بجرد بذلك فالنضج اولى لان سبب اضعف فالنضج
اولى لان مادته رقيقة فاسهل تحليلا ولهذا كان هذا
التدبير مخطئا لكل بقل ابقراط اذ يغير ان يعمل بل
جميع التدبير بجا حصل من وقلك قليلا قوله فاما
الانضاف فامن صرايغ كثيرة يريد بها الانضاف انضاف
الفعل لان الحرارة الغريزية تجرض لها حتى ان تهضم
من الصديد بجاية لا فتصلح فالباطن فان انضاف
الحرارة بجاية قوله واما الحار مفيح لكن ليس في كل
وذلك من اعظم الحالات دلالة على النضج والامن
وبالجملة ويرتقب ويكون الوجع ركيكا وابيض الثاني

والنضج والتدفع على النضل الحادث في القوارس وهو من
وفي الاجساد فكسر الخطاء وبتاعة المرارة سيما من الكبد
خاصة لنظام الرئس والكلى هما امايرا الارياء والوجع والنضج
الذي تحدث تاخلو والانضاج والقريح الورم والقشاء والحا
لاجواب هذه العلل ناضج شاف وكتابه لم ضارة فاما
النضج الحار مفيح لكن ليس في كل وذلك من اعظم
وبالجملة ويرتقب ويكون الوجع ركيكا وابيض الثاني

الباردة مثل الشيح والشيرخا والافسنتين ويجتنب باستعمال
جميع الاشياء الحارة والترنجبين يوافق الاشياء الباردة
الاشياء الباردة جدا مثل الخيار وبعض نضر الصدر بارد
عضاء باردة وتصح الحمام الاضرار بها يقصب الزير
رقيب الجماع الذي نضر طبائعها الهرم وحمض يحصر الدم
ويفتح مسامها واما مجلبها الذي لا تضر بها بالآ
لبرد بدن تدبيره حتى يعود الماء فصل الربيع ان
ما تدبير يسير تزيد ومعنى قول في الفلج انه يأمر الامر
كذلك بالصبر الكثير اذا اضر فليلا بل حتى تخرج ما
يحدثه وفي كليهما علل الاوبار التي تكون في الفخذين او
الاوبار التي تكون من غير تحدر او جماع احدهما
التقرحين واصحاب التشنج الحادث في الوجع الصعب
واكثر ما اشبه هذه اذا تشنج عليها ما يأمر بقرحها
واخراجها واسكن الريح باصل الرجل وقد ذكر الدين
مكتن للوجع الشيح آثار وجع منفعة في هذه الاشياء
يلبغان لا يستعمل بها الا بعض ما يجب ان يعرفا
اولا في المفاصل فلا يزيدان سكنها واصلح كيفيتها بحر

بعد المفاصل بعد ها واصلاح وجع فلا يزيدان سكنها الحيل
فهو يحفظ صوابها ومنع مرتفعاتها واما شرب الماء
لا يكون معها فرجة لان الكاسر مع الفرجة او كليهما
الباردين يتمادى بهما بارد الاخر وانا وجع التشنج
فيها انقضا وان سكنت في الحال فانه يعود بها اشد
بالبارد عوضا وعسر حلا واما التشنج عملت في المواضع
الحمية ولا تجاوز ان سكنها بعض الحمية فكانها
في بعض الفصول الشتوية والحر جائز فوله وضرها بحر
صرخها وبالكاسر بتكثيف يصحبهم الاولية وبعده لا سيما
تلها في الحالب لا يخلو من ضرر واما الحمام بعد صرخهم
الورم بالتعليل قال الحمام الذي يحمى سريعا يبرد
سريعا فهو يخفض الدماء فتح بعض يكون بتشنج على الحال
بلا تشنجها ولا يبدها واما يطول بقاء بها يجب ذلك
ان سرع تبريده وتشنجه فانه يكون بعد ورم انتفاخ
انما يكون ذلك لتحلل الحار الطاهر جوهره فاذا كان
كذلك كان انتفاخ في الحالة سريعا ابعض قال من
يعتبر هو بقرا التشريح بالليل وكان عطشه شديدا
فاذا بول

ملک و موزه ملی

احوال النوم

ذلك ان نام بعد ذلك فقال بعضهم الخ اذا اراد الانسان
ما يليل من عطش شديد فاذا نام بعد ذلك كان ذلك
اقوم حتى لان الشرب بالاقراط مخالف العادة فيكون
منجيا للغذاء والنوم يعاونه ذلك فانه اضر فاذا كان
الشرب على غير العطش الشديد فلا شك ان الحاجة الى
النوم بعده يكون اكثر قال التكميد بالاناريا يجانب اللام
الذي يعرض من البناء وقد كان ينتفع به في مواضع
من كثير بل لا انه يحدث في الراس ثقلا الخ
الدم الذي يعرض من البناء هو الذي يجري منهن
في العادة وهو دم الحيض ودم النفاس والتكميد
بالاقراص يعالج ذلك لان احتباسه في الاكثر
انما يكون لانه ينزل الى الجوانب او لغلظة الدم لان تكاثفه
بالاقراص يحوج انها تزيل ذلك واما اذا كان ذلك
عن ضعف حار فقد يكون هذا التكميد زيادة اضعاف
الحار في سببه الذي هو البرد واذا كان
هذا التكميد يفعل ذلك فقد ينتفع به في مواضع
كثيرة لاحتباس الدم والرشح وما اشبه ذلك الا

والدرد والدرد

انه يجب ان لا يكثر سد فرجه في الراس ثقلا ينجر
الرطوبات قال المرة الحادة ان خصيتا سقطت
وحاضت ان كان طفلها ذكرا الخ القصد يوجب
الاسقاط على كل حال بخلاف الاسهال لان القصد يخرج
الدم الذي هو مادة تكون الجنين وغذاؤه وعلى كل
حال من الاحوال كان الاسقاط اسرع واولا من سائر انواع
الحركة من الحمام اكثر قال اذا كانت المرة حادة وظاهرا
جعل الغرض اخراج الحادة فذلك من احوال الامور الخ اما
ان يكون من الامراض الحادة كالقرحة والنفخ ظاهرا
بالماسك كالمر لان الامر يقتضي ذلك ان يكون قصدا واما
الاسهال فحادة ظاهرا بين واما ان يكون معه حمى فلا
لكنه ما يحتاج الى التنقية لها وليس هذا هو الحمى وسواء الماء
والحصر يوجب زيادة ساعة عمل واحد منهما ان يكون
ما يريد من التنقية كثيرا ويحتاج فيه في هذه الامراض
الى تقليل الخلط فقد يكون الواصل الى البدن يكاد
ان يدخل في باب الاسقاط اقصد ما يصح القول
وهو ان الحمام قد يوجب ايضا الموت بعد الاسقاط

بيان ان المرة الحادة الخ
ان قصدت اسقطت
وان حاضت بحار طفلها
وان عظم تحلل فيها الدم

لان الدليخ يوجب لها بفساد مزاج الطمث وافقا الجبار
ومن يجوز عن دفع المرض قال المرة اذا كانت
تقيئا دما ان سبعت على تقطع تلك الدم قال
سبب ذلك هو كون المادة الجمة الغائرة قال اذا
انقطع الطمث فاسقاء محمود الشيخ اما كان ذلك
لافراط ما يوجبه احتباس الحيض من الامراض
يحتاج ما يحيض من المرض ويقوم مقام الحيض
في تنقية البدن واما في الدم حج فان كان سبب
ذلك تقيئ الحيض لان من عادتهم بالمعالجة
تحتي مدرجويه بما قال المرة اذا حاضت ابرأ
عليها استطلاق البطن لم يؤمن عليها ان تسقط
الشيخ يريد هنا باستطلاق البطن ما يكون
في حال الحامل عن الاسهال ترفان هذا يقل معها
ما يحتبس من الغذاء فلا يؤمن من الاسقاط وقد
لا يحال القيء لم يخشى فلا يزعاد معه اكثر قال اذا
كانت بالمرة علة الارحام او عسر ولادها فاعالجها
بقطع من ذلك العرق الشيخ انما يتم القطع من ذلك

العرق هو اكبر ثم بالقصد الى اسفل متوقع ان كان
في البدن مادة مختلفة يراد بها ان ذلك الدواء دفعها
بقوة جذبه كثير من ذلك بقطع العرق من الفواق وعن
الولادة ومن علل الارحام والمراد بها الحار المذموم
الى القيء وعلى خلاف الرحم وهو بما محمود وبيرا نحو
وقطع تريد بالقطع حل ادلتها وهو على بحسب الطبيعة
الى فاعليها قال اذا كان طمث المرأة غير الوان
ولم يكن بحيرة فتقرر بما قال ذلك على ان مدها يخرج
الى تغيير الشيخ اذا تغير لون الطمث عن الامر الطبيعي
فلا بد ان ذلك قاطع بدفع معرفي اذا كان ذلك
الطمث حي في وقت ما فهو الاكثر لا يخلو من ذلك
الخلط بقدر ما يكون منه في البدن بما يخرج في
الطمث فان الصبيان كذلك فان كان ما خرج في الطمث
لا ينقي البدن من ذلك الخلط فيحتاج الى استفراغ
اخر يتم وهو المراد بالتتمة قال اذا كانت المرأة
حاملا فحضر بذرها في نقرة فانها تسقط الشيخ بالك
بعضه يستحيل الى شابهة جوهر الجنين فيكون غذاء

منه ما لا يصلح للاعضاء الثلاثة منه وبينه ما لا يصلح
كذلك بل يغذي الجميع ومنه ما لا يصلح لاحد الاثنين
دون الثالث من ذلك ما يصلح لمشط لا لمشط في الذي
لبن اقصر في الطبخ الى الذي يكون منه غذاء الاعضاء
جميع الولادة ومنه ما لا يصلح فيبقى الى وقت انقاص
يدر فيخرج الطبخ وصار ويتوزع هذا الدم يكون من
اول الحبل لكن لقلة المتخلف في هذا الامر الذي
لا يظهر كبرها وبعد ذلك الدم يتعقل احمر يخرج ثم
الطبخ يكون هذا الدم يظهر كبرها واذا تأمل وتعبر
دل ذلك على ان هذا الدم قد نضج منذ الحبل ثم
ما قد يكون كذلك اذا اجتمع الجنين في السقوط لان
الطبخ يكون وافرا فيما في الرحم الحامل فيظهر
فيصير الذي هما التوأمين ولو كان عسر بها بالتدريج
لم يدل على ذلك انه يجوز ان يكون نقل الدم و
عطل الطبخ بل المتخلف الى الذي لا يصلح
لهذا الجنين هما مذ نضج الطبخ البلغ والاخلاط
الرقيقة لتحدث البرد اذا عرض هذا الخلط المحمود قال

قال اذا كانت المرأة حاملا فضربها ذبيحا
وكان حملها ذكرا فاسقط الجنين فان كان
الضارب هو الذي لا يسقط اسقط الذكر وان كان
الضارب هو الذي لا يسقط سقطت الانثى الشرح
سبب ذلك ان الذكر يكون في الجانب الايمن والانثى
في الجانب الايسر قال اذا كانت المرأة ليست حاملا
لم يكن دليل فكان الحامل فضربها فانها ترتفع الشرح
من شأن الذكر ان يولد الذكر اذا حصل فيه دم زايد
على غذاء ومن شأن الانثى ان يكون من عسر هم الطبخ كما قال
قد بعض الرجال ان ذكورا وهو الاكثر اذا كان
من دم حيض اما في حال الحبل فخلاف ذلك
كما في مدة الرضاع او في غير هذين الوقتين فيكون ذلك
منذرا بانقطاع دم الحيض او بكثرته وذلك هو
معنى قوله وطئها فارتفع قال اذا اختلف المرأة في
نفسها دم وذلك من علامات الجنين الشرح
اختلاف الدم في النفساء فيكون اذا ارتفع الدم ليس
فكان من الحرارة والغليان بحيث لا يصلح ان يغير

لقد عنه الجنين ويكون هذا النوع لان الغذاء الملتصق
الى الاعضاء انما يتحلل الى مشابهها بعد صدوره في
اول منها ينبع الاستحالة فاما حتى كانت المواد حاملا
وبقيها معتدلا ولم يسقطها الضرامان والقاذف من
من غير سبب بين متقدم الرحم منها علة غلظا فلا تقدر
على بسط الطفل فتقلقه الذي يهتك منها
لان سقط اسباب كثيرة فاذا انضم الاسباب السابقة
او كان منها فجميع الاسباب انما هو اذا لم يكن من ذلك
مخرج وكان البدن مع ذلك معتدلا يكون ابتداء من
جهة سبب متين او يكون السبب في الرحم واسباب
ذلك كثيرة لكن اذا اختص الاغلاظ بها الى اخلاط
الثالث فانما يكون ذلك لان الغالب يكون ضعيفا
حتى عاد لم الجنين صغيرا جدا ويقوى الرحم على حمله
فاذا كان ضعف عنه تعلق الجنين ليس يخرج الرحم
بل الجنين وخاصة الشيخي وهو متعلق باغواء الحرق
التي تتصل منها بالغذاء الى الجنين وهي
خارج ذلك حيض وانما يكون التحلق جدا اذا كانت

تلك الصورة مريضة وذلك اما لضعف الرحم او لانه رقيق جدا
ويدل على ان يكون ضعيف الرحم الغلظ فاما اذا
كانت المرأة عليها الحد تحترس الجنين من السقوط الا
ان يكون الاستحالة الى الغلظ الذي يسمى الجنين ثم
انضم منها ما يخلو ان تحمل ان تحمل الجنين
ان لم تكن تريد ذلك فتخلق الحيلة لذلك
فان لم تقبل وقع الرحم هو الموضع المشترك بين
ضعف وقلة احتمال الجنين لعلة اخرى وهي كثرة الاخلاط
وعاشرة منها والذي ان الرجل السمين يقل حبالى
وكان ما ذكره اظهر على الاكثر وقد يحتمل ان يكون
هذا لما ذكر ويحتمل ان لدى حتى من الفضول ما يكفي
الجنين فاما متى ضعف الرحم حتى يسقط لو كان يجب
ضرورة ان يجتاج الى احتمال الشيخ منها وضع هو على
الرحم وهو موضع نحو القضيب والثاني على الفخذ
الرحم بحجر او نحوه لا يدري اثر ما ليس حبالى
انما تفعل بحيث ضعفها بعد الطول المسافة وربما
اذوبة لا يدري الموضع ويقول ان لا يحبها بقيم

ملاقاة الرحم رمل عويص قال ما كان من الاحتقان ثم
واحرى ان يكون سوداويا فاحتاج الا يبول وما كان ابن فلم
فيابسا لا يسيل الشرح غالب لما من ماشه لا يعوز امور د
شيء من ذلك ويكون بمان الرحم لذلك ما يزيل من بعض الرحم
المرئي من المثن يكون في حال الجماع محاذيا للمجرى من الرحم
وشكل مصورة ما في بعض النسخ لان الحجر المرئي
مستقلا يشخص ما يجاورها واذا حصل المثن في باب
لا يمنع من الرحم كان تولده المذكور اولا لان يكون
صغيرا او شديد الملاسة واذا حصل في باب لا يمنع
تولده للمثن اصلا الا ان يكون كان صغيرا قال واما ان
ان تسقط المثن من حق في الانف سواء صغيرا او كبيرا
المقرن والاعم الشرح العطاس يدفع ما يتعلق بالمثانة
بحابسه ولا اذا كان مع ضعف الدافع والمقرن كان
وتعرا قوي واذا لان الشرح يحتاج لحركة الدافع
اقوى قال واذا اردت ان تحبس طمث المرأة فلن عمد
كل ما يحدر من ذلك الشرح من اعظم ما يكون الشرح سبب
ذلك صلب الحجر يلزم الى الحجر المقابل ان يكون ذلك
بحجم

من عظم ما يكون لشغل على حبة كثيرة من العروق المشتركة
بين المثانة والرحم يكون الضرب اقوى واما يحتاج في هذا
الى ضرب قوي لان حركة دم الطمث الى اسفل مع كونها
طبيعية هي اضعف بكثير من حركة البول لان الطبيعة من شأنها
ان تعمل اسفلا فلا يقوى على مقاومة مزاحم خارج الا
بضرب قوي جدا وينبغي ان يكون وضع الحجر مما
يلي من الثديين لا عند احدهما لئلا يكون الضرب من
الجهتين ولا على الثديين من بل ويحصل الثلاثة العروق
المتصادمة قال ان لم ترحم من المرأة ثدياها يكون
منتفخا الشرح هذا علامة لعسر الحبل ويعرف انتفاخ
الرحم بأن يجس ناحية ويضغط عنق الرحم وسبب ذلك ضيق
الرحم حتى لا يخرج المني والجنين وهذا يكون من اول
الحمل ويقدر عدم بسبب كورم ويفرق بينهما بنقل الكورم
راس الاختناق في موضعه وعدم تمدد الموضع
قال اما وجوه الدلائل من ثدي المرأة الحبلى فلان
على ضعف من طبعها ومتى كان الثديان مكتنزين
دل ذلك على ان الطمث صحيح قوي الشرح جريان

الابن من نفسه فحصل امكان ان يدفع دمه وحده فيخرج
الطبيعة الى مضرة ذلك بل على ضعف الجنين فلا ينبغي
يكون فاسدا اذ قوة الابن من دم الحيض ومن يكون
عدل الجنين فامكان لكثرة دمه لا كثر يكون بضعف
الجنين حتى لا يقوى على استحالة الكثير من الغذاء فيدفع
الدم على الابن وقد يكون ذلك لزيادة مقدار الدم
وهو نادر وكذلك ان الابن في بدنه فحاصل دليلا على
قلة الدم ويلزم من ذلك ان يكون الجنين ضعيفا واذا
كان كذلك فانما يكون الجنين ضويا او كان الابن متوسطا
وانما يكون كذلك حين يكون الغذاءان مكتنزين

قال اذا كان حال المرأة يدل على ان قطع ان
تدبيها يضر او ان كان الامر على خلاف ذلك اعني
يكون تدبيها صالحين قد يصح ان الذي ان
او في الوركين او في العضدين او في احدهما الركبتين بالاسقط

الشرح انا ان حال المرأة انما يستدل على قطع
الاسباب ذلك في الاسقاط فان تدبيها يضر
بما عرفت وان لم يضر او كان نافعا ذلك صالحين

وصلاحهما انما يكون لدم ويحتاج ان فكان يحتاج الى ان
يحتبس ليتما فاذا كانا يكونان صالحين فخ ان يستمر
ذلك الدم المقصود الذي بين او يفجر الطبيعة الجنين
اخرى وان قد تجد في ذلك بين لزيادة الدم
وزيادة صلاح الدم وان ان يدفع مضرتين وان يدفعهما
الى اسفل او الى فوق وان ان يدفع الى اسفل فان الاعضاء
تقوى على احتمال ذلك وعلى ذلك فان كان ان الدم
يجتمع فذلك صحيح في الوركين او في الركبتين وان يدفع
الى فوق فذلك اكثر يجتمع وصح في العضدين لانهما
اكثر نضجا وان ما يتصعد من ذلك الى الدماغ يجد
الدماغ طريقا مفتوحا الى نفوذ الى الجنين وذلك
من الصبية بين الحيوانيين قال اذا كان ثم الرحم صلبا
يجب ضرورة ان يكون منضما الشرح صلابة ثم الرحم
يكون لورم اما حار واما صلب وانما كان يلزم ان
يكون منضما لاجل الراحة وليس يتأتى انضمام بحصل

قال اذا عرض للحبلى اسرع اسقاط او صعدت حضونة
فوق من عبر بها ذلك اضر بها وان ما يكون الجنين خطر

عجيل ان لا يسقط لانها
وان خلف يسقط اسرع وان ما
فم م

او تسقط تكون على حطم الشرح لذا اعرض بالحقن
كثيرا لاجل احتباس فضولها امدة تحصل ثم ان للطاجين
لا يكون من راحب لتدبير يجب الحقن وهو استفراغ
مطلوب وبالجملة ذلك ضعفها واذا سقطت كانت
خطرا عظيما لاسقاط فوق ضعيف فتزول نفي
يجيان الى الموت وكان وكانها بسبب خطر الضعف
وضعف الجذبين فولد من خبر سبب ظاهر يدل
من خبر سبب يخرج بها الخيانات البول متيسرا فاعلا
تفعل بذلك قال اذا حدث بعد سيلان الطمث
فتح او غشى فلا شدى الشرح يعرض عند سيلان
الحيض مقالا استحالة بعض الاطعمة الحادة جدا
وقد يعرض ايضا بحدة الدم الخارج ان ينقبض الاعضا
وفورا فيحدث اعتراض ان اتفق مع ذلك غشى
مخوفة لان ذلك قد يكون لخيار فاسد يضعف القلب
عند حركة الدم واما يكون كذلك اذا كان الدم
غليظا لقلة انفصاله والتنفس الاستفراغ فيزداد ورما ظاهرا
وان لم يكن معه غشى قال ان كان الطمث بعد

ما ينبغي ان يحدث من ذلك امر يوجب الاستفراغ ولا يكون
للرحم في ذلك خصوصية واذا لم يحدث الطمث كان
ما يعرض من الامراض الرديئة من الرحم وذلك لان ما يجتمع
يحتاج اليه مولود الانسان ينبغي عنه فلا شك انه يحدث
فيه ان لم يخرج امتلاء رديئة ويلزم من ذلك حمى الخيانات
فيكون تلك الخيانات من قبل الامراض الرحم فاذا احتبس
في ظرف البول وفي الرحم ورحمه تقطير البول
وكذلك ان تقيحت الكلى مع ذلك فوق الشرح
قال ذكر بقراط ههنا امراضا عرض بسبب الشرايين
لاعضاء اخر بي في امراضها اما تقطير البول وهو ان
يخرج قليلا قليلا في مرات كثيرة مختلفة عن ورم
حار في الدبر وهو المقعدة او في الرحم لاسباب
اصلها اساءت هذا الورم فالمزاج المتاخم يضعف
من علة لعلتين اقلال البول الكثير ويضطر الى
دفع كثير قليل يحتبس فيها ويلزمها ضعف الالم
لها ملاصقة وقربا لنهايتي مجتمعها من الحالة الورم
واقلال البول الكثير الورم بالمجاورة حادثة من

ملک و موزه ملی موسسه کتابخانه

فتح الطبع الإبل ما يصيب البول من البعر اللذاع والثمامة
هو بلا يتكون من العصب عليه حتى يقطع ويلقا الولد
فاما جلدت عن ورم الكبد ان كان قد بين وكان
علم الإنسان انها ان الجانبين يعينان عن قرح الصدر وما حول
في سبب سقط ولده عن فلك فقيل لان الورم اذا عظم
ضغط فم الرحم وقيل بل لانه يلزمه قولنا خلط كثير
حاد ينصب الى فم الرحم وقيل لان بين الكبد فم الرحم
عصبة يقبضها بها يشار كان في المرض قال
او كانت المرارة لا تعطي ادرت اهل الجبل ان لا تعطيها
بقباب تجربتها فان رأيت رائحة الجوز بقطة
في يد نفاس يصل الى فمها وفمها فاعلم انه ليس
سببه تعالى الجبل من قبلها قرح اسباب منع الحبل
كثيرة واكثرها من جهة الرحم فاذا اريد معرفة ذلك
فتجرعت المرأة مع التحرز عن وصول الريحة
من خارج وذلك بان تغطي بثياب او بان تجعل
الجوز تحت اجانها وما اشبهها وفي اعلاها ثقب
يجعل عليه فم عنق الرحم او بان يجعل الجوز تحت

فتح

فتح ويدخل رائحته في عنق الرحم فان وصلت اليها
ريحة الجوز سكن في الرحم فتق من الولد وكذلك تفوه
فلا مانع من جهة وان لم يتصل اليها الريحة فهناك
سدة تمنع من وصول الرائحة فتعالج ذلك الجنين بطريق
الاغذية وان وصلت اليها الرائحة متغيرة فهناك مادة
ويوقف على نوع المادة بنوع الرائحة فالرائحة
النتنة لمادة عفنة والحامضة لبلغم بارد حامض
وقد يدخل في عنق الرحم ثومة فيتوهم مقام الجوز
في تعريف ذلك قال فاذا كان طبع المرأة الحامل يجري
في وقاية فليس يمكن ان يكون دافعها صحيحا قرح
يدل عن ان الدم في اوقاته لا يعرض وان كثيرة
فانه لو عرض مرة او مرتين فانه يكون كثيرة الدم مانع
الطبيعة الماضل فلا يدل ذلك على عدم الجنين
وهذا لا يقال فيه انه يجري في اوقاته بل يقال انه
جرى او حدث وما اشبه ذلك وانما كان من فعل
على ذلك لانه يدل على عدم استعمال الجنين الغذاء
وانما يكون كذلك اذا لم يكن صحيحا قال اذا الجوز ثقب

المراة في اوقاته ولم يحدث بها قشعريرة ولا حمى
ويكون وجع الراس يسيرا وجع وثبت النفس فاعلم
انها قد علقت اقول هذه علامة هزيلة الجبل واذا
انقطع الطمث من العادة فقط يكون ذلك للجبل واما قبله
يكون قلة الدم وقد يكون لامراة مدة مديدة من غير
ان يفسد فيحدث القشعريرة والحمى واذا
لم يحدث ذلك فان حدث بها كرب ونفض وجعت
نفس فهو للجبل واما قلة الدم واما كان الجبل يحدث
ذلك لان الدم في اول الامر يكون فاضلا عما يحتاج
اليه الجنين فيفضل منه فضلات تنفر المعدة عن
القبول لان البدن حينئذ يكون محتاجا الى دفع
مادة الدم اكثر من حاجته الى جلبها وتضرب
فم المعدة بذلك فيحدث الغثي والكرب وربما حدث
ذلك بعد رؤية الدم المعتاد قبل متى كان رحم المراة
بارد امتنعا له الجبل ومتى كان رطبا جدا لم يحصل
لان رطوبته تغير المني وتحيله ومتى كان
ليس مما ينبغي او كان حار يحرقه فيحيل لان المني

يعلم

يعلم القابل فيفسده ومتى كان مزاج الرحم معتدلا
بين الطابين كانت الولادة كثيرة الولد اقول
متى كان رحم المراة باردا امتنعا لقول متكاثفا يمنع
حملها ان البرد انما يكون مانعا ان كان شديدا
ويسخنه يقوي على منع الجبل واما القليل فحقه
ان يحصل الجبل ولا يمنعه ثانيهما ان البرد اذا كان مكثفا
ضيق افواه المني فلا يسيل سيلان ويحتبس منها
في رحم يسير ويحاصه والبرد يحفظ الدم وذلك
كذلك كان الدم دائم السيلان وذلك مع البرد مانع
من الجبل قال ومتى كان رطبا جدا لم يحصل ربما
هذا يأبى عن ما قد قاله فقال لان رطوبته
تغير المني وتحيله والرطوبة السائحة لا يحصل ذلك
وذلك يكون سببا لمنع الجبل بل لعلها يكون
سببا لقلته ولاسقاط بسبب رخاوة رحم المرضع
وانما قال رطبا جدا لان الرطوبة القليلة لا يقوى
على المنع لان الرطوبة بانفسها لا يمنع الجبل وانما منعه
فاما قولها لانها معدة للغذاية الجنين فلا

ملک و موزه ملی موسسه مطالعات

ذا الوجه منعت الغرامي واذا غرتها انحلت
قوله قوله وقد كان الجف مما ينفي اذا المرتبط
في الجفاف ان يكون مفعولا لاجله وان تكون ان للتأكيد
والتقدير اذا العلة بالطوية قوله او كان حمل غرة
انما يكون الحامل غرة اذا كان شديد الارتباط جدا فاما
غير ذلك لان الحمل بذاته ينفع في الجنين جذب
الدم واضاجه وتغذيه وتنمية والعلة وغير ذلك
والدليل فان آفة الدية الجنين سخنة ولذلك انما
يكون مانعا من الحمل اذا كان شديد الارتباط وهو
الحق في قوله وقد كان مزاج الرحم معتدلا الى آخره
الحالين كانت البراءة الولادة سبب ذلك ان الرحم
المعتدل هو الذي نزايده على الحال التي ينبغي ان
يكون له واذا كان ذلك كان على الحال الموافقة للحمل
لان الرحم مخلوق لذلك ويريد بالحالين ههنا
المتضادتين اعني بهما المضادة الحاصلة بين الحامل
والمحمول بما يدفعهما المضادة الحاصلة بين الوالب
والمالس واما قال كيف وقد كان يدخل ان كثيرة

لم يبق بينه وبين ان عدة يكون مع كثرة حملها
يحيث يلجئ بينها الا ان فوة الوقت الطبيعي قال
الذين لا اعلم انا نقطع بدقتي وهو ايضا الصحيح
رد قال وان كانت المواضع التي دون الثديين منه
منتفخة وبها امتلاء ومن بر خطن ومن الخالب
على بزاق المرار ومن هو يحي حادة وان اختلف
وما كثير ويمنع اصحاب الثدي اذا لم يكن بهم حتى يتبين
حدا ولا اصحاب الحق الطويل الصعب ذا لم يكن بهم
شيء مما قدمنا ذكره وكانت ابدانهم تذوب على غير
طبيعي وجبرا لولد الذين لم يتخلد وزاد
نفخ الثديين وذلك هو ريح الانفحة فان لم
يصلح بذلك وحده تعمد ابن ابي صادق الدواء
والخانا في سدين احداهما استحالة الافساد
وهو نحو قوله صداعا وتخمر دون الثديين
وهو اما انقطاع فلوطوبة وتصور الحالة عن
كما قد حصر في مادة فيمنع بها الكبد واما النفخ فلبرد
الكبد الحادث لا فتحلل الى حيث يتم انضاجه

مؤسسه ملک و موزه ملک

في الحدة ويفعل بيسر بحرارتها قوة ذلك فيتولد عنه
رياح وانكاحات سائرة ولذيذ فتحدث رنكاتحريك
ولذيذ فواتر ذا استحراج اصحاب نفاخات وتضرهم
وهو ايضا يضر اورام الاحشاء لغلظه وتدبره
فاما ان كان من كانت المواضع لحمية دون الترايب
مسرعة مترة وبيرقارة وكوعها سريعة من يكون لتحمر
وقد يكون تورم في الكبد والطحال وتولدها و
المرارات كل واحد من هذه المواضع مسرعة مترة
ومن هذه المواضع مسرعة بيرقارة فان الدم الذي له
رقة وهو ايضا يرقق الصديد والمواد بذلك ينجا
الحمى الحادة فان اعطى الحمى الدموية والمواد بذلك
سريعة من جهتهم يكون استحالتهم الى الصفراء
الحمى صفراء وهو ايضا يرقق من يرعطش اي عطش
كاذب لانه في الغالب انما يكون عن طعم الزنج او مالح
او عن مرار والذي يضر ذلك يسرعا استحالة الدم
الى غلظ المادة واما العطش الصادق فان الذي
يضر منه طبيعيا وهو ايضا يرقق من كان المرار فيه

الى معاندة ولعاندة كثيرا مسرعا استحالتهم الى المرار
والذي ينجو من اما من كان المرار كثيرا فيه وقد ان
الذي لا يضره الا ان لا يصل الى العروق الا ان كانت مستحيلة
الى الدموية وما ينفع فيه لان الدم المتولد من
الذي يكون رطبا ان ذلك فانه يقرط من الحالب
طبيعته المرارية فمن هذا الذي ينصب المرار الى
امعاء كثيرا قولنا والذي هو في حالة بين بين اذ
من هو في المرض الذي هو حمى حادة والمرار فيه
ان يضرهم في حال الاحتراق لغلبة المرار على اعضائهم
والاكلهم بالذي الحيات فان الزنج اذا استحالتها
الذين في وقت الاحتراق لم يكن ردئا فقولا ولا هو
ايضا للحمى من ردئ بل الذي هم في حال التي
وهو ايضا ردئ لمن اختلف دما كثيرا وبيرات
المعدة يكون قد ضعف بمزوج الدم وحده الذي
الذي يكون حسن بل احمد لما ستر للدم وقال
موجب لتقوية من في حال الهضم جيد ويولد
اخلاطا جيدة وهو ينفع اصحاب السل ينفعهم ان يتغذوا

موسسه ملک و موزه ملک

على القرحة وكرر لهذه المدة ويلازم القرحة وتغيير
للدواء وذلك انما يتبع منحصر منذر انحات بجسم
حتى شديدة جدا وينفع ايضا اصحاب القوى الطويلة
الضعيف وهو حرز الدق وهو الذي ابدا يتم بالعلاج
بتوابا اكثر مما توجب المعالجة اما اكثر مما توجب العلة
المحسوسة وهي الحرارة فان حرورة حتى الدق فوقها
اقوى مما هي في الحس بكون اذا اشتد السبب اكثر
مما توجب الحرارة المحسوسة وانما اعتبرنا هذا بدليل
لانه ما يفصل عضا بالنفث شبيه المنفصل من
القرح فذلك يطال في بادئ النظر انها قرحة
والورم في ذات الجنب قد يكون في الجانب الظاهر
وهو نادر وقد يكون في العضلات الباطنة
وفي الغشاء المستبطن للاضلاع فهاذا لا
في الرداءة واسلم ما يكون في الغشاء الخارج
في العضلات الخارجة وحرز يظهر له انفتاح
ليس بجاد ويعرض لصاحبه اختلاط عقل ولا ينفع
قبل المادة المظاهر البدن ويعرفه لمن سقت

قال من حدث به قرحة فاصابه بعدها انفتاح
فليس بجاد ويصير ناسورا ولا يجوز فان عاب
ذلك الانفتاح وقرحته كانت القرحة من خلف
عرض لها تشنج او تمدد وانحات القرحة من قدام
عرض لها جسوء او وجع حاد في الجنبا وتقيح او
اختلاف ثم انخان ذلك الانفتاح لسوء [illegible]
المراد بالقرحة ههنا ما يؤول الى القرحة وان لم
يطلق عليه اسم ما يؤول اليه كما يقال للجنين
طفل وذلك هو ذات الجنب وانما اعتبرنا هذا بدليل
لانه ما ينفصل عضا بالنفث شبيه المنفصل من
القرح فذلك يطال في بادئ النظر انها قرحة
والورم في ذات الجنب قد يكون في الجانب الظاهر
وهو نادر وقد يكون في العضلات الباطنة
وفي الغشاء المستبطن للاضلاع فهاذا لا
في الرداءة واسلم ما يكون في الغشاء الخارج
في العضلات الخارجة وحرز يظهر له انفتاح
ليس بجاد ويعرض لصاحبه اختلاط عقل ولا ينفع
قبل المادة المظاهر البدن ويعرفه لمن سقت

الدماغ وقد يعرض نادرا اذا كانت المادة شديدة
الرداءة وفي اكثر الامر انما يعرض ذلك اذا كان الورم
حجابيا وفي زمان الجنب عن الصدر وقد يوجب
التشنج ايضا اشد من مشاركة الحجاب للدماغ والكزة
للعصاب مزيد سبيل وقد يعرض هذه الا وهلم ان
ينتقل موادها اما انتقالا محمودا كما ينتقل الجذام الى
العضلات الظاهرة واما انتقالا مذموما كما قد ينتقل
الورم في العضلات الخارجة والداخلة والخارج
الى التجويف والى الحجاب وان عرض هذا الانتقال فان
الاستفراغ بزول سريعا دليلا انتقال المادة والصلاح
من الانتقالات وقد الترى ان من خلص من جمر
خلف اندر وذلك ان يكون امثل الى الظاهر الى يكون
انتقال الى العصاب لانها جمر الظاهر كثيرة وكذلك
عيد ضج تنفع وتمدد ولا يحدث الصالح لان مادة
الصالح ربما تقرحها ميزر ولو كانت هذه المادة رقيقة
لكانت تحللت ولم ينتقل وانما كان من قدم فانه
انتقل الرام الى العضاء الصدر فحدث التشنج
الذي هو حصول القبض في عضلات الصدر او كل

الحجاب

انجاب ربح يعرض في الجنب الذي يحصل في جمر
من الحجاب وجع حاد شديد من وجع الذي كان قبلا
لان ذا يعلم الحجاب شديدة مخصوصا وهو واقع الشركة
والمشاركة يزيد الاوجاع ثم كثيرا ما يعرض مع الخلط
دهن وهو المراد بالجنون وسببه كما قلنا شدة
مشاركة الحجاب للدماغ ومع يبطل الشعور بالوجع
فلذلك فان صوفا او وجع حاد في الجنب وفي الصفيرة
هما يعرضان معا وقد ينتقل الى الحرقة العظيم الاجوف
المرتبط الصلب فلا يبقى مع المادة الى الاعضاء
شيء من تلافيف دم وانما يكون ذلك اذا كان الا
نتفاخ احمر اللون لان لون الورم الدموي كذلك
قال اذا حدثت خراجات عظيمة جدا ثم لم
يظهر معها ورم فالبتة يختنق الشرح ربما دل
فانها ان يعرض في داخل وضع يصب فيه المادة
يسمى دبيلة ولا يختص باسم الورم وصاحبان من
الدبيلات حارا يختص باسم الخراج وان حدثت
خراجات عظيمة جدا ولم يظهر معها ورم فالبتة

عظيمة لان ذلك انما يكون اذا كانت تلك الخراجات باقية
وكان مع ذلك استدارة الليل الى عرق الجبين قال
لان ورم الوجنة محمودة والليتة مذمومة الشرح
الورم الذي يكون مداخل اللحم العضو سمي ليتة
رخوا وان لم يكن كذلك سمي صلبا وورما
والوجنة محمودة ان صارت متقرحة منكوبة اقبل الفضل
والذين مذمومة لعسر علاجه خاصة اذا كان لغلظ
قال من اصابه وجع في موخر راسه مقطع الوجع
المنصب اليه في الجمر انتفع بقطعه الشرح سبب
ذلك مثل مادة الوجع الى الجمر الخ الفرع سنذكرها
ونعني بعرق القطع الفصل قال ان النافض اكثر
ما يبتدئ في النيام من اسافل القلب ثم يترقى
في الظهر الى الراس وهي ايضا يبتدئ في الرجال
من خلف اكثر مما يبتدئ من قدام مثل ما يبتدئ
من السالفين والقفا بين والنساء ايضا في مقدم
الذكر منخلعا ويدل على ذلك الشعر الشرح مزج
البدن اكثر نحاسة من مقدم لبرد الموخر بسبب

كثرة العضام والعرق [illegible] من الاعضاء
والكبرة الطحال والاحشاء وقد تقدم ايضا
امر ان احدهما ان يكون ابتداء النافض من ظهر
البدن لان النافض يحدث هو وسببه المادة الحقيقة
الى الاعضاء التي استقر فيها ما وينقض الرجوع
واول ما يصيبه من المادة هو الاجزاء العظيمة الرخوة
لان المادة اولا سيما ان تحدث بها تجتمع منها ما هو
اقبل للتعفن وهو الاجزاء اللطيفة وهذه الاجزاء من
شانها ان تجتمع من مقدم البدن لاستعدادها لذلك
فذلك ناقض الحال ان يتجه الاجزاء التي هي اعظم
واما موخر البدن فيتحلل الاجزاء اللطيفة منه
لتحاذر فيصير النافض اولا الى اسفل الظهر ثم
تحاذا ينبغي ان يكون ابتداء النافض من ثم ترقيه
الظهر الى الراس لان كل ما هو اعلى من الظهر هو اقل
نحاذا فينبغي ان يرتقي النافض من الاسفل
الى الاعلى وقد يكون في النيام اكثر لان النقاوة بين
اسفل الظهر واعلاه ينضج اكثر بسبب حاوية القحم

لاسيما الطبع مهين وبكثرة الاعضاء الخ تأثر فيهن
عن اكل التين يبدي الحائض من قوام وتلطف الكائنات
المادة العصيرة والعرب من المقدم ويخ يكون ابتداءها
من الساعدين والقدمين لان ما سوى ذلك من المقدم
كالبطن والصدر شديد الاتصال جدا فانه يغور ان
بات انتصب في مقدم البدن اكثر فانما يكون كذلك
اذا كان نفوذ مادة رطوبتها كثيرا قال من اجزاء
الريح نليس بجار جزيرة النفخ وان اجزاء النفخ
تقبل الريح ثم حدث الريح بكن النفخ الخ هذا
في مدة الريح فلا يعرض النفخ البتة واما جبل
مقارنة ما فعند عرض في الشريان وسبب ذلك كثرة
الخرق في الريح وقوة نافضها رطوبة من فانبطوا
مدة محل الاستراحة الغليظة والمرتحة وذلك هو علة
النفخ والمراد بها هنا الاستراحة وقوة الانافض
بزع المواد وتخرجها من الاعضاء وعملها ما يكون في
الاعضاء بقوة الحرارة وبكثرة الخرق تتفرق الرطوبة
فتبطئ وهذا الخواص لا يجتمع في غيرها من الاعضاء واذا

فهرست

ملک موزه ملی موسسه کتابخانه

تهيأت الريح على التنفخ انما تكون اذا كانت الريح
حارة محتكمة وبطوء من تبرد الريح فاذا تم حدوث الريح
فانه ثم يدخل الحالة قال من يكون حادثة بخار الكائن
صاليا فهو يموت من غير عرق ومن يكون بخار رطوبا
متعالجا فانه يموت مع عرق الخ من الناس
من اذا مات مات بعرق ومنهم من لا يعرق ويعرف
ذلك بان الجلد ان كان عند موت العرق متعرقا فانه
صاليا فهو يموت بغير عرق لان الجلد انما يكون كذلك
اذا كانت رطوبة تريد ان تخرج وان كانت فارغة لا يكون فيها
من الرطوبات من الخروج وافضل الجلد عند موت
الكون يخرج فانه لا فهو يموت بعرق لان الجلد انما
يكون كذلك اذا كان هو رطبا وفيه من الاعضاء
كثيرة الرطوبة واذا سقطت القوة سالت تلك الرطوبة
من ذاتها وليس بما اخصها الجلد من تخرج لتعلقها وتحبسها
مسامه قال من كان يعرق ان فليس يمكن ان يتولد
فيه الرياح الخ يريد ان ذلك لا يمكن ان يتولد الرياح
في عروقه وذلك لان تبقى المواد فيها فيكون حرارتها قوية

وذلك انفع من ذلك الرياح وهو في ذلك بمقدار الانتشار
والمادة قريبة العموم وان الرياح يكثر فيها البرد والعلة سببها
الاستفراغ اليها والمالك يكثر فيها البلغم حتى يبطل الذوق
وذلك ايضا يكثر فيهم القوانج الا ان يكون البرد من
من جوهرة الكبد فقد لا يتولد الريح فيها ايضا المقالة
الثالثة عشرة قال اذا حدثت الحمام في
العلة التي مقابلها يليق الاعوام بنقصان او بطلان
لخلط المعدي وفي يليق الاعوام بالزيادة والتي
يقابلها يليق الاعوام وفي يليق يليق الاعوام ان كان
الخلط باطلا صحيح العوام بحاله وان كان ناقصا صحت
الحمى حتى يتم نضج الخلط فيكون هذه الحمى
مثيلة الحمى التي هضمها هو الذي يكون مع نقصان الهضم
فيها اذا العلة لا يكون محمودا الا بدليل على النقصان
وهو بالنسبة الى الحالة الاولى الصحية رديء وقال
استمرارها يدل على استمرار النقصان فلا يكون محمودا
من حيث يدل على قيام هضم ما مع بقاء العلة واما
اذا انقطعت وان العلة قد بطلت الحمى فقد تم حدوث بعد ذلك

كانت محمودة لدلالتها على نضج فضل بقوة بعد بلوغها
قال من كان في محمودة الطبع يطول بزيادة كان
مبدأ ذلك فان مقتضى القريب الى السقم هو كان الامر
على ما ذكرناه فاما ان يكون كذلك لاجل
من اجل الدين كثير الرطوبة حتى يطول بها في الاعضاء التي
بالطبع وهي الدماغ والاحشاء ويعرف ذلك بكثرة سيلان
الرطوبة من المنخرين وقد الفم ولا بد ان يكون الحرارة
مع ذلك قاصرة والاحشاء ينضج لدى فيضاعف وخاصة
رطوبة المنخرين بقلة وكثرة الرطوبة مع قلة الحرارة
يدلها كثرة الحمض وهو موجب لاكثر الامراض فيكون
الحمى وفاعل الشر والوبائي هذه الرطوبة كثيرة
جدا تحتقن في الاعضاء وتعفنها اذا كان الدين دخلا
والى الرابعة من الثالثة وما اشبه ذلك فان الامراض يكون
الحمى اكثر وذلك لان الخلط حينئذ لا يكفي قوة الحرارة على
تطويله اصلا الحمى من اقل الحمى واقل ثباتا ولا يتبين ان ذلك
قد يكون لمزاج حار مولد للحمى وان يكون الدين
عليه منحدرا الى العروق قال الاصناع عن الطعام

ملک و موزه ملی موسسه کتابخانه

عن اختلاف الدم لمزمن متواتر فيه وهو معنى ما ذكره
الشيخ اما اذا استمر اختلاف الدم فليس الامتناع من
الطعام بذلك المقدار يوجب هذا الاختلاف في غالب الامر انما
يكون لفساد في الدم وحينئذ يكون تقليل الغذاء بذلك المقدار
وامثاله ازيد من هذا الاختلاف فالامتناع من الطعام يدفع
ما هو سبب وما هو بالاضافة اما هو سبب فلان الوارد
اذا انقطعت الرطوبات وتبعه خروج الدم الذي هو
مادة الغذاء والتراب يدفع جدا واما من حيث هو غذاء
فلا لانه لا امتناع حينئذ على موت القوى المتعلقة بغذاء
الدم وانتفاء مادة الفاسدة الموجبة لاختلاف
الدم المدة فان كان مع هذا الاختلاف والامتناع حمى فان زالا
اكثر الزيادة فتحليل الحمى وبالانضباط ورداءة المادة
والحمى باقيها فالامتناع من الطعام معها ليس
مشروعا حذارا من فساد الدم قال وما كان من الخروج بتقرير
بتنا نقطه ما ذكرناه من الخروج حينئذ الشرح ثم انا نقطع
بعدم الخروج انما يكون لمادة فاسدة تنصب اليها وتغذيه
المنبت فان فرضنا انقطاع الخلط فحواس ذلك

قال ينبغي ان يتعهد الاوجاع التي تعرض في الاسابيع وقد
الاعتدال وهو يغلب من سائر الاعضاء عظم اختلافها الشرح
يعني بالاوجاع ما يعم الامراض والاعراض وهي الاحوال الغير
عن الطبيعة وينبغي ان يتفقد حظ منها في اي مقدار
من البحران تتوقف بذلك الحكم او قبل اليها الاعراض
وعلى حسب ذلك تكون الاشارة الى ما يذكرها في الفصول المستقبلة
قال لعل الذي تكون في الخلط والمادة اشارة بحسب ما فيها
من نضج الشرح اعراض الحمى والمادة بحسب النضج انها
بعيدة جدا من المدة فلا تقبل البحران الا بعد زمان
طويل جدا ولان البطء يابى تمام النضج فلا يتم البحران
ملائما لموضع منفرد من فمها ولان الانضباط تأبى
الانتباب اليها فحينئذ لا يتم بحرانها صلب فان نضج
ذلك في التاسع كان البحران احسن واصح قولهم ونضجا
حرارتهم اعني بيتر قال ما كان من الاوجاع التي تعرض
في البطن فلا موضع لها فحواسها وما كان لبعض الاعضاء
دون بعض الشرح المراد بالاوجاع الامراض كالاورام
وما كان منها لا موضع لها في اذا استفق المريض

به بالصلاح معه من دون الزكام ويقع دائما في خلط محدث للزكام
قال وقد يحدث احيانا بلا سوء مزاج عظيم لكن وافر
الشرح يريد بذلك ان الاسقام قد تحدث عن اسباب كما بيناها
فيما سلف بدفع ما يتعلق بالبدن فاذا دفع ما امكن
فان كان باقيا استقام بحسب المقام منه وهو قوله
بعضه كان ذلك لانقضاء موضعه الشرح يريد ان ما
من الاسقام يحل الاعضاء سواء كان حارا من الاعضاء
الظاهرة كما يكون في الاستسقاء الذي هو اكثر او من غير
الظاهر مما يكون في الاستسقاء الذي هو اقل فيما بعد
من مزاجها وبنيتها فيجوز ان الاعضاء ربما يكون في
الاستسقاء الذي هو اقل من ذلك كان بانقضاء المرض
لانها قال فان كان باقيا ان اختلاط وقطاط الحديث
يرقى من بقاء بعضه انقطع بذلك اختلاط الشرح
يريد ان ما يبقى من المادة في بعض اعضاء المريض قال
من بعض يريد ان الجنس واذا ارتفع بحدث مزاجه ذلك
فيه دليل سوء الشرح وذلك ان حالة يقبلها اذا قال
عن الحرارة ومن حدوث مادة الحديث كما اعاده ان قال
يكون

ملک و موزه ملی
موسسه کتابخانه

يكون في اول حدوث فتور ومن حدوث مزاجه ذلك بفهم من
حدوث الاعراض ليس عن دفع الطبيعة لمادة المرض الى
الاعضاء ان دفع الطبيعة ما يكون بعد النضج وبحسب الاقاليم
المكان البعيد الذي لا شركة بينه وبين اعضاء المريض اذا
كان كذلك لكن ذلك لا ينفع منفعة في المرض الحاد
صار باسوء اثر ومع ذلك فقد يدل على كثرة المواد ان كان
نوعها الى جنس خلط فذلك هو دليل سوء قال
اذا كان باقيا ان ربما اعترى اختلاط وقطاط الشرح
يعني فاذا كان باقيا ان ربما كان يرتد الى قال ربما
ربما فذلك يكون من اختلاط محدث الا ان يكون بعد النضج
فالظاهر انه يكون من مادة تكون فذلك يكون بانقضاء
الوقت قال واحدث في الثالث بحسب ان ارفع فيجاب او
فالدواء ارفع القليل وفي الطول وبعض الاحيان الدواء في
او في الحدة او في الكيف فذلك قال الشرح يعني ان الاحداث
في الحدة والكيف من الاعضاء ملائمة لها البتة ويكون بها
الموت وهو انقلاب ومن الاعضاء ما تحتملها احتمالا ما
عجبت يلزمها ان لا يترتب بالموت ما يسبها ابدا ولكن

بعد برءه كما ذكرنا فان اعرضت منعا حسن الحجامة ثم ذلك
ان يتضرع ويبقى صاحبها مستلقيا لا يتحرك وصوتها ليس
كذلك فيها الاعضاء المحجمة بالمناشر والمجاب للاسحاء
الرقاق والعادة فان الشرط الحجامة بسيرة ولا بالغ الخوف
بعض صاحبها الشرا والمجاب سوداوا الادوام حركة وكذلك
الصبيان لرقة جلودهم وكثرة دمهم وحرارتها ودوام دفئا
للمرار البيض من الخلط وغيره من الكبد والامعاء الخارجة
حارة وهي تنافية الى الخارج فيها لم يكن البرء لعسر
الدم بجزء الصبي لان ما يلاقيه وفيها تدبيرها تحوفت
يتبع الحجامة الدلك والترطيب والتبلل من موضع الخرق
والقيام اسرعوا متلاقاة الدم من ذلك من نظر الكتب بالحجامة
وبالقرع فان حجامة الجبهة بسيرة حسنة بريء حتها
والجبهة خاوفة الى الصفرا لم يجز الا الدماغ جسده
فعلل الاورام والجبهة منوسطة بين كانت شديدة الخوف
يتبع الدم فتنتقل بالدوس الى الدماغ وبعد الاورام
ذلك واما الكبد فان بلغ خرق القطع خرق كثير عضلة
يجري مجراها الاورام فلا من حريج الدم والاورام الحمرا

لان الدم شديد الغليان لا الدم والقيء فلا يبرء ولا يخرج
لما يثير بسبب الحجامة العسر برءه من جراحات الكبد لانها
اسباب واما الاجسام الغليظة فتحتاج الى اسباب الاورام
الموت فقد جاء ان جماعة حجموا يوم الاربعاء والخميس
جراحا او بعد جراحاتهم ولم في الاطن الشديد وجع فيكان الدم
يخرج مسرعا لحرارتها الغليظة ما حوا سكنا والدم من
انقطع خطم وقضيب وعصب والموضع الرقيق من
البدن والمفاصل لم يثبت ولم يلتحم ثم يقال انقطع انا
انقطع وانا يجر لعلق ولا يقال سرت انا لا
يثبت والذي يسير يلتحم او لا يلتحم ويجب تحضير بتكوين اقتا
ان يكون من لحم سريع النبت وهو السن وهو الذي لا
يحتاج الى لحم كثير يملأ الكثير يثبت ذا كان قريب العهد
بالدم ولا يثبت اذا كان بعيد العهد بالدم او من دم كان
وهو الذي اسن والشحم يهذه ويثبت بعد انقطاعها
والشحم يملأ بعض فضاء جميع الاسنان ولبن المكون من
المني هو جميع الاعضاء الاصلية كالعظم والعضلة
والرباط والحب والعرق والاعصاب والغشاء والشرايين

وبارزة وصحيحة وهذا يثبت لنفسه الماذة لان لحمه لا يكون
مرة لا ينبت ومرة يكون عضلة والسبب في انه لحم العضلة انه جزء
من اعضاء تحركه ارادة فلذلك سمي عضلة والعضلة لحم
لليابس يكون واذا قطع منه شيء ما تعلق منه باللحم ويؤكد لهذا
لك ان تجد في اللحم ما لا يتعلق باللحم بما تعلق به
والموضع الرقيق من اللحم يخان بقال ان الذي يتعلق بعضل
الماذة الحمراء المتصلة به سمي من مسلم اللحم فتكون منفعة
لا يمكن ان يبلغ لطرافة الذي في الصوان الصدر المغلظ والاول
الذي يعين اللحم وهو العظم وقد يقال ان اللحم بالحقيقة ضع
من قال بعضهم وقال بعض التجار بان بيت معلم حرم كما
لا يجب ان يجعل جزاء ولو انا تشهد الشق ما قبا وما آثر
ملزوم بالشيء في الشيء ومن يحبه وقد تعلق العضلة به وبقيت
منه الاوعية وتشعبت اخر ما لحم في من الشيء وحده
وهذا الكبير والله اعلم فلا يلتفت الشيء وقد استقصينا البحث
في هذا في كتابنا المستمي بالبلغة في الفارسية فليطلب الا قوله
اعضاء الحواس بالسماء العقار وهي ان اعضاء الحس ثلاثة
الشم والذوق واللمس قال اذا نصب من الاعضاء

بالملاقاة فلا بد ان يكون ما يتأثر ان ينفع الشم من الهواء الذي
الى منخاريه من قبل العضلة التي تسمى من الامر الطبيعي وهو العضلة
الذي ينصب الدماغ في تخريج وزائدتا الحالب الاولان ينفعان
الطبقة الرقيقة والتي تسمى ميرونجا الا كثر يضعون ان مضع الدماغ هو
وما تحتها او صلب وهذا اولى بعد ان الخلل الذي يحتمع
وان العضلة تخرج الى الجلد خارجا آخر هو ثقب العضلة في الاعلى
انما هو خلل رقيق ما دونها قال من اصاب جوز نخاعه بر
ان لم الحريق التي تعرف بالاولى او الثانية او الثالثة او الرابعة جوز بر
الشرح سبب ذلك تخرق المادة الحافظة للجوز وهذا اوان الحصل
جوزة الجنون قويا اما الوجع الذي ان تحتى من مسلم الدماغ
وان لم يصل فيه فلا ذلك ان هو اصاب جوز نخاعه بر
قال الاوجاع التي تعرض من الظهر الى المرء مان عالها العضد
الحريق الشرح قد يجوز ان الظهر اعني في الحلاء ويجوز ان
الى المرفقين وهذا يخلو بعضد الحريق لا يكون في الغالب خوف
لوهاة كثيرة عروقها اين بعضلات الذين ينبتان بعضلات
ويصل بجسمها الى الدماغ وهذا اكثر يكون ذلك المادة وهو ان يكون
العضد ستة لم ظهر قول الاوجاع التي تجدد من الظهر الى الرفقين

يخرج عند الى مثانة ممتدة الاستقامة قال من دام ما يخرج
وبين النفس بزمان اطول مما تعلق سوء او قرب الى صحة
هذا النفس وخفيفه ظاهر قال ان ينقطع بعضو لا يحار
الدواء ان لم يلتقم الشيخ يريد ان ينقطع بحضرة جرم لا يحار الدواء
ان يجتمع حتى يكون مسدا لمجاري الدم والريح وهذا لا يلتئم
لطعم الجراحة قال استحالة الكريم الدموي يعني يخرج من فم
الى داخل الى جوهر عضو وما انتفا من داخل الى خارج فهو
عضو الشيخ انتقال المواد من خارج الى داخل اعدوم في
عشر محدود وقال ان باسن اكثر من معدل الاورام والخضا
الكبيرة يكون محصول المودي عندها اكثر من خمسة
من الاعضاء الشريفة وان اخذ المواد من صانع لبدا بها
من الخلط الغليظ والكريم الذي يعني الخروج على صفة
قال من يعرض له في الخروج بعضرة وان لم يخلط ذهب
ثيابها عضو الشيخ قد يسقوها ماء الى الخروج الى الاعضاء فيحدث
حتى استحالة الاعضاء الشريفة ويزاد حصولها الى الدماغ فتمر
بالجهات والاغشية وتوديها عند تقاربها من فالك شيء
لتضرر الحس فاذا تم تصعد ذلك الى الدماغ يعطل فالك الرئيس

ملک و موزه ملی
موسسه کتابخانه

كان الاولى تكون قد بقيت الاعضاء التي تصير فيها المواد
بعد ان يكون قد خلط الاخير على ما ذكرنا الى الرئيسة التي
سلب فيها ويكون ذلك ان ذلك يجري الى الجوف الى الجوف
وان حصل عند ذلك الآن الى الجوف يكون قد بالت الاعضاء
فارقها قال من كون او بعض المقوين والمشتهي
مجرى منه من فمه او من الفم منتن كثير وقد تن جدا
يعني الشيخ الطرق المتصلين الذين يقصد الى
فضاء الصحة وهم يوجد ما ليعلمون بعد السلامة
او كثير من يخرج القيح فلا يدري السبب والذي يخرج من
فمه القيح او من مجاري الاستفراغ منتن كثير وقد تن
جدا يصير يعني في الزمان قليل وطويل فالاولى ان يكون
منتن ويعني ان الاولى فساده فيفسد الفم والدماغ
كالقلب فلا صحة وان يكون بعض الاورام يخرج بها القيح
فيصير بها الى خروج منها منتن كثير وقد تن فذلك خروج
اورام كثيرة وقد تن الهلاك قال الخصيان لا تتقرن
ولا تصلح الشيخ سبب فساد الصلع انه صعب الخلط
اليبس على الدماغ حتى يقل البخار الذي فيه فيموت

القوى الحيوانية وتطريها ثم تسوغ لان ما من شانه ان يعفن
سريع القبول له واما القرص فلضعف قوته لكثرة مواده وحدته كثرة
الرطوبات والحيوان يكسر حدة مواده وان اريد تعليل ذلك
الى ما يطهر لك من مجاري الغذاء بالكلية فقل لان القرص يحتوي عندما
يخصوص ولذلك يلقى سريعا قال المرة لا يصيبها القرص
الا ان يقطع صفوا الخ سبب ذلك ان رطوبات الدم
خفيفة فلا تحتاج في تحليل القرص ثلاثة مضروبا في بعضه
بالطبخ ولا يبقى فضلة الدم ما دام القرص واما اذا انقطع
الطبخ فان الفضول تكثر بهن ويحتاج تحليل القرص الى
زمان اذا انقطع الطبخ لان لا الى زمان اما اذا انقطع وجرى على
رسمه فيما اشبه سواء وكذلك اذا انقطع في حال الطبخ
او الوضع قال الدم لا يصيبه القرص قبل ان يغلى
في الماء سرا الخ سبب ذلك ان فيه من الماء كثيرا
المواد رطبة يسيرة فاحتاجا الى الزمان في حين الماء
استدت رطوبة القوة الغذائية فتهيأ للهضم وعلى القرص
وهو ان القرص المطبوخ يهضم كثيرا لكن يضعف عن هضم
اللحم وهذا قال لا يجوز من اللحمان ما ذكرناه من الشر

حرص لحمي وسبب ذلك ان لحمان واخاذ سوادي
لان دمهما كثير وكذلك الضبان وكما لا يوصى بلحمي
القرص فكذلك لا يوصى له الصلع قال وصاحب يبس يجتنبها
شرب الدم الخ لضعف اولى واو لتكميل وحصر الحرق
شرب الدم السوء ارجاع الحيض يجتنبها لحمن اون
وذلك لان قال انه لا يجوز ان يكون مضطربا لحمان
او لا يكون كذلك فان الاول فاما ان يكون حافظ لحمان
والحرون فيجتنبها شرب القرص مثله ضرا وخلطها
واما ان لا من الحرون لان يجوز ان المواد الخارجة او يكون
لطيفة شديدة التفوذ فيصل الحيض والجماع ثانية
وهو ان يكون المادة كثيرة في غير الجنين فاما ان يكون
فيها الفضول وخلطا حرون فيجتنبها شرب القرص
المنفرة والعلة في الشرب هنا النار والماء كان النار
يابس لحلوه قال النوع يجتنبها حرص لحمان
ضرب السوء سبب المضرة في هذا الامر هو الرطوبة
والجماع فيطلق يكون الحيض النوع فان الحيض رطوبة
عالية فيها وان لحمان الرطوبة زيادة على الزيادات الى

الاعلاء كثيرة وتنال بوجب دوام الاختلاف قال صاحب
الجزء لما امتنع الابتداء وجب دوام الجذب قال الشيخ سبب
ذلك ان حدوث هذه الاعراض يجلب معها المواد الغليظة
لتصور بعضها وانما يعرض ذلك الجذب حين تكون الطبقة
حارة لان المكان لصفاقته لا ينفذ فيه لذلك نافعا
ان الاحتقان بكثير يحتوي الاعضاء وتلطفه يكون مواده
متكاثرة الى اسفل وذلك منافع لتوالي ذلك الجذب وقد يعرض
لهم ذلك وذلك اذا عرض للمعي عضوية لحدوث الاسهال
قال الاسباب يتبعهم ذلك الجذب قال اذا قطع لا يعرض
لهم من الحريق شيء ويعرض لهم الى عامة شر اسر
قال اكثر حدوث القطع حين يبوسة المعاء كما
ذكرنا واما يكون ذلك اذا كانت الرطوبات غليظة وذلك
اما اذا حدثت للاسباب الاخر التي حدث من رطوبة قليلة
الحريق التي في الروايا فانها تصير قطعا والقطع
من رطوبة غليظة ينسد المنفذ ويحدث منه الام قال
الدوالي ولكن اذا حدثت عادة شر الى اسفل لانه ينفع ذلك
الرطوبة الى اسفل فان القطع فاصارت القطع والدوالي

يجتمعان قال اذا حدثت القطع لا يستقيم معالجتها
قليلا رديا قال الشيخ يريد اذا حدثت القطع من الاسهال
فوجب ان يعالج الحابس فقط ثم يعالج ثانيا واما يكون ذلك
قليلا رديا لان الاثر على مبالغة الرطوبة حتى يعالجها فيضعف
القوة او يطول المدة او البطن حتى يزلم الاثر النفس
قال فصل العرق يجب ان يقطع الاثر
الخلط قال الشيخ فصل العرق قد يكون لورم في الرحم او في
طرف المارين او في المعي او خروج الدم من ذلك وقد يكون
الورم في مخرج وكل ذلك يعرض ان يكون الماسة في الحالب
يكون وعورة وينبغي ان يقطع العرق المطرد ان يكون
البدن وهي التي في الخاصرة لانها هناك العرق اكثر
منارة لدفع الاعضاء قال الخصر الورم في الخاصرة
من خارج ومن اعتراض الحجر كان سبب الاحمرار قال الشيخ
اما اذا كان الورم في الخاصرة فحدث الاحمرار ظاهرا
فلا شك ان الصواب ان يكون خطا عرضا لانه انما ينفع
اذا كان في العضلات الخارجة يكون شق اشد وذلك
ان كان اولا غير ظاهر ثم ظهر كان دليلا محمودا لان

على انه لا يمكن ان يحدث ذلك في وتر الا ان يكون حادث
الصوت او الاصبع المضروب عليه وضربه ثانيا اكبر وقد حدث اثر
ضربة ولكن ذلك لا يكون في حال اذ يجتمع ان الوتر الثاني
من الوتر ما يكون اذا كان الوتر قد ربع قال ابو سهل اذا
حدثت باذنك ان سرجان ضعيفا والعلم ان ابو علي فاذا ان
حول هذا سريعا وان ابو علي بقي معه اطول قال ابو علي
السرجان وهم سوداوي حدث مولم نوامسوا يا شديد
الاهتمام وتكون سريعا ما يكون في عضو باطن بما يحدث منه
وقد كان عند القدماء الوارج لمعرفة المرائي والقطع وهو
مراد ابقراط هيهنا لانه ان السرجان اذا طال اثر السريع
دل على ان سببه الوارج غليظ ويبس والخلط
فلا يكون خبر ذلك فيبقى بعضه واما مادة فاسدة فلا يقبل
الانضام والبرء وذلك موجود الى الموت بسرعة ولون
السرجان من يخرج وان الوارج لا يكون ان يعيش سالما سريعا
طويلا ان الصوام وهو ورطان عام يكون دهان بسوء
زمان طويلا يكف السرجان قال المنتخب يكون من الاخلاط
ومن الاستفراغ وكان الفرق الوارج انما يكون كذلك لان

بسبب الحمى بسيطة تقصر تارة بالزيادة بمقدار ما يقل بزيادة وجعها
وينقص طولها تارة بالبدن بان ينقص طولها وعرضها و
تقصر في ساعة يقترع من المنتخب فيكون الحمى بسيطة
قال من عرض الوجع بني ابقراط بسبب من عرض
حدثت برجح حدث ذلك الوجع عسر الا ان لم يكن هذا
الوجع من ورم فيرا الاكثر يكون من ريح محتقنة وبرائه تجيء بالوجع
هذا اذا كان قد رأى صدق ما الاوطال الذي ان صار ساكنا
لم يكن للحي في بدنه ان الوجع ازاحا ما ان اصف الشكان ويوجد
فيه بثورات وحكة وان علامة الريح ما ذكرنا من ذلك البواسير
من البواسير اكثر من القدم والذي يحلم قال ابو علي اذا كان وجع
من البدن قد ينتج وبين بليين تضجيرا ما يدبر به من قبل
غلظ المادة او الموضع الوجع انما لم يظهر المنتخب فاعصر المنتخب
فلانه من سببين اما غلظ المادة او غلظ المادة وبطلان
الجواد اذا كان رقيقا ولو كانت المادة رقيقة بقدر ما يقرب
كانت فساعد السعر وبطل بياض موضعها وما انشق
وانجابت المادة ونضجت المنتخب لا يظهر بالبدن وان يكون الخلط
غليظا او كانت رقيقة لا تكثيف السعر في مثل هذه الحالة

قال انكانت الكبد مبتدئة بورم صلب وابتدأ ذلك
الورم من مقعر الكبد او ظهرها او حدبها فان كان محدودا ظاهرا
فهو الذي اكثر ما يكون انطحالا اذ هي مختصة بهذا الورم
موجب لذلك فان اما يظهر لها تمدد يسير اذا كان هذا الجانب
والمقعر من الكبد واما يكون كذلك اذا كان ذلك الورم
قريبا الى بيضة ورم الكبد هو في مقعرها وظهرها وحدبها
اذا يكون اذا كان صلبا ورما وان كان في الورم صلابة
ورخاوة فان ذلك يستدل به على الاستسقاء قال وربما اشبه الورم
اطحالا ورما الذي يحدث بعد استسقاء اورام الاحشاء
علامات الورم طول زمان اختلاف لونه بالمطحول ويمنع ان
يكون الخارج من الطحال الا ان يكون بدء الورم وينقطع الدم
في مدة يسيرة وذلك يحدث لهذا المزاج فعل واحد من ورم
الطحال والمشارف الدم منقطعا الا لاعضاء الما ختير
وذلك حدوث الاستسقاء وان كان اكثر ما يحدث في الكبد
او الرئة لان الاورام ان كان اكثر ما تحدث في الحدقة قال
من علامات ورم من تقطير البول الخروج المعروف
بالبول من ويضر البول تقاذ ضررا ذريعا في سبب ايام

لان حدوث برسام يحدث عن ورم الكبد اكثر من حدوثه عن
ورم الطحال من معضوض من سائر الاعضاء الرئة فانه يقال ان ورم
الكبد يحدث عن ورم الطحال مع ضعف الغريزة
ولا يدوم لان مزاج الطحال ولا لها الا يموت قد ما ورم الطحال
في الجميع واستدلال الزمن والمدة على حدوث ورم يتقدم
الورم الذي يحدث عن سبب واسباب تقطير البول المكان فيها
فلان ورم الثانية او الكبد واحد الاورام الغلاظ وطرق العلاج
اما الجاب ورم الكبد المنتظر ما ينفع فقد ذكرناه واما
الجاب ورم الكبد المنتظر ما ينفع فان كان حار المزاج الورم
ولا يصير الطحال ورما حارا جدا يخرج دما ناريا واما الجاب
الاورام التي ذكرناها فقد ذكرنا كيفيته واما الجاب
الاورام التي ذكرناها ورم الكبد فنقول فيها ورم الكبد ويمنع
خروج الدم فيظهر ذلك ان لون ورم عظيما حمر وان كان مع
ذلك صار لحما منحرا بسبب تحقيق الدم واما ان
ذلك الورم ورما والتهابا بعيدة عن الاعضاء الرئيسة فلا
يمنع ان يكون الثقل والتقرير ضرر من الحاظ لم يمنع
اليها من الرئة فان هذا يحس بها ويجد عند ذلك

التحديد ان يعتقد ان موسى كان اذا اراد ان يتوارى عن اعين
بابل او ان يحتفي ايام اربع كما فعل في الاعياد الاربعة التي
في اعتقاد الفلاسفة وسمعت الفرج الذي يقرن واذا كان كذلك
وجب ان يكون الاعتكاف في مستقر ايام لا في ايام بلاوي وعلى
يقول فيه ان الله تعالى امر موسى ان يعتكف ايام تقطير البول ودم
الاستحاضة لا ان يجلس في مجلس يجري منه بول كثير
بقياس ان يقال على ان الحي لم يكن الا موجودة وذلك
يقتضي ما قلتم فاذا ورد ان الاعضاء والاعضاء حتى تقول
معلقات حتى كانها ان يكون هناك حي الحي موجودة وزيادة
هذه الحياة بما يزيد من عدد الاعضاء او ورم الباطن
ذلك لان ورم الاعضاء انما يقتضيها كانت سوية الحي
الحياة بعضها واذا انضم عرض ولا انا نقول ان ورم اليدين
ثم يرض بعده حتى يجري اليدين واذا صدقت هذه الحالة
على انهي واذا ورم ويلزم ذلك ان يكون خروج ما احتبس من
الماء بعد احتباسه ورما يدفع مع البول من الفرج في
حين يكون ورم الاعضاء ورم الزوال بعيد قال انا نقول
بالموجب سواء وهذه اطول من ذلك وجب ضرورة ان يكون

من العظم وان يكون موضع الاثر جدا ان يعالج غايرا

الشرح يجب ان يكون هذا الفرج انا نقول هذه الفرج
اذا كان في العظم افترق ان يعالج عما سواه فلهم قد يمكن ان
يزال قطع ذلك العظم وقطعه وكذلك ما اشبه ذلك فيكون
قد بقي من عضو عظم لان جزء العظم عظم وحكمه لا يزال ان
يزيل من عظم فلا يلزم ان يبقى موضعها بعد الاعتماد غايرا
لانه الكيان بصعب فلا يكون استخراج الغائر كباقي الاعضاء
فلا يلزم ان يكون خبره اعظم منه ويلزم ذلك في ورم من
حيث من ريوا وصحا فيقول ان الشرع الغائر فانه يعلن

الشرح انما يجب الحد بترهين ذلك اذا وجب ما ذكرنا ان
فقره الاقدام فتبين عظام النفس وهو التقطيع وحاجز
الحدام او الحلف ويلتوا فقرع وهو مدبر الوجه والى
جانبه وهو الفواد والمواد يا ترقبوا بات الشرع الغائر
ترفيه بلا يسرع وانما يكون ذلك في هذا النوع اذا حلت
من تلك الحالة وهم وليم مخصوص يكون على تدبير الا يبطئ
تدبيرا يتيح الفرق في ذلك لنس وذلك وهم لا يلزم ان
يكون مصيبا الفرق يلزم الحظ مع كونه من الفصل

فاذا سقيت خاف القصد ايضا وقد يوجب لزيادة الضيق
جدا وقصر القلب فتقرير استدلال الجدار هو موجب المرض
قال من احتاج الى الفصد او شرب الدواء ينبغي ان يسقي
الدواء او يفصد قبل اربع الفرق بين الحاجة الى الدواء
وبين الاضطرار اليه ان المضطر الى الدواء قد يحتاج في وقت
من الوقات الى تناول الدواء وهو الذي استعمل الدواء
اسلم من تركه وذكر جالينوس انه ينبغي ان يأخذه الى وقت المختار
فانه ربما اراد ان يأخذ دواء مسهلا فتعرض له حمى قبل ان
يكون مضطرا الى الدواء اللهم الا ان يكون ذلك المرض المتوقع من
استعمال المتوقع من الاستفراغ في الوقت فلا يؤخر وكذلك
الفصد واما الاوقات بالفصد والاستفراغ بالدواء هو الربيع
لان الاخلاط في هذا الوقت تميل الى الرقة والسيلان
فليس لزيادة الخلط الصفراوي سبب من الهواء فيهيج بها الربيع
وهو ما قد ذكرناه واما الخريف فيه ضعف القوى
فيسرع اختلاف الهواء ويكون الاخلاط قليلة الثقل بخلاف
الصيف لان الهواء فيه يابس فلا تتغير بطوء ان الخريف
قال انما صار الخلط المستولي في هذا الوقت

بينا ان الاستفراغ انما يكون بالخلط المطلوب فهو دقيق واما
بالخلط الذي ليس بمطلوب فغليظ فاذا كان من مادة الدم ويعرف
ذلك بالنظر الى الدواء الذي يخرج فيه وبغير ذلك مختصر
في الطب فان لم يكن كذلك فهو دقيق قال من احتاج من
الاصحاء الى الطريق الثقيل وكان سفره يوما واحدا فليأخذ
بكف ذاريطيس قبل الفجر بيوم الفجر بيوم الربيع فيه
فقد الاحصاب والاثفاء والرياحات الخبيثة بالفصد
لانها تتولد وتزداد بالخلط وضده هو الاسهال
الكائن من طريق الفرس الى من اسفل ويوم ايضا الدم
حمامة مما يكون في اللحم وهو حيار ويكون ذاريطيس
يوما الاثنين صاد وعضوليس وتدبير من سافر في
الرياضات الاقتصار فيها بعد من المواد وهذا الدم يشبه
بالفرس وهو الذي يكون ذاريطيس يوما الاثنين مع الربيع
من غير صاد هو ان يعضو يوم الاثنين ان ويكون
يعتبر ان يكون مرضا فليجز ان يكون جاريا في يوم
يشتد فيه الامراض الحادة والذي ينتهي الا في اليوم
الاربعين حتى ان ذاريطيس يوما بربيل

مؤسسه کتابخانه ملک و موزه

ثم النقرس على الخصوص قال من عطش شديد فليقطع
قطع قال بد من ان يجد حديث مرجى وفي رواية الشيخ ما
لم يقطع قال اذا انقطع بلزم التقويم ودوام الاحتساء وخصوصا
الزبيب المنزوع العجم فانه في اول ملاقاته للحلق
وغيره لاجل القباض لاجل المشاركة يلزم ذلك ضعفها
وغلبة الاضداد المواد واعلم ذلك فان لم توقف فانه
يضاعف سعيك لتخريبه بالقي قال من عطش شديد
عود صحيح وجع بقتله في راسه ثم اسكت على الكاذ و
قطع وقوي من ارخاطيطه فانه يهلك في سبعة ايام ان لم يجلب
سريعا الشيخ عالج هذا الخلط بالقي فانه اكثر خلط
هذا المرض اذا صفا حركة النفس فلا تمنع خروجه وجمع
هذين المتين عند النوم واما بعض ذلك اذا
كانت قوية ولكن لاجل الاعداد النفس بطلق
واما الجلوس السكنجبين على حمل الوجه اذا ارتفع الى القباض
مادة كثيرة وقوة فلك المادة لان وان يكون غليظة
لا لم يرتفع ارتفاعا يكون صحيحا شديدا فان المادة
الغليظة والرطبة يشتد وجعها لاجل تدبيرها اختلاف

النظر

اذا ضيق واذا كان كذلك فان حلق الحلق لكن ذلك اما عند
الحاجة الماسة عن تعاطي التقويم لكون الالم والاذى صاحب
ذلك القوة الكثيرة ويكون موجودا في سبعة ايام فان المادة
لم تحقق الا لكن الحياة معها عند المادة واما يكون كذلك اذا
كان الذي حدث سريعا لا صحيحا اما لكان بعض الحالات
فوق صحيحة وكان يموت قبل من هذه المادة قال
قد يضطر ان يتقيأ باطن الحيوان في وقت النوم فان
هذين ينحى من بيا من الحيوان والحيوان مطبوع و
لين ذلك يجتنب اختلاف ولا شرب بدوام فقد يكثر
مهلكة الشيخ من الذابين من يكون يعتريه باختلاف
قصير فيكون موتهم كذلك واما القيء فهذا لا يليق
ان يتقيأ حالا وقبل ذلك قال ينبغي وان يصير التخم قبل ان يتقيأ
مثل الادوية طبيعة الاسهال وادوية وهو قريب جدا من القباض
واذا لم يخرج بالقيء يلبس مقره فانه الى الخفة تنقص
فصار الطبائع الكثيرة اعسر واما يحمل يتخلص به
ذلك عملا يكون في حال النوم واذا لم يكن التجفاف من به
عارض كالاسهال والقارص من يعتريه شرب الماء فانه

كالبارد الرطب فيضعف المزج ويلزم ذلك فساد الامزجة و
سقوط القوى وهو مما يضر بعلاج الكثرة ما كان منها مزمنا
مع ذلك مع ضعف في السن وعادة ان مع قم وحزن
غير شديد مطلق الصح سبب ذلك ان الخلط الكثير لا يستحيل
الا يكون اذا كان الدم هو الباقي وانما يكون كذلك اذا لم يكن
تخلط الفاسد الموجب للاختلاط او يكون المزج مشوبا
بالاخلاط قال فنقص ايضا فان الاخلاط الحادة التي هي قليلة
ربما صح بحسب ما ذكرنا ذلك في الترتيب فان المواد الحادة
تدل على الاعضاء الضعيفة والعلل خصوصا
الطويلة بحسب دفع الطبيعة لها عن القلب وغيره اما
وتضعيف فالاجود ان لا يستفرغ بل يكتفى بالمواد القليلة
مع كونها حادة ما يجب بتقدم التنقيب قال ٧
رأس السوداوي ويجب ان منها ان يؤول الى الكثرة الى
الفاضل الى التنقية او الى تخثيرها والى الحاجة الى
من شأن السوداء ان يرتفع منها الى الرأس بخارات
فان منعت عن ارتفاع الروح ما حملها صعدت الكثرة
او بعضها منها ثابتة الفاضل وان لم يفعل ذلك وثبت

مؤسسه کتابخانه ملک و موزه ملی

الى الدماغ احدثت الخوف وان ثبتت مع ذلك ما لا يحتمل ان يكون
منها تشنج حدثت منازعي والا دخلت الى الباقي الاعضاء
احدثت التشنج قال الكثرة الفاضل خصوصا ان منها شيئا
كثيرا شديد اليبس الا يحتمل والتشنج من الصح من سرعة
فالكثرة الفاضل اولى وابدر من باقي تلك الامراض السوداوية
وعلى ما بينهما من تباين ان السوداء قد تكون
لا تسد مسدا اولا قال اذا بدا الشرب عقيب العشاء
الصح الشرب بعد العشاء الشتي النفس على الهضم ولا
وقاية يسيرة اذا عرض تقرن انصباب بعد العشاء الذي يوقر
وجع متضمن صرع لا تخلط وطوبز فيه تعين للعرض نفسه
متعلقا بالعرض فيه بعده قال من كان يبرح
الدم وكان ذكر يخلع فيجود اذا قد ذكرت فيه جلوبة
على الميز الصح اذا كان الورك كذلك اعني ان يكون
عظيم يخرج من مكان نافذ ويعود ويخرج ان كان هذا الورك
كثيرا مرجبا للتخلط وتلك الرطوبات في اكثر الامر يكون مجاورا
لان الدم اذا طال مجاورة العضو لابد ان يخالطه
تخلط نطفي وسيلان وانما خصص ذلك بمن كان يبرح

لانه ربما ولدت لشهوة الشهوانية وانما كان هذا عرضيا
وانما يكون لبرد هذا المزاج اذا كان مخالطا مع معرضا غالبا
جدا في البدن حتى لا يظهر فيه حرارة اصلا فانه ربما
يكون كذلك ولكن سوء المزاج البارد الغالب الخالص غالبا
والكل يفني ويكون في الامراض المزمنة ورما اسأ نحاب
النضوج ولا تكون الحاصرة في الامراض المزمنة الا نادرا كثيرا
واما صاحب البارد فان الغالب القوي يكون في الامراض الحارة
ضعيفة طويلة فقاسات الورم فلا يكون حينئذ الا في
المفتر من الخلط الغالب قال اذا حدث عن كثرة المادة
فشعر ولا تحدث الا عن ذلك السبب ايضا قال
عن شرب هذا السبب الشراب كما اذا استعمل مرارا فانه يجتمع
في تحليل الاورام ويكون ذلك المادة حارة كالاحمال فتصير
في الاكثر اما بتركيبها الى النوق او الى ظاهر البدن فان
كان الثاني حدث عنه انصباب وانتفاخ الاول فان
خرج بالقيء فلا يخلو الا ان ضربه يندفع وان يعود الى
الاوعية عوده عند حدته ومرارته فتلتهب الكبد فتصير
باحتراق الورم الحاصل في الامراض فلا يكاد ان يخلو الامر

منه عما يلزم من القيء بالمرار وقد يحدث ذلك عن
سبب البرد بان يكون المرار في البدن كثيرا فاذا ورد
الشراب الكثير عليه دفعه بالقيء او باسهال فذلك يعود
وارد من احد هذين الامرين كان سببا لاحداث ورم
ذلك عضو لان الاخلاط الكثيرة المرار قال اذا خرج
الى الخارج صديد من ذلك سقوط دفع وقيء وذبول نفس
وغشي لم يريد اذا كان الانفجار الى تجويف المعدة
فان انفجر الى الصدر لا يلبث ذلك فيه الا اليوم فصاعدا
واما سقوط القوة وذبول النفس واجتماع الريح
في عضو كريم وخصوصا مع ضعف كما عرض فيجيء
النفخ قال اذا صدق من سيلان الدم اختلاط من
او نفخ فذلك دليل رديء لم يريد ان ذلك يدل
على انفجار [illegible] واما الصديد الذي هو رديء
واعلم ان اذا اختلط الصديد الذي هو رديء
اعلم انما يستدل بتعذر حل الاورام القروحية وخصوصا
وهي مع ضعف لا يقوى على النضوج وان كان الانسداد
في خارج العضو واذا كان كذلك عرض من هذا ابدا

بين ان الفرق انما يحدث الكدر من دم الطحال يكون
حاد وحار ومالح وعلى هذا يكون بنيا قال ومن البول الاسود
ردئ لانه احد الفضلين الشرح يريد بالبول الاسود ما يتبع الدم والا
انما يريد البول الذي يخرج مع الدم لان البول الاسود قد يخرج في الاسقاء
ولا يدل على ان الطحال ردئ قال ومن انكاف الطحال ادوم لان
يلي الحرقة الشرح اذا كان الورم الحادث بالطحال يسيرا ولم
يحدث عن علة ما تلف الجسد وغير المواد الرديئة فانه
اجود لانه دليل على ان الجسد انكى لما يحدث عليه ما ذكر قال وقد
كان في الطحال منفعة الى الشحاذين والحرق يفتقر الى البرء
القوي وهو امر لا يتأتى في انكاف الطحال قال وهو الورم
الذي يتبع الحمرة الحمرة والنفخ الشرح لانه كان اردأ
ان الورم الذي يخلف الحمرة لان الاورام كان تحدث وحمرة
تخرج لان الحمرة اورام هي الصفراء لطيفة بالغة الحلاوة قال
ومن الضربات الشديدة في القروح انجاب الدم الشرح اذا
خرج من نفار الدم في القروح اذا لحقت الى ان توقف اعضاء
الجوف ومن ذلك لانه لا يزدق كيف حال الكبد اذا كان مع
القروح ضربات شديدة فهو ان الضربات انما يكون

الحمرة شديدة ان يكون ذلك الجهة
معه وهو ابدا من اقل الاورام لانه الخ انما اعدم قال و
حدوث الورم الذي يتبع الحمرة النفخ الشرح النفخ اصعب
بقليل من الاسودان والبلغمي اشهر واسود وابرد من الدموي
والمراد بالورم الذي فيما بلي الجلد النفخ الخلين ولا يدم الاورام
ولا يكون النفخ من الدم المرمن من ظاهر فان كان سوداويا
وهو الحار يسمى حمرة قال ومن انواع الورم الصلب الشرح
فيخبرنا انه اذا كان الورم من شأنه ان يحدث تفرق
اتصال الحرق فان هو اذا كان الورم ابيض يسمى قال
ومن قطع العظم منادة الذهن ان يقال القطع الموضع لغة
الشرح معناه ومن قطع عظم الرأس الى تفرق اتصال الجلد
الذهن ان يقال القطع الموضع لغة اذا كان الورم من الاعضاء
وهو الذي يصل الى داخل الجسد واما يكون كذلك ان كان الورم
صلبا والمراد ذلك لان الاصلاط الاجوان قال القطع يقال
لموضع واحد من اعضاء ثلاثة الموضع وقد يجوز ان يقال القطع
فقط فاعلم انه اذا عدت الى العين قال اتبع على ترتيب
الاول عدت الشرح يريد اتباعا من الترتيب متقدما لانه استقرأ

وهو عبارة عن الاخلاط الاربعة المذكورة وهذا القول باطل غير
معلوم قائله ما يتسبب عن اكل الشراب وانما يكون هذا من
اكل مدرة ونحوها الا ان حتى يجوز ان يقال ان من الشراب
ما يجمع اخلاطا غير الخلط المذكور فيتسبب عنه
والصواب ما ذكرناه من ان الحالب ينتفخ
فيغلظ قال وقد يعرض للاطراف عند الوجع المذكور ما
يعرض للجلدة بعد الورم وجع الغشي ان الان حتى
يعرض للاطراف ما يعرض عند ذكرنا من وجع الغشي من شأن
الاعضاء ان يعرض لها بعد وجع الاعضاء الاخر وهو الجلدة
يوجب ذلك اذا كان حفظها وجع يكون بعد الجلدة الاعضاء
الرئيسة الكريمة قال واحدث بالحالب بعد وجعه ان يضعف
لان تنقطع الشرح يعني ان يقصر الرحم بالمثانة لان
الحالب ينقطع وكذلك الزبر بها ابلغ من ان يعصر عضوا
فيغلظ قال واذا انقطع بعظم او غضروف لم يلتئم الشرح يريد
ان لا يتولد بينهما لحمة حتى يقوم مقام العظم منه
قال واذا احدث من غلبة البلغم لا يبعد ان يتولد فيه ورم
صلب من غير قيح الشرح يريد ان اصحاب الاستسقاء البلغمي

يغلب عليهم انضمام عضو عضو منهم ويكون بعضهم غليظا اكثر
اشد بياضا واذا عرض لقصبة الحالب من مادة من هذه
الاخلاط ما ذكرنا حتى يتفرغ المثانة باسرها فان الكمرة
يكون عظيما لانصباب مادة هذا المرض يكون كثيرة
جدا فلهذا جميع الاعضاء فلا يكون ان يخرج بقطرة بقطرة
لان ذلك فيما اذا كان يكون خروجها نقطا نقطا فاما ان
تنصب انصبابا يلزم ان يكون هذا الاسم
قويا ان خروج الخارج في كل مرة يكون بقوة ان يخرج دفعة
فان ذلك انما يكون لقوة الطبيعة الدافعة واما الخارج
من الوريدان والخارج الحالب لضعف القوة فلا يلزم ذلك
قال من كان به لحصاة او كان مما يختلف به ما يقال
يكون سبب الحصاة ان شيئا يخرج من الاسر الشرح اذا
اختلف من الرأس خلطية وخرجت بالاسم الذي الحالب
يكون ذلك الاسم لم تخل المادة ان كان الحصاة اجزاء
غليظة او يكون في تقسيرها فتقشرها وهذا القول لا يلزم
وان يكون خارجة عن شيء بل انما ذلك جزئي من اجزاء
الخارج فيجوز ان يختلط ما ذكرنا من ذلك انا

كان الاستفراغ نزرا وقد يكون من الراس وقد يكون
من المعدة قال من كان برئتي فكان يرب في نوبة
تقوا شديدا بالتهوع الشديد فذلك يدل على ان المرة
الشج انما يكون النفوذ كذلك اذا كانت المواد غليظة جدا
حتى لا تقوى الطبيعة على تنضيجها بها واذا نضجت
قبل النضج اذا كانت كثيرة ولا تحتاج حماية المرض اذا
كانت كمية اوساطا المرض فان كان كذلك مع نضج فان دل
بان يضول بالتي تلقاها المواد بحسب ما يكون المرض
سهل الكذلك اذا كان غليظ المواد نضجها قال اذا كان الذي
على النفوذ الذي في المواد المرار وكان اسلاء رقيقا دل
على ان المرض حاد الشج يريد بذلك ان اعلا النفوذ
وفلذ ان يكون على حسب غزر المادة وقلتها
هذا انما يكون كذلك اذا كانت المادة نضجت
وبلزم ذلك ان يكون المرض قصيرا وطويلا
قال من كان بوله منتنا فذلك يدل على ان في
باطن الخط الشج يريد بذلك منتنا القول واما
يكون كذلك اذا كانت هناك ارياح كثيرة وفي الحالب

انما يكون كذلك اذا كان في الذي على ان ذلك موجب
الاضطراب قال من كان فوق بوله غيب دل على ان علته
في الكبد والمرارة انما يكون الشج اذا لم يكن ذلك من اول
بدء المرض الخليط فيه من الاخلاط الغيب انما تكون
من علة فليظة اذا جبر وبرح فليظ جدا لكن يمكن ان
يجتمع منها مقدار كثير لا يدا ولا يمكن ان يكون ذلك من جميع
الاخلاط الكبد والاعضاء الرئيسة فيطول المسافر الى
اجزاء كثيرة فلا يكون منها غيب وقد يكون الطويل ايضا
خلط جزئية الكبد وحدها ولا يكون ايضا
حسن وذلك ان مادتها يسيرة فلا تحتاج الى طول النضج
قال من كان فوق بوله رسوب جيد فذلك يدل على ان في
كلاه علة حادة الشج مرة يجيء الرسوب في البول فقد يكون البول
رسوب فيكون في القارورة كالرسوب وقد يكون البول
الشعر والنضر او اللون وذلك لا يمكن ان يكون من
الكبد لان مقدار ما يهضم الاعضاء هناك قليل لا يمكن ان يكون
فوق الكبد الا من اعضاء البعيدة فيكون الخارج من
ما البول قليلا ومنتنا التي في البول الا آخر

والا فلا يكون محترقا اذا كان من الخلط فهو الاكثر فيكون من لحمها
لانه مصلة اما ان يكون بحرارة شديدة صادفت اكثر من شحمها
واغلب عليه بحرارة لها موضع فكذلك تكون العلة حادة
قال من كان به علة في بطنه وعرضت له علة الاخراج
التي تقدم ذكرها وحدث به وجع في مصارين البطن فامتر
ان كان ذلك الوجع في المواضع التي يقع فيها الخارج
من مصارين وان كان ذلك الوجع في المواضع العالية فليس
ان يكون الدليل على ذلك الوجع من كانت به علة في بطنه
فخرجت به من علة طويلة وفي الغالب انما يكون ذلك
اذا كانت العلة حادة وحدث له الاخراج المتقدم ذكره اعني
الدموية اذا كانت الحرارة او الغلب الدال على ان المادة
وغلظها وحدث به وجع في مصارين البطن اعني التي هي
على الموضع التي هو عضو استقر العلة فحدث
الاخراج لكن ليست كل مادة غليظة تحدث الخراجات
يكون انما ذلك الموضع الذي يجري اليه الخلط غليظا
من الغلب وانما يكون ذلك الموضع لان المدفوع لا يلزم ان
يكون من الخلط وحده بل ربما يكون مما يخالطه بجانب

مؤسسه ملک و موزه ملی

ذلك يكون ذلك الموضع الذي اجتذب اليه الخلط عن العضو الذي
كان الى الموضع الذي وقع فيه وقع حدث به وجع من خارج
فان كانت المادة في غالب الامر انما يندفع الى خارج العضو اذا
لم يكن لمادة غليظة مدفع فلا يكون ذلك في موضع كان
في البول غليظ بل حيث كان فيه دسم من ذلك انما يكون حيث
يجتمع ويعرض المادة والغالب لا يخلو الامر ان كانت مختلطة
فان كان مع الغالب جزء من صفراء خليط يكون ذلك
الخارج من مادة الغلب لان المادة قد ربما غلبت بالصفراء
واما ان كان مادة ذلك الخارج الى المواضع التي يخلط فيها
انما هي الغلب اما اذا كانت انما تجتمع من هذا اذا كانت شديدة
الغلظ فلا يكون ذلك حيث البول فيه دسم بل حيث فيه
غلب وبيض غير انه ليس من الدلالات هذه المادة تجد
مدا فيها بخلاف الدليل والذي يجتمع فيه وجع وما
كان كذلك فهو غير جارية فلا يتبع مواجب الدليل
حدوث هذا الدليل دليل واكثر من حدوث الخروج الى
الاول الا ان يكون ذلك هناك اكثر ذلك الخارج الذي نقيا
من غير ان يخالطه شيء ما اذا لم يكن في الدم صفراء الا فانه

الوجه الذي هو الزيتون وهو يكون ذلك لانه الذي يختص
من الاصناف بالحدة فلهذا لم يصفر بخلاف الزيتون فانه
اتحد هذا اذا اجتمع الى مرارة فطهر ذلك اذ الورق
ان الدليل بالقوة على ذلك متقوية هذا الرأي بالحدة
واما التجويع الذي يحصل فيه فلا الدليل على الصفرة
قال الشيخ والدليل على ان قضاء الصفراء الى الجوف الاعلى يقيء
يوما الشرح الجوف الاعلى هو فضاء الصدر وقد ذكرنا
لسبب فانه يكون ان حصلت في الزيادة اما بسبب الحرارة
او في الاختيار والحصل انه لا يكون مخرجا الى ذلك الفضاء
الا اذا ما يحيط بهذه الزيادة من شأنها ان يقيء
في عشرين يوما لانها الحلوة اعني الا بسبب كون الزيادة
غير ساترة بل فيها الصفراء بعد مدة اطول مما ذكرت
بسبب قال ومن بالذي صاحبها وكان مرتقبا لخير
واصابه وجع في نواحي الشرسوف والوانه تدل على ان
بها بلى فانه يرجع الشرح قد ذكرنا هذا فيما سلف
قال ومن به ذلك الوجع فوجدناه واستوجع في خصوص
الاعضاء فان الحدة سوداوية الشرح الظاهر ان الغضب

من الزيادة وقت مخالط بها الحاصل من الصفراء فان الزيادة
ان تكون بلغما فيبين ان الحدة لا تتجاوز الاخلاط فلا تكون
من الشوم لكنه قيل جاز ان تكون من البلغم الاشق
قال اما حدوث الصفراء بسبب سقراع متى وقع والوان بدنه
ذلك يحمر الشرح يمكن ان يكون امر هذا الصفراء ما
بسبب ابتداع المواد التي يجتمع عندها من الاخلاط ما
يحرض بسبب الرياح الرديئة عند حركة الاخلاط الباقية
من تنقية الحروف عند ما يحرك الحدة ان المراد بالقوة
ما يحدث بسبب نضاب شيء من المواد عند وقت الاستفراغ
الى ثم الحدة الا الحارض من الصفراء والوان من تخالفه
فلذلك يحتمل ان يقال امر ابن الجزار ايم فان
فريضة الحارض فيه قال من اصابه حتى لبث من جراء
معه على ما سمعه او صار كثيرا فقضت ذلك حماه الشرح
معناه من اصابه حتى من نقصان قريبه فان الحارض من
نقصان طويل من حد نقصان يقول فيه ذلك ان يرجع الشيء
ذلك الى قرابته من حيث يزيد انها كون يوم بها تحدث
فيه الحارض هي الصفراء يعني يوم الذي لا يكون الحمى من

ملک و موزه ملی
موسسه کتابخانه

الورم فقد اختلف يكون بوجعة قوله وجب على السعداء حاد كثير
يريد بكثير ما فوق الواحد وقوله الذي لم يتقدمه ولم يتبعه
فقط بل العادة جرت ان يعرض الاعتصار بالمدة والمراد ليس ان
الاعتصار لا يكون الا بالمدة بل قد يكون الشرط محتبرة عند الطبيب
فلا يبالي بان يكون معها ورما ينضج بالمدة او بغيرها
وشرطه ايضا ان يتربص المدة من وقت الحمام يعود الى طبيعته
بعد رد يرطب قال المدة لا تكون ذات بصيص الشرح مذهب
من الجراحين يكون جانباه قويين وبقطع من هو كذلك امر
رديين والمدة لا يكون منها ذلك ضعف حرارتها وصحبها
بحصولها قال من كوين وبقطع من المتجاوز خرجت منه
مدة بيضاء نقية قاطر قيلم وان خرجت منه مدة صفراء
قاطر بهلك الشرح اما يكون المدة حسنة متنقية انما يخرج
رديئة واذا كان كذلك فالاعتصار انما يكون تدافعها
فيجاوبها من الاعضاء والاعضاء الصدرية بطيئة الحركة
يكون مشاركتها معلوما قال من كانت في كبده علة فخرجت
منه مدة بيضاء نقية قاطر قيلم وذلك ان تلك المادة
في الكبد وان خرجت منه بقي شيء منها في العروق فهلك

الشرح اما يكون هذه المدة بيضاء نقية اذا كان جرم الكبد
سليما حسنا يكون القوى منه مجتمعة صحيحة واما يكون جرمها
سليما اذا لم يكن المدة متولدة فيها فان المتولد فيها يفسد
جوهرها ويغيره فلا بد ان يفسد تلك المدة فتكون حينئذ
حسنة منتقية واذا لم يكن المدة تخرج فجرم الكبد يخرج في عنائها
فيجب ان تتحفظ من ذلك فان المدة والكبد
ويجب ان يكون في غيرها فلا يكون في الاعضاء مواد
ان المدة بالكبد ما يخرج منها مع الغائط قال اذا
كان في العينين وجع فاستوصف بيده ثم اذا نظر
اليهم وجب عليه ما وجب اذا كان في احدهما الشرح الوجع
بهذا الوجع ما يكون من هذا وذلك قال اذا كان في العينين
وجع فان عادته ان يقول فلان يشتكي اذا عرض واذا اشتد
ومن الصعب وهو اشبه بذلك واما يكون وجع العينين
مؤلما مع صديع الشديد اذا كانت المادة متدرية الحاد
والمرة حتى لا بد ان يكون الشديد وجع نقيا لان العرض
صواب التدبير وانهم الوجبات فيه منتقية لهذين وذلك
يخرج فما ابرا ذلك الوجع الا استفراغ المادة التي في العينين

مؤسسه ملک و موزه ملی
کتابخانه

يقطع فيكون ذلك بعد تلطيفه حتى يسهل خروجها
قال ثم يقطر الدواء المعروف بالنفع بعد ان يجتمع البرء
ويزيد بالفصد عن الطريق التي يخرج
من الجنبين خاصة وهي عرق الماء وعرق ما تحتها قال
فقطر البول وسرعة اثره في الدواء والفصد ينبغي
ان يقطع الطريق الداخلة النفع اما ان هذا ينفع فيه
الفصد وان الفصد ينبغي ان يكون من العرق الذي
فتلت ذكرنا انه اصلح في مضرة الدواء واما ان ذلك يخلص بسرعة
الشراب فلما فيه من الاذى مع الحمية الغير قال
من صار به نعاس الحمة الذي يغلظ الطعام فانه يحلل
في ثلاثة ايام فان جاوزها فقد ربا النفع فقد يقتل
حقنة على فساد العضو فيها فاخر اياها فقد تضر ويحلل الحمة
على دم فالخوف فيه من دم عفن فيجب فيه الدواء وهو الدواء
مضاد وطبخ قال العلة التي يغلظ الطعام فتلبد وتحلل
هذا الورم لا يصير جامد حضوره يكون يطب شديد الغور
المفسد واكثر من ثلاثة ايام فان جاوزها فانه يجب
ان نتم بها وذكرها الا القوة توجب خلاف قال الحطاس

يكون من الرأس اذا عفن الدماغ وربما الوجع كان الدواء
في الرأس فاجتذب الهواء الذي فيه فسمع اصوات ان تعفن
وهو يصير من موضع ضيق النفع معناه الحطاس يكون
من الرأس على هذا الصفة ان لا يكون الا من الرأس بل ان
ان كان من الرأس فهو يكون عند الصفة وهي ان يعفن
الرأس عفن بالغ رديء لسوء كما يعرض عند العرق الغشي
نفاذات او غير الاسنام نخاره ويجب ان يعرف هذه الصفة ويطرد
اسبابها وصفي الموضع الذي الطعن نخاره فان الدواء ان فيتعرض
ان من فقد ابتداء الدماغ اما بان يسيل من هذا الطريق
يجمع او بما يعرض يجرح ذلك المنفذ ما الدماغ ان يتعرض مع
الهواء المجذوب بالاستنشاق فان ذلك الدماغ الخروج وان فاسد
يكون من موضع ضيق حدث صوت المعروف في الفم
بالصوت الخوري لا استحالة على الدماغ فان الهواء من الدماغ
يكون قليلا فلا يتمكن الصوت من ان يخرج ما لم يكن الهواء الذي فيها
واذا كان هواء تخرج من قبض فكان صوت الحطاس اكثر
لان القوة الفاسدة تضر فيه على حسب ما يتولد من الدماغ
فيكون ايراها الدماغ اكثر واذا كان الهواء مركبا من جوهر

حاد وسخن جزء قوی بصفرا بوجع حاد بعد الحمام وان کان
اضعف فوتر المضمضة والقایئة وعلامة دوام ذلک فی الاکثر
الشوکة الرمانیة وسبب قوة حرارة الرأس وردیء حین
الدم وقد یعلم کان هذا الدم اکثر بقیاسه کان الصوت اعلی
ولحذر الحصر الصوت ان من صوت قوی عند الحصاة
وسبب ذلک قد ذکرناه وقد بدا الموسقیر قال من کان
به وجع عتابیة کمن خذف سرجی حدث ذلک الوجع عسر
الشرح سبب ذلک ان هذا الوجع انما یکون من ریاح غلیظة
غلیظة وذلک قال من کان به ورم عتابیة کان برمن مادة
غلیظة وانما یکون ذلک ان کانت تلک الریح غلیظة ویزید
بالکمد لان الحضور حینئذ الی المکان المذوف بها قال
لوحدث هذه الریح خارج الکبد وداخل الرأس فیحدث
الامر کذلک سبب حدوث الوجع انحدار الریح بعنف الحمی
قوله فوجع قوة یعنی بعضهم عتابیة الحمی لم یکن قبل ذلک
وذلک لان ما یحدث بعد الحمی ما یکون من الاوجاع عن ورم
وان لم یکن الاستفراغ الموجب بقوة وهی علامة بلوغ الحمی
قال موجب بلوغ ذبابین المعدة والحجاب سبب انتفاخ

معدة والکبد والصدر من انتفاخ یبن او عضاء المعدة وانتفاخ
الحاد یحدث نفسه وجعا الشرح سبب ذلک ان الوجع عسر یأتی
من ذلک السبب الحبس من ان یخرج المادة وان ذلک السبب الحار
منضج فحریق الی الظاهر فعلمت عند ذلک ان السبب اذا
انضج بطل مزاجه والوجع یشهد بسبب الوجع وهذا الوجع
قد یعرض الشرب وجوبان السبب بها بان یلتهب وینفذ
من فوهاتها الی الجنبا ویضاد ویدفع الی الداخل والدلیل
من متعلقات بکبدها وهو انتفخ الی الظاهر دلک
امتلأ بطنه وهو ورمات الشرح فانه یعرض فی الکبد ینفطا
یابسة کثیرة ثم ینفجر الخارجها فیحصل ذلک الماء فی
البطن فیکون منه الاورام الحادثة فی البطن فتکون حادة لان
طول بقائها فی عضو حار وهو الکبد فیشتد حرم الحمام
والحمیة ویلزم ذلک الموت قال الفصد والتنابیب ولا
یجوز الشرب اذا مرخ واقصد سواء بولد سواء الشرح
الفصد هنا الذی یجب سرعة استفراغ الدم ان من به یثیر الی
هیئة سبب ذلک من الحمیة وانما ان یثیر بحمام المعدة
علی الریاضة بحیث یوجب تعلق واما التنابیب والفصد

ملک و موزه ملی
مؤسسه کتابخانه

فيحتاج ان يغسل بما يغسل به ذا العضو لان
الطبيعة بالحركة دفعها بالتحليل وهذا اقبل
اذا الازالة اوجبت الاعياء فان زالت
عن ذلك اوجبت الاشعار فقد ان ينفع
والشراب الممزوج منه اصغر فيه تشفى من ذلك
لانضاجه الرطوبات فانه يعينه من وجه
يمسكه قد يعرض للدماغ عند ضربه يقع
عليه او صدمة او سقطة اضطراب شديد
الذي يعرض له ضعف مفرط ويقبل
تام لتوجه المواد اليه وذلك معه السكتة
ويكون معه تشنج يعاونه القبول مع
الضعف فلمن كان هذا حاله ينبغي ان
يجوع فان احتاج يجتنب الابازير الحر اللحم
الرطب هو الرهل ومن كان هذا حاله ينبغي
ان يقلل رطوباته لئلا يزول ذلك الترهل استعمال
الانضاجات والمعونات والجوع يفعل ذلك
لان الاسباب المحللة موجودة فاذا انقطع

عن

عن السبب عاد الرجوع لا محالة قال ابقراط
العرق الكثير الذي يجري دائما يدل ما ورد به
على ان ينبغي ان يخرج من البدن ما في القوي
فمن فوق وما في الضعيف فمن اسفل الشي
هذا الكلام على انه ينبغي ان يخرج من البدن رطوبة
فاضلة واما ان ذلك ينبغي ان يكون في القوي من
فوق وفي الضعيف من اسفل فلان هذه الرطوبة
لابد ان يكون من غذية زايدة فاما ان يكون غذية
بعيدة العهد بالاستعمال فيكون تلك الرطوبة
قد استقرت في الاعضاء وهي تحتاج الى ظاهر البدن
ولذلك تخرج منها العرق ولابد وان يكون عندها
منها محتبسا في العضل بعد ورث الاعياء والكلال الذي
والناس يختلفون عن ذلك بالضعف وهؤلاء
اذا استفرغوا بالقوة وجب ان يكون ذلك
بالاسهال لان القي لا يخرج المواد القريبة
من الجلد او يكون عن اغذية قريبة العهد بالاستعمال
فلا يكون فيها مما يوجب الاعياء والكلال